دليس رصد حقوق الإنسان

الفصل **22**

مراقبة المحاكمات وإقامة العدل





مراقبة المحاكمات وإقامة العدل



3	أ. المفاهيم الرئيسية
4	ب. المقدمة
6	ج. القواعد والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة – نقاط للمراقبة
18	د. أهداف مراقبة المحاكمات من قبل الأمم المتحدة
19	ه. مبادئ مراقبة المحاكمات
22	و. نماذج المراقبة
27	ز. مؤهلات المراقبين
29	ح. السلوك في المحاكم وأثناء المحاكمات
32	ط. الإدارة والعمليات
35	ي. نماذج التوظيف
35	ك. إمكانية الوصول إلى جلسات الاستماع والحصول على المواد
38	ل. الاتصالات الخارجية والاجتماعات
40	م. المترجمون التحريريون والمترجمون الشفويون
41	ن. إعداد التقارير ومضمونها وتوقيتها
46	ص. المرفقات
46	1. نموذج تتبع القضايا – مثال
52	2. تقرير المراقبة ذو الإجابات المفتوحة – مثال
53	3. تقرير المراقبة ذو الإجابات المحددة — مثال

دليل رصد حقوق الإنسان







أ. المفاهيم الرئيسية



- تتم مراقبة المحاكمات لأغراض متعددة: على وجه الخصوص، للتوصل إلى أدلة عملية من أجل القيام بتحليل أوسع لنظام إقامة العدل في بلد معين، ولدعم الجهود المبذولة لإصلاح نظام العدالة، وللتعبير عن المخاوف بشأن قضية أو عملية معينة.
 - توجد نماذج مؤسسية مختلفة لمراقبة المحاكمات، غير أن الأكثر شيوعاً هي:
 - المراقبة "المخصصة"، التي تستهدف قضية واحدة أو مجموعة من القضايا ذات الصلة؛
 - المراقبة "المواضيعية"، التي تستهدف فئة معينة من القضايا أو ممارسة قضائية معينة؟
- المراقبة "العامة"، التي تشمل كلا من مراقبة الإجراءات في قاعات المحكمة ودراسة أشمل لنظام إقامة العدل ككل.
- تشمل مبادئ مراقبة المحاكمات الحياد، وعدم التدخل بجميع اشكاله، والمراقبة المستنيرة، والعمل بشكل بنّاء مع سلطات الدولة.
- يجب أن لا تشوب شائبة سلوك موظفي حقوق الإنسان القائمين على مراقبة المحاكمات. ولذلك يجب على المراقبين إظهار أعلى مستويات الاحتراف وحسن التقدير والمعرفة. ويجب عليهم أيضاً أن يكونوا محايدين وأن يُنظر إليهم على أنهم محايدون في جميع الأوقات، لاسيما من خلال عدم التعليق علناً على الدعاوى القائمة.
- يمثل تقديم التقارير حول مراقبة المحاكمات آلية استراتيجية: ليس فقط لعرض النتائج، بل لتقديم التوصيات لإصلاح النظام القضائي وإجراء الحوار مع أصحاب المصلحة.





ب. المقدمة

مراقبة المحاكمة هي القيام في آن واحد بممارسة ورصد حق أساسي من حقوق الإنسان واحترامه وهو الحق في محاكمة منصفة وعلنية. وفي الوقت الذي قد تختلف فيه الأنظمة القانونية من حيث الشكل والمضمون، إلا أن جميعها يجب أن يمتثل للقواعد والمعايير الأساسية المنصوص عليها في الإطار الدولي لحقوق الإنسان. ويجب على الدول ضمان أن تكون المحاكمات منصفة وعلنية (عادةً). كما يجب أن يكون الحاضرون، بما في ذلك المرقبون، في وضع يسمح لهم بمراقبة الأدلة المقدمة، والشهود الذين يدلون بشهاداتهم، والجهات الفاعلة في مجال القضاء التي تضطلع بمهامها. كما يسمح حضور الجمهور للمحاكمة بالتدقيق في نزاهتها ويشكل وسيلة للحيلولة دون التعسف القضائي. وتوفر الأحداث التي يمكن مراقبتها في قاعة المحكمة وفي الوثائق المتاحة للجمهور مؤشرات مهمة عن حالة النظام، ولكن في مراقبة المحكمة معينة يحدث "خلف الكواليس"، أي خارج قاعة المحكمة.

ويمكن لمراقبة المحاكمات أن تخدم أغراضاً متعددة تتجاوز تعزيز الحق في محاكمة منصفة وعلنية، إذ يمكنها تقييم نقاط القوة والضعف في النظام، وتحديد التحيزات والقوالب النمطية من قبل الجهات القضائية ومكافحتها، وتعزيز الشفافية، وإشراك الاختصاصيين القانونيين المحليين، وتغذية الموارد اللازمة لبناء القدرات والتدريب، وفي بعض الأحيان تحفيز الجهات الفاعلة في السلك القضائي على الامتثال للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما تعد مراقبة المحاكمات أيضاً آلية لجمع المعلومات يمكنها أن تفضي إلى توصيات مرتكزة على التجربة العملية من أجل إجراء تحسينات عامة في قطاع العدالة.

وقد جرت العادة أن يقيّم مراقبو المحاكمات الإنصاف بصفة رئيسية من منطلق الحرص على حقوق المتهمين. ومع أن هذه الوظيفة لا تزال تشكل أولوية، إلا أن مراقبة المحاكمات باتت تستخدم بشكل متزايد مؤخراً لتقييم ما إذا كانت العدالة قد تحققت، أو ما إذا كان مرتكبو انتهاكات حقوق الإنسان قد أفلتوا من العقاب، أو ما إذا كان المشتكون والضحايا والناجون والشهود والمتهمون يعاملون معاملة عادلة بطريقة تراعى الاعتبارات الجنسانية والأطفال والإعاقة.

وقد تباينت جهود مراقبة المحاكمات التي تبذلها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بشكل كبير مع مرور الوقت، في ظل وجود اختلافات في الولاية والقدرات والموارد المتاحة وسياق البلد المضيف. ومن الناحية الهيكلية، تتبع جهود المراقبة التي تضطلع بما مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بما في ذلك وحدات التواجد الميداني التابعة لها، بشكل عام أحد هذه النماذج الثلاثة:

- 1. المراقبة المخصصة: وهي حضور محاكمات (أو جلسات استماع) معينة بسبب مخاوف محددة في مجال حقوق الإنسان مرتبطة بقضية بعينها.
- 2. المراقبة المواضيعية: وهي مراقبة نوع أو فئة معينة من المحاكمات (على سبيل المثال، القضايا التي تتعلق بجرائم الحرب أو العنف الأسري أو عقوبة الإعدام أو إجراءات الاستئناف)، أو كيفية عمل قانون أو قاعدة أو ممارسة معينة داخل القضاء (على سبيل المثال، "التفاوض لتخفيف العقوبة"، وإصدار الأحكام، والقواعد الإجرائية، وحماية الضحايا والشهود، وإمكانية الوصول من الناحية المادية والاقتصادية أو توفير المساعدة القانونية).
- 3. المراقبة العامة: وتتمثل في تقييم ليس ما يحدث في قاعة المحكمة فحسب وإنما نظام العدالة ككل في جميع مراحله من الاعتقال إلى استنفاد سبل الاستئناف وحتى الإفراج وربما جميع أنواع المحاكمات: المدنية والجنائية والإدارية. ويمكن أن تشمل المراقبة العامة مراقبة تثقيف العاملين في المهن القانونية وتدريبهم؛ والإرشادات والبروتوكولات المتاحة للأجهزة القضائية؛ وعمليات اختيار القضاة؛ والمداولات والنطق بالأحكام/ القرارات واتخاذ القرار؛ وأنظمة الاحتجاز والسجون؛ والتأثير الذي تمارسه الجهات الفاعلة الأخرى مثل الهيئات السياسية أو الدينية؛ والتهديدات أو الجرائم ضد العاملين في المهن القانونية بما في ذلك القضاة؛ والميزانيات والبنية التحتية؛ والحواجز التي تحول دون الوصول إلى العدالة، بما في ذلك القوالب النمطية الضارة والأعراف الاجتماعية والتمييز والانتهاكات الأخرى للحقوق المدنية أو السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية، حيثما كان ذلك مناسباً.

ويقدم هذا الفصل إرشادات مؤسسية وإجرائية لتنفيذ برنامج مراقبة المحاكمات. ويستند في المقام الأول إلى الممارسات الجيدة لوحدات التواجد الميداني التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التي نفذت برامج المراقبة هذه. وفي حين يتناول القسمان المتعلقان بالمراقبة العامة والمراقبة المواضيعية قضايا أوسع، إلا أن التركيز العام للفصل ينصب على المرحلة العلنية من إجراءات المحاكمة. أ

دليل رصد حقوق الإنسان

¹ تشمل الأدوات الأخرى للمساعدة في إجراء تقييمات أوسع للسلطة القضائية منشور مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بعنوان حق*وق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل حقوق الإنسان من أجل القضاة والمدعين العامين والمحامين* (سلسلة التدريب المهني رقم 9)؛ وأدوات سيادة القانون اللازمة للدول الخارجة من النزاعات، أو مؤشر الإصلاح القضائي لرابطة المحامين الأمريكيين (متاح على الرابط /publications/assessments/jri).







ويُعنى الفصل في المقام الأول بأهداف مراقبة المحاكمات ومنهجيتها وليس المضمون الفعلي لحقوق المحاكمة العادلة نفسها. مع ذلك، يبدأ الفصل بنظرة عامة على القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان التي تحكم المحاكمات، لاسيما المحاكمات الجنائية، حيث يبقى تقييم الامتثال لتلك القواعد والمعايير في صميم جهود مراقبة المحاكمات. ومن ثم تأتي المبادئ التي يسترشد بحا المراقب وعملية المراقبة نفسها، مثل الحياد وعدم التدخل. ويتبع ذلك مناقشة حول النماذج الهيكلية ونماذج التوظيف الأكثر شيوعاً والمسائل الأساسية التي تثير القلق فيما يتعلق بإدارة برامج المراقبة وتشغيلها. ويتم تحديد الأخيرة بشكل خاص من خلال سياق البلد، والنظام القانوني، وميزانية البرنامج، والموظفين، والإطار الزمني. ويعتبر سلوك المراقبين قبل وأثناء وبعد المحاكمات - بما في ذلك كيفية تفاعلهم مع المشاركين في المحاكمة ووسائل الإعلام - هو المفتاح لنجاح مراقبة المحاكمة، ولذلك يكرس الفصل اهتماماً كبيراً لهذه المجالات. ويُحتبَّم الفصل بمناقشة التحليلات وإعداد التقارير وجهود الدعوة باعتبارها النتائج الرئيسية لعملية مراقبة المحاكمة. ويتم الحكم على المهمة في نهاية المطاف على أساس تأثيرها - أي التهار الغدالة سيحسن امتثاله للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان نتيجة للمراقبة أم لا.

i

تعريف المصطلحات

تُستخدم كلمة "محكمة" للإشارة إلى المحاكم والهيئات القضائية وأي هيئة أخرى، "بغض النظر عن المسمى، منشأة بحكم القانون ومستقلة عن السلطتين التنفيذية والتشريعية أو تتمتع في بعض الدعاوى باستقلال قضائي يمكّنها من البت في مسائل قانونية بواسطة إجراءات ذات طابع قضائي". 3 "وتستخدم مصطلحات "نظام العدالة" و"النظام القانوني" و"نظام إقامة العدل" بالتبادل في هذا الفصل. ويشير مصطلح "القضاء" بصفة أساسية إلى المحاكم والقضاة، ولكن في بعض السياقات قد يشمل أيضاً موظفي المحاكم الفصل. ويشير مصطلح القانونية داخل المحاكم، مثل المدعين العامين. أما المحاكم الدينية والمحاكم التقليدية، التي أنشئت بموجب القانون وتستوفي معايير الاستقلالية، هي أيضاً "هيئات قضائية" كما هو معرّف هنا.


وتعني "المراقبة" في المقام الأول التواجد في قاعة المحكمة لمراقبة المحاكمة أو جلسة الاستماع. ويتداخل "الرصد" مع "المراقبة" حيث يشير الأول بالدرجة الأولى إلى الجهود الطويلة المدى التي قد تشمل حالات متعددة من مراقبة المحاكمات ودراسة القضايا العامة الأوسع نطاقاً. ويستخدم مصطلح "مراقب" لوصف الفرد الذي يراقب إقامة العدل أو يراقب محاكمة معينة نيابة عن الأمم المتحدة، وعادة ما يكون أحد موظفى حقوق الإنسان.

² يمكن الحصول على المزيد من المعلومات حول تنفيذ معايير المحاكمة العادلة في تعليق اللجنة المعنية بحقوق الإنسان وقم 22. انظر أيضاً حقوق الإنسان القضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامين، سلسلة التدريب المهني رقم 9 إضافة 1 (2011). انظر أيضاً منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المدونة القانونية لحقوق المحاكمة العادلة القانونية (وارسو، 2013)؛ إم نواك، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، المدونة القانونية لحقوق المحاكمة العادلة القانونية (وارسو، 2013)؛ إم نواك، منظم المتحدة الحاص بالحقوق المدنية والسياسية (الطبعة الثانية) (Kehl, NP المتحدة الحاص بالحقوق المدنية والسياسية والسياسية (الطبعة الثانية) المحدة الحرف. (E/CN.4) وتبيعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على سبيل المثال 13/4 (113/4) وتجميعات اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، على سبيل المثال 13/4 (1194) والإنساني، القاعدة 100، من بين قواعد أخرى. من المعلومات حول القانون العرفي، انظر أيضاً اللجنة المولية للصليب الأحمر، القواعد العرفية في القانون الدولي الإنساني، القاعدة 100، من بين قواعد أخرى.

³ انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 18، الذي يتناول المادة إم نواك 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية واستخدام "المحاكم والهيئات القضائية".







"من حق كل فرد، لدى الفصل في أية تحمة جزائية توجّه إليه أو في حقوقه والتزاماته في أية دعوى مدنية، أن تكون قضيته محل نظر منصف وعلني من قبل محكمة مختصة مستقلة حيادية، منشأة بحكم القانون" . العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، مادة 14

تعد المحاكمات آلية للمساءلة وأداة للمحاكمة وفق الأصول القانونية ومكاناً لتوفير سبل الانتصاف لضحايا الجرائم أو الظلم. ولذلك، من المهم أن تكون المحاكمات عادلة وأن يُنظر إليها على أنها عادلة. وفي الواقع، يشكل الحق في محاكمة عادلة وعلنية مجموعة من تدابير حماية حقوق الإنسان الأساسية التي تعمل على حماية سيادة القانون من خلال الوسائل الإجرائية. وتحتل هذه الحقوق مكانة بارزة في العديد من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان ويمكن القول أنها تشكل جزءاً من القانون الدولي العرفي لحقوق الإنسان.

وقد تم توضيح حقوق الفرد في محاكمة عادلة أدناه؛ ولكن تجدر الإشارة إلى أن الحق في محاكمة عادلة أوسع من مجموع الضمانات الفردية ويعتمد على سير المحاكمة بأكملها.

الحق في المحاكمة أمام محكمة مختصة منشأة بموجب القانون: المادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

- ينطبق هذا الحق على تحديد التهمة/ التهم الجنائية وعلى الحقوق والالتزامات في أية دعوى قضائية (كالدعاوى المدنية والإدارية). والمحكمة المختصة هي تلك التي يتم إنشاؤها بموجب القانون الذي يحدد اختصاصها/ ولايتها القضائية في الموضوع قيد المحاكمة.⁵
 - هل القانون الوطني ذو الصلة محدد وواضح بما فيه الكفاية؟
- هل تم إنشاء المحكمة التي تنظر في القضية بشكل صحيح بموجب القانون الوطني؟ (بعبارة أخرى، هل تم تحديد الاختصاص الموضوعي والجغرافي والنمني والشخصي للمحكمة في القانون؟)
- هل احترمت المحكمة المعايير القانونية؟ (على سبيل المثال، هل كان العدد المناسب من القضاة وحسب مقتضى الحال، المحلفين حاضرين ومشاركين في المحكمة)؟
- هل كان جميع القضاة حاضرين على الدوام خلال المداولات، وإذا لم يكن الأمر كذلك، لماذا؟ هل ظل القاضي/ هيئة المحكمة متيقظين طوال الوقت (على سبيل المثال، لم يتحدثوا بالهاتف أو لم يطالعوا صحيفة، وما إلى ذلك)؟
 - هل تتم محاكمة الأحداث أمام محكمة غير مختصة بالأحداث في المناطق التي أنشأت محاكم محددة ومختصة بمم؟٥
- في حال كانت المحكمة "خاصة" أو عسكرية، فهل تأسست بموجب القانون؟ وهل كان المدنيون يحاكمون في مثل هذه المحاكم في ظل وجود محاكم مدنية (عادية) مختصة؟ 7
- 4 العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المادة 10 والماء المادة 10 و 11. اللجنة الدولية للصليب الأحمر، دراسة القانون الدولي الإنساني العرفي، القواعد 100–105. انظر أيضاً القاضي باتريك روبنسون (المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة)، "الحق في محاكمة عادلة بموجب القانون الدولي"، مجلة بيركلي للقانون الدولي، المجلد 3، 2009، صفحة 5 ("أن حكم المادة 14 بشأن حق المتهم في محاكمة عادلة يعكس القانون الدولي العرفي هو أمر لا جدال فيه").
- تضمن المعاهدات الإقليمية الحق في محاكمة عادلة وعلنية. وتنص المادة 8 (5) من اتفاقية البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان على أن تكون الإجراءات الجنائية علنية، بينما تنص المادة 6 من الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على الحق في محاكمة علنية لكل فرد في "تحديد حقوقه والتزاماته المدنية أو أي اتفامات جنائية ضده... " انظر أيضاً المادة 7 من الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، الذي يضمن لكل فرد "الحق في أن يُستمع إلى قضيته" بالإضافة إلى "الحق في أن يحاكم أمام محكمة أو هيئة قضائية نزيهة".
- 5 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرات 16-18. الدليل المرجعي الأساسي لحقوق الإنسان المتعلق بالحق في محاكمة عادلة والإجراءات القانونية الواجبة في سياق مكافحة الإرهاب، أكتوبر 2014، الفقرة 29 (أ) ("أولاً، يجب إنشاء المحكمة بموجب القانون، الأمر الذي يتطلب أن يتم إنشاء النظام القضائي وتنظيمه بشكل كافي بموجب قانون منبثق عن الهيئة التشريعية، وأن يتم تشكيل كل محكمة في جميع الحالات وفقاً للمتطلبات القانونية لمثل هذا التشكيل").
 - 33/A/RES 40 فقرات 2.3 و 11.1 و14.2 قضاء الأحداث ("قواعد بكين")، الفقرات 2.3 و 11.1 و14.2.
- 7 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 22. ولا تعتبر محاكمة المدنيين في مثل هذه المحاكم أمراً محظوراً لكنها "يجب أن تكون متوافقة تماماً مع متطلبات المادة 14 وأن لا يتم تقييد أو تعديل ضماناتها بسبب الطابع العسكري أو الخاص للمحكمة المعنية". وقد تثير محاكمة المدنيين أمام المحاكم العسكرية

دليل رصد حقوق الإنسان







الحق في المثول أمام محكمة مستقلة ومحايدة: المادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية8

يجب أن تكون المحكمة مستقلة ومحايدة وخالية من التأثيرات غير المشروعة. ولا توجد استثناءات لهذا الشرط، إذ يجب أن يكون هناك فصل في السلطات بين السلطة القضائية من جهة والسلطة التنفيذية أو السلطة التشريعية من جهة أخرى (مع تمييز وظائف كل منها بوضوح). ولا يجوز للسلطة التنفيذية أن تمارس السيطرة أو أن تقوم بتوجيه السلطة القضائية فيما يتعلق بالبت في القضايا المعروضة أمامها، أو بإحالة القضايا إلى القضاة الأفراد. ولا يجوز لأي هيئة سياسية أو دينية أن تمارس ضغوطاً لا مسوغ لها على المحكمة أو على قراراتها. كما لا يجوز مراجعة قرارات المحاكم من قبل أي مؤسسة باستثناء المحكمة القضائية العليا.

- ما هو الإجراء المتبع في اختيار وعزل القضاة، وهل خدم الاستقلال الشخصي والمؤسسي للقضاة وعززه؟ على سبيل المثال، ما هو دور السلطة التنفيذية في تعيين وعزل القضاة، وهل "تم التعيين وفقاً لمعايير موضوعية وشفافة تستند إلى المؤهلات المهنية المناسبة"؟؟
 - هل كانت المحكمة مستقلة مالياً؟
- هل كان هناك دليل على تدخل السلطة التنفيذية، أو أي هيئة أو مؤسسة أخرى، في أي وقت خلال القضية، بما في ذلك أثناء تكليف قضاة معينين/ هيئة قضائية معينة؟
- هل كانت هناك علامات على وجود فساد أو ترهيب أو مضايقات أو تحديدات أو تشهير؟ وهل كانت مرتبطة بجنس أي فرد (سواء قاضي أو محامي أو مدعي عام أو ضحايا أو شهود)؟
- هل كانت هناك ضمانات كافية للأمن الشخصي للقضاة والمدعين العامين والمحامين وأسرهم والضحايا والشهود، فضلاً عن أمن مباني الحكمة؟
 - هل سبق أن شارك أي قاضٍ في القضية بصفة أخرى (على سبيل المثال، كمدعى عام أو محامى دفاع)؟
 - هل تواجد أشخاص مؤثرون سياسياً مالياً جنائياً في قاعة المحكمة و / أو تعاملوا مع القضاة؟
- هل شكك أي شخص من عامة الناس أو المنظمات غير الحكومية أو المستشارين أو الصحافة في استقلالية القضاة أو حيادهم؟ إذا كان الأمر كذلك، لماذا؟
- هل هناك مصلحة (شخصية أو مالية أو سياسية أو عرقية أو أيديولوجية) لأي قاض في القضية، أو أي تضارب محتمل في المصالح؟ هل تنح أي قضاة عن النظر في القضية؟ إذا كان الأمر كذلك، ما الأسباب التي قدموها؟
 - هل كان لأي قاض علاقة شخصية مع أي من الأطراف أو مع محامين أو شهود؟
- هل بدا أن لدى أي قاض أفكار مسبقة حول القضية أو الأطراف المعنية؟ هل بدا أن أي قاض يوجّه الشهود أو الأدلة باتجاه معين، أو يتجنب الموضوعات ذات الصلة؟ هل طرح أي قاض أسئلة أو أبدى تعليقات تشير إلى تفضيله لنتيجة معينة؟
 - هل بدا أن لدى أي قاضٍ معتقدات أو افتراضات مسبقة قد تؤدي إلى تنميط القضاء؟10
- هل كان أي شخص لم يكن حاضراً أثناء المحاكمة مشاركاً في الحكم على سبيل المثال، هل تم توقيع الحكم من قبل قضاة لم يحضروا الإجراءات؟

أو الخاصة مشاكل خطيرة فيما يتعلق بإقامة العدل على نحو منصف ونزيه ومستقل. "ينبغي أن يُحاكم المدنيون من باب الاستثناء أمام محاكم عسكرية أو خاصة، أي أن يقتصر ذلك على الدعاوى التي تُبيّن فيها الدولة الطرف أن اللجوء إلى هذا النوع من المحاكمات ضروري وله ما يبرره من أسباب موضوعية وجدية، وفي الحالات التي لا تتمكن فيها المحاكم المدنية العادية من إجراء المحاكمات". المرجع نفسه.

⁸ المبادئ الأساسية بشأن استقلال السلطة القضائية (1985)، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، الذي عقد في ميلانو في الفترة من 26 أغسطس إلى 6 سبتمبر 1985، وأقرتما الجمعية العامة بقرار رقم 32/40 بتاريخ 29 نوفمبر 1985 وقرار رقم 146/40 بتاريخ 13 ديسمبر 1985. لجنة الحقوقيين الدولية، المبادئ الدولية بشأن استقلال القضاة والمحامين والمدعين العامين ومساءلتهم - دليل الممارسين (الطبعة الثانية، 2007). انظر أيضاً قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 23/2006 بشأن تدعيم المبادئ الأساسية لسلوك الجهاز القضائي، الملحق: مبادئ بانغلور للسلوك القضائي.

⁹ المرجع نفسه، انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 19؛ الميثاق العالمي للقضاة، المادة 9.

¹⁰ انظر سيمون كوزاك، إلغاء القوالب النمطية القضائية: تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في الوصول إلى العدالة في حالات العنف الجنساني. تم إعداده لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2014). www.ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/StudyGender- ولم القولية النمطية في الأحكام القضائية بشكل عام، كيف تُعرِّف، وما هي آثارها التمييزية، انظر سيمون Stereotyping.doc للمزيد من المعلومات حول القولية النمطية في الأحكام القضائية بشكل عام، كيف تُعرِّف، وما هي آثارها التمييزية، انظر سيمون كوزاك، القوالب النمطية الجنسانية باعتبارها انتهاكاً لحقوق الإنسان: تقرير بحثي. تم إعداده لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2013)، ohchr.org/Documents/Issues/Women/WRGS/2013-Gender-Stereotyping-as-HR-Violation.docx





į

القولبة النمطية في الأحكام القضائية

"القولبة النمطية في الأحكام القضائية" هي الممارسة التي يقوم فيها القضاة بما يلي:

- نسب إلى أفراد سمات أو خصائص أو أدوار معينة فقط بسبب انتمائهم إلى مجموعة اجتماعية معينة (مثل النساء أو الأقليات الدينية)،
- ا إدامة القوالب النمطية الضارة من خلال الفشل في معالجة القوالب النمطية الخاطئة وتحديها بشكل صريح، على سبيل المثال من قبل المخاكم الابتدائية أو الأطراف في الدعاوى القضائية أو في القوانين قيد النظر في قضية معينة.

المصدر: سيمون كوزاك، إلغاء القوالب النمطية القضائية: تحقيق المساواة بين المرَّاة والرجل في الوصول إلى العدالة في حالات العنف الجنساني. تم إعداده لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (2014)، صفحة 2.

الحق في محاكمة علنية: المادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

للمتهم الحق في الحصول على محاكمة علنية. مع ذلك، يخضع هذا الحق لاستثناءات في معاهدات حقوق الإنسان، إذ يجوز منع الصحافة والجمهور من حضور كل المحاكمة أو جزء منها لدواعي القيم الأخلاقية أو النظام العام أو الأمن القومي في مجتمع ديمقراطي، أو لمقتضيات حرمة الحياة الخاصة لأطراف الدعوى، أو في أدنى الحدود التي تراها المحكمة ضرورية حين يكون من شأن العلنية في بعض الظروف الاستثنائية أن تخل بمصلحة العدالة. وحتى في الحالات التي يستبعد فيها الجمهور من حضور المحاكمة، يجب الإعلان عن الحكم، بما في ذلك النتائج الجوهرية والأدلة والأسباب القانونية. 11

- هل كانت المحاكمة علنية وهل تمكن الجمهور من حضورها؟ هل تم استبعاد أي مجموعات أو أفراد من حضور المحاكمة؟
- هل تم الإعلان عن موعد المحاكمة ومكان انعقادها (على سبيل المثال، نشر هذه المعلومات على لوحة إعلانات أو في وسائل الإعلام)؟
 - هل كانت لائحة الاتحام متاحة للجمهور؟
- هل تعرضت أي مجموعات أو أفراد للترهيب في محاولة لمنعهم من حضور المحاكمة (على سبيل المثال، وسائل الإعلام أو المراقبون التابعون للمجتمع المدني أو النساء أو الفتيات على وجه الخصوص)؟ إذا كان الأمر كذلك، فكيف تم ذلك؟
- إذا تم استبعاد كل أفراد الجمهور أو بعضهم، فهل أُعطيت أسباب تندرج ضمن الاستثناءات المسموح بها (كالأمن القومي، وحماية الشهود، والقيم الأخلاقية، والنظام العام، واحترام الخصوصية، ومصلحة العدالة)؟
- هل تمت قراءة أي حكم في المحكمة أو الإعلان عنه للجمهور؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فما هي الأسباب، إن وجدت، (مثل حماية الضحايا أو الشهود)؟12
 - ما المدة التي فصلت بين انتهاء المحاكمة وصدور الحكم؟
 - ما المدة التي فصلت بين انتهاء المحاكمة وتنفيذ الحكم (أو عدم تنفيذه)، وهل تم الإعلان عن ذلك؟
- الحق في محاكمة عادلة والمساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية: المادتان 14 (1) و26 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والمواد 1 و2 (--2) و 3 و 15 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛ والمادة 10 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

تنص المادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على ضمان عام للمساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية التي

¹¹ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرات 28-29 و48-49.

¹² المرجع نفسه. انظر كذلك أن المادة 14 (1) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية التي تسمح بذلك عندما تتطلب مصالح الأحداث خلاف ذلك، كما هو الحال في النزاعات الزوجية أو تلك المتعلقة بالوصاية على الأطفال.







تنطبق بغض النظر عن طبيعة الإجراءات. وتتضمن أسس الإنصاف والمساواة ضمان المحاكمة العادلة والمساواة في الوصول إلى القضاء، وتكافؤ وسائل الدفاع، والمعاملة على قدم المساواة مع الغير أمام المحاكم، ووضمان قمتع جميع الأطراف بنفس الحقوق الإجرائية إلا إذا استندت حالات التمييز إلى القانون وأمكن تبريرها على أسس موضوعية ومعقولة، وطالما لا يترتب على تلك الحالات أضرار فعلية بأحد الأطراف أو غير ذلك من صور الظلم له. 13 ولا يوازي العدل غياب الأخطاء. 14 فالحق في الوصول إلى المحاكم والهيئات القضائية والحق في المساواة أمامها ينطبقان على جميع الأفراد دون تحيز على أساس الجنس أو الهوية الجنسية أو العرق أو الدخل أو الموقع أو أي المسبعاد أو تقييد آخر على أساس المميزات الخاصة بالأفراد - بصرف النظر عن جنسيتهم أو عن كونهم عديمي الجنسية، مثل ملتمسي اللجوء واللاجئين والعمال المهاجرين والأطفال غير المصحوبين بذويهم أو غيرهم من الأشخاص الذين قد يجدون أنفسهم في أراضى دولة وخاضعين لولايتها.

- هل تم التعامل مع الأطراف على قدم المساواة من قبل القاضى أو هيئة المحكمة؟
 - هل كان هناك قولبة نمطية في الأحكام القضائية أو تمييزاً ملحوظاً أم مرئياً؟¹⁵
- إذا تمت محاكمة عدة متهمين في الوقت ذاته، فهل كانت معاملة كل مدعى عليه ومحاميه على قدم المساواة مع الادعاء؟
- هل تم التعامل مع أي متهم بشكل مختلف بسبب آرائه السياسية أو غير السياسية أو العمر أو الجنس أو الدين أو العرق أو الميل الجنسي أو الهوية الجنسانية أو الإعاقة أو الدخل أو المهنة/ مجال العمل، وما إلى ذلك؟¹٥٩
- هل كان للادعاء حقوق إجرائية أوسع من حقوق الدفاع، على سبيل المثال لإجبار الشهود على المثول أمام المحكمة أو طلب الخبرات (كخبراء المقذوفات والطب الشرعي وتشريح الجثث) أو استئناف القرارات؟
 - هل تم منح الأطراف فرص متساوية للوصول إلى وثائق المحكمة؟
- هل تم منح الأطراف فرص متساوية لتقديم الحجج والأدلة؟ وهل تم الإعلان عن عدم قبول أي دليل، وإذا كان الأمر كذلك، لماذا؟
 - إذا أجريت المحاكمة أمام هيئة محلفين، هل أعطى القاضى تعليمات محايدة للمحلفين، وهل تم تقديمها بطريقة محايدة? 17
 - إذا أجريت المحاكمة أمام هيئة محلفين، فهل تم اختيارهم بطريقة تراعى الجنس والعرق والإعاقة وعوامل أخرى؟

i

القوالب النمطية الجنسانية

غالباً ما يعتمد حرمان النساء من المحاكمة العادلة على القوالب النمطية الجنسانية أو سوء الفهم لمعاناة المرأة. وبينما تعاني النساء من الانتهاكات التي يعاني منها الرجال أيضاً، إلا أن معظم انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالمرأة مرتبطة بنوع الجنس.

- 13 للاطلاع على هذه المسألة وغيرها من المسائل المتعلقة "بتكافؤ وسائل الدفاع" انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، البلاغ رقم 2001/1015، قضية بيرتيرر ضد النمسا، الفقرة 10.6؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 13.
- 14 البلاغ رقم 1988/273، قضية بي. دي. بي. ضد هولندا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 30 مارس 1989، الفقرة 6.3؛ واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 26. قد يشكل انتهاك ضمانات أخرى انتهاكاً للحق في محاكمة عادلة، على سبيل المثال يشكل عدم المساواة في المعاملة انتهاكاً للحق في المساواة أمام المحاكم والهيئات القضائية أو الحرمان من حق الحضور أثناء المحاكمة، أو استخدام الأدلة التي تم الحصول عليها بالتعذيب. ويعد الحق في محاكمة عادلة أوسع من مجموع الأحكام الفردية والمفصلة المنصوص عليها في الصكوك الدولية.
- 15 في إحدى المحاكمات التي خضعت للمراقبة، لاحظ أحد المراقبين استخدام شكل "غير رسمي" للغة بين القاضي والمدعي العام، بينما تم استخدام الشكل "الرسمي" فقط مع محامي الدفاع. وخلال فترات الاستراحة خلال المحاكمة، غادر المدعون والقاضي من نفس الباب في الجزء الخلفي من قاعة المحكمة بينما بقي الدفاع في قاعة المحكمة.
 - 16 على سبيل المثال، يمكن معاملة المشتغلات بالجنس بشكل مختلف بسبب انتشار القوالب النمطية الضارة عنهن.
- 17 يجب أن تكون التعليمات التي يتم توجيهها إلى هيئة المحلفين، لاسيما في القضايا التي يعاقب عليها بالإعدام "محايدة وعادلة إذ يجب تقديم كل من قضية المدعي العام وقضية الدفاع بطريقة تضمن الحق في محاكمة عادلة ... "مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل حقوق الإنسان من أجل القضاة والمدعين العامين والمحامين (سلسلة التدريب المهني رقم 9)، الفصل 7 (تعليمات القاضي إلى هيئة المحلفين)، صفحة 262. انظر أيضاً اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 26، والبلاغ رقم 1987/253، قضية كيلي ضد جامايكا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 8 أبريل 1991، الفقرة 5.13؛ والبلاغ رقم 1989/349، قضية رايت ضد جامايكا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 72 يوليو 1992، الفقرة 8.3.







الحق في أن يُبلَغ الشخص بالتهمة أو التهم الموجهة إليه: المادتان 9 (2) و14 (3) (أ) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

يجب إبلاغ المتهمين على الفور وبالتفصيل، باللغة التي يفهمونها، بطبيعة التهمة أو التهم الجنائية الموجهة إليهم وسببها. يجب أن يتم الإخطار إما شفهياً (على أن يتم تقديمه كتابياً في وقت لاحق) أو كتابياً، مع الإشارة إلى كل من القانون والحقائق العامة المزعومة التي تستند إليها التهمة أو التهم. 18

- هل تم إبلاغ المتهم بالتهمة/ التهم الموجهة إليه، بما في ذلك تاريخ ووقت ومكان الجريمة المزعومة، مع تفاصيل محددة بما يكفي لتمكينه من تقديم دفاع فعّال؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن قام بذلك؟
 - بعد التوقيف أو الاعتقال، كم من الوقت مضى قبل أن يتلقى المتهم تفاصيل التهمة/ التهم الموجهة إليه؟
 - هل تم إعطاء المتهم معلومات عن القانون ذي الصلة وأحكامه؟ إذا كان الأمر كذلك، فمن قام بذلك؟
 - بأي لغة تم تبليغ التهمة/ التهم، وهل فهم المتهم تلك اللغة؟ هل تم توفير الترجمة الشفوية أو الكتابية الملائمة عند الاقتضاء؟
- هل تم توجيه التهمة/ التهم واستلامها شخصياً من قبل المتهم؟ هل تم ذلك شفوياً أم كتابياً؟ وإذا تم ذلك كتابياً وكان المتهم لا يعرف القراءة والكتابة، فهل تمت قراءة التهمة له؟ وهل تمت تحيئة الظروف الملائمة أو اللازمة إذا كان المتهم من ذوي الإعاقة؟

الحق في عدم المحاكمة مرتين على نفس الجرم: المادة 14 (7) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

لا يجوز محاكمة المتهم أو معاقبته مرة أخرى على الجرم الذي سبق أن أدين به أو برّئ منه بشكل نهائي وفقاً للقانون والإجراءات الجنائية في البلد المعنى. 19

- هل تستند التهمة/ التهم إلى فعل أو امتناع عن فعل صدر به حكم بإدانة المتهم أو تبرئته؟²⁰
- الحق في افتراض البراءة: المادة 14 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والمادة 11 (1) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

يجب افتراض أن أي شخص متهم بارتكاب فعل جنائي برئ حتى تثبت إدانته وفقاً للقانون. ويفرض على الادعاء عبء إثبات التهمة. كما لا يجب افتراض الإدانة إلى أن يثبت الاتمام بما لا يدعو مجالاً للشك. ^{21 .}

- هل كان عبء إثبات التهمة/ التهم على الادعاء طوال مدة الإجراءات القانونية؟
- هل تجنب القاضي (القضاة) طرح الأسئلة أو إجراء المحاكمة بطريقة تتطلب من المتهم إثبات براءته؟ هل منع القاضي الادعاء من القيام بذلك؟
 - هل أدلى أي قاض بتصريحات تلمح إلى إدانة المتهم قبل النطق بالحكم؟
 - هل تم تزويد القاضي/ هيئة المحكمة بملف الادعاء أو عرضه عليهم قبل المحاكمة؟
- هل كشفت الدولة عن أي جزء من أدلتها أو غيرها من المستندات التي تؤدي إلى الإدانة أو تعود بالضرر لوسائل الإعلام قبل بدء المحاكمة؟
- هل أدلى أي شخص ذي نفوذ (كوزير العدل مثلاً) بتصريحات علنية قبل المحاكمة أو أثناءها حول براءة المتهم أو إدانته، أو استخدم القوالب النمطية الضارة و/ أو التشهير بالمتهم؟

¹⁸ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 31.

[&]quot;ne bis in idem" المعروف أيضاً بـ "19

²⁰ لفهم ما إذا كانت أي جريمتين تم توجيه الاتحام بشأنهما متماثلتين، يجب أن يكون المراقبون على دراية بالقواعد المحلية لتوجيه التهم والطريقة التي يتم بحا وصف الجرائم المختلفة.

²¹ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 30.







- هل تم السماح للمتهم بارتداء ملابس مدنية أم كان يرتدي زي السجن؟ هل كان مقيداً بالأصفاد أو أي شكل آخر من أشكال القيود، مما يوحي بافتراض الإدانة؟
- هل تم تقديم أي تعليقات أو نشرها من قبل أي هيئة عمومية، افترضت أن المتهم مذنب، أو أبدت قوالب نمطية ضارة حول المتهم ربما أدت إلى مثل هذا الافتراض؟
- في حال أجريت المحاكمة من قبل هيئة محلفين، هل كانت التعليمات التي قدمها القاضي لهيئة المحلفين واضحة فيما يتعلق بالمعيار القانوني المطبق للإدانة؟
 - هل أتيحت الفرصة للمتهم أو لمحامي المتهم بإعطاء كلمة أخيرة في نحاية المحاكمة؟

الحق في الدفاع عن النفس أو الدفاع من قبل محامي من اختيار الفرد: المادة 14 (3) (د) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، من حق المتهم أن يدافع عن نفسه بشخصه أو بواسطة محام من اختياره. ²² وقد تتطلب مصلحة العدالة تعيين محام ضد رغبات المتهم، لاسيما في القضايا التي تتعلق بشخص يقوم بشدة وإصرار بعرقلة سير المحاكمة. ²³ وفي أي حالة تتطلب فيها مصلحة العدالة ذلك، يجب تقديم المساعدة القانونية للمتهمين مجاناً لمن لا يملكون الموارد الكافية لدفع تكاليفها. وفي القضايا المتعلقة بعقوبة الإعدام، يجب أن يتلقى المتهم مساعدة فعالة من قبل محام في جميع مراحل الدعوى. ²⁴

- هل تم شرح حق الدفاع عن النفس للمتهم وهل تم منحه هذا الحق؟
- هل أتيحت الفرصة للمتهم لاختيار محاميه؟ وإذا كان المتهم غير قادر على اختيار محاميه بسبب نقص الموارد، فهل تم توفير المحامي له مجاناً؟ وهل تم ذلك بطريقة تراعي الاعتبارات الجنسانية والأطفال والإعاقة؟
- إذا تم تعيين محام، فهل كان هذا الشخص مؤهلاً؟ وكيف تم اختياره وهل كانت عملية الاختيار متوافقة مع مبدأ استقلال القضاء؟ هل أثار المتهم أو غيره مخاوف بشأن الكفاءة والاستقلالية؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل أتيحت للمتهم فرصة لتغيير المحامي؟²⁵ وهل تم اتخاذ أي إجراء بشأن هذه المخاوف؟
- إذا تم تعيين محامي، فهل قام المحامي نفسه بتمثيل عدة مدعى عليهم في القضية ذاتها؟ وإذا كان الأمر كذلك، فهل أثر ذلك على قدرته على تمثيل كل متهم بشكل فعال (على سبيل المثال، من خلال منع المدعى عليهم من تقديم نظريات متعارضة بشأن القضية أو من إلقاء اللوم على بعضهم البعض)؟
 - إذا اختار المتهم المحامي الذي يمثله، فهل كانت هناك تأخيرات أو عقبات لا داعي لها تحيط اللقاء به؟
- إذا كان المتهم أجنبياً، فهل أبلغته السلطات بحقه في الاتصال بممثليه القنصليين تماشياً مع اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية (المادة 36)؛ وهل تم الاتصال بمؤلاء الممثلين القنصليين؟
- هل قام المحامي، سواء تم اختياره من قبل المتهم أو تعيينه، باتخاذ إجراءات (على سبيل المثال، استجواب الشهود، وتقديم العرائض أو الحجج) بمدف مساعدة المتهم؟
 - هل استأنف المحامى الحكم، إذا كان ذلك مناسباً؟
- في حالات عقوبة الإعدام، هل تم توفير التمثيل القانوني ليس فقط في المحاكمة (المحكمة الابتدائية)، بل في إجراءات الاستئناف أيضاً؟ هل تم ذلك بطريقة تضمن تحقيق العدالة على نحو مناسب وفعّال؟²⁶
- 22 انظر أيضًا للبادئ الأساسية المتعلقة بدور المحامين (1990)، التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن بشأن منع الجريمة ومعاملة المجرمين، هافانا، كوبا، من 27 أغسطس إلى 7 سبتمبر أيلول 1990، الفقرة 1.
 - 23 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 37.
- 24 البلاغ رقم 2010/2013، قضية غريشكوفتسوف ضد بيلاروسيا، الأراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 1 أبريل 2015، الفقرة 8.5، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرتان 10 و 38.
- 25 تذكر أن القدرة على تغيير المحامي المعين أو المقدم من قبل الدولة محدودة. انظر البلاغ رقم 1996/677، قضية تيسديل ضد ترينيداد وتوباغو، الآراء المعتمدة من قبل من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 1 أبريل 2002، الفقرة 9.6؛ البلاغ رقم 1987/225، قضية برات ومورغان ضد جامايكا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 6 أبريل 1989، الفقرة 13.2.
- 26 البلاغ رقم 1987/232، قضية د. بينتو ضد ترينيداد وتوباغو، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 20 يوليو 1990، الفقرة 12.5.







عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، يجب إعطاء المتهم ومحاميه مهلة كافية لإعداد الدفاع، وللتواصل بشكل سري مع بعضهما البعض وللحصول على المستندات والأدلة الأخرى. وتشمل العوامل ذات الصلة بمنح الوقت الكافي ما يلي: مدى تعقيد القضية وإمكانية الوصول إلى الأدلة، والحدود الزمنية الإجرائية.²⁷

- هل تم إعطاء الوقت الكافي والتسهيلات الكافية لإعداد الدفاع؟ هل أثار المحامي هذه المسألة في المحكمة؟
- هل تم إبلاغ المتهم بحقه في الاتصال بمحاميه؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل تمكن المتهم من الاجتماع بمحاميه على الفور؟ وهل شُمح لهما بالتواصل بشكل سري؟²⁸
 - إذا تم تعيين المحامى من قبل الدولة، هل تم التعيين قبل المحاكمة بوقت كاف؟ وهل تم تعيين المحامى يوم المحاكمة؟
- إذا كان المحامي يمثل عدة متهمين، فهل كان لديه الوقت الكافي لتخصيصه لكل قضية؟ هل بدا المحامي على دراية كافية بالظروف الخاصة بكل متهم؟
 - ما هي الموارد المتاحة لفريق الدفاع لإجراء التحقيقات؟
 - كم مرة تمكن المحامى من لقاء المتهم؟
 - هل تمكن الدفاع من الوصول على نحو مناسب إلى الوثائق والشهادات (ملف القضية) اللازمة لإعداد الدفاع؟

الحق في المحاكمة دون تأخير لا مبرر له: المادتان 9 (3) و14 (3) (ج) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عند البت في أي تممة/ تمم جنائية، يعتمد تأجيل المحاكمة دون مبرر على مجموعة من العوامل من بينها: مدى تعقيد القضية،29 وخطورة الجريمة، وتصرف السلطات، وما إذا كان المتهم محتجزاً، وتصرف المتهم. وفي الحالات التي ترفض فيها المحكمة إخلاء سبيل المتهم بكفالة، ينبغي محاكمة المتهم بأسرع ما يمكن. وينطبق هذا الحق منذ توجيه التهمة الرسمية وحتى الحكم النهائي في مرحلة الاستئناف.30

- هل تم وضع المتهم في الحبس الاحتياطي؟ إذا كان الأمر كذلك، فكم من الوقت مكث هناك قبل بدء المحاكمة؟
- هل يعد القانون المنظم للحبس الاحتياطي واضحاً ومتوافقاً مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي المدة التي يمكن أن يُحتجز فيها المتهم دون مراجعة للأحكام القضائية؟ وإذا كان المتهم قيد الحبس الاحتياطي لفترة طويلة، فهل تمت إطالة أمد الاحتجاز وفقاً للأحكام القانونية ذات الصلة؟ ما أسباب إطالة أمد الاحتجاز؟
- هل تم تأخير المحاكمة؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل حدد هذا التأخير جهاز القضاء، وإذا كان الأمر كذلك، لماذا؟ وإذا كان التأخير بسبب جهات إنفاذ القانون أو الادعاء، فما هي أسبابها؟
 - هل سعى المتهم إلى التأخير أم أنه حدث بسبب سلوك المتهم؟

12

انظر أيضاً حقوق الإنسان في مجال إقامة العدل: *دليل حقوق الإنسان من أجل القضاة والمدعين العامين والمحامين* (سلسلة التدريب المهني رقم 9)، صفحة 274 (الحق في المساعدة الفتانونية الفعالة في قضايا عقوبة الإعدام).

²⁷ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرات 32-34.

²⁸ البلاغ رقم 2002/1117، قضية خوميدوفا ضد طاجيكستان، الآراء المعتمدة قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 29 يوليو 2004، الفقرة 6.3؛ والبلاغ رقم 2007/907، قضية سيراجيف ضد أوزيكستان، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 1 نوفمبر 2005، الفقرة 6.3 انظر أيضاً المبادئ الأساسية المتعلقة بدور المحامين (1990) التي اعتمدها مؤتمر الأمم المتحدة الثامن بشأن منع الجريمة ومعاملة المجرمين، هافانا، كوبا، من 27 أغسطس إلى 7 سبتمبر 1990، الفقرة 8.

²⁹ البلاغ رقم 2002/1060، *قضية دايسل ضد النمسا*، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 27 يوليو 2004، الفقرة 11.6؛ والبلاغ رقم 1986/203، *قضية مينوز هيرموزا ضد البيرو*، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 4 نوفمبر 1988،

الفقرة 11.3؛ البلاغ رقم 1992/514، قضية فاي ضد كولومبيا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 4 أبريل 1995، الفقرة 8.4.

³⁰ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 35.







11 الحق في حضور المحاكمة: المادة 14 (3) (د) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، يحق للمتهم حضور المحاكمة. وتشمل الاستثناءات المحدودة لهذه القاعدة العامة الحالات التي عطّل فيها المتهم سير المحاكمة، أو تخلّف عن الحضور بشكل غير مبرر، أو وافق صراحة على محاكمته غيابياً. ولا يُسمح بالمحاكمات *الغيابية* - التي تجري في غياب المتهم - إلا في ظروف استثنائية، كاتخاذ الخطوات اللازمة وفي الوقت المناسب لاستدعاء المتهم لإبلاغه بتاريخ ومكان محاكمته وطلب حضوره، لكنه تنازل صراحة عن حقه في الحضور، أو كان يرفض الحضور أو يتهرب من الاعتقال.³² وإذا تمتّ إدانة المتهم غيابياً، فمن حقه طلب إعادة المحاكمة عند المثول أمام المحكمة؛ ولا تنتهك مثل هذه المحاكمات مبدأ عدم المحاكمة مرتين على

- هل كان المتهم حاضراً في جميع الجلسات؟
- هل تم استبعاد المتهم من أي جزء من أجزاء المحاكمة؟
- إذا كان الأمر كذلك، فهل تم تقديم أسباب كافية للاستبعاد؟ وهل أثر الاستبعاد تأثيراً سلبياً على عدالة المحاكمة؟
 - عند الاستبعاد، هل قام محام بتمثيل المتهم في المحاكمة/ جلسة الاستماع؟
 - هل جرت المحاكمة غيابياً؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل تم إبلاغ المتهم بالمحاكمة في الوقت المناسب؟
- في حال تمت إدانة المتهم، هل كان من الممكن استئناف الحكم الصادر غيابيًا، أو إعادة المحاكمة عند مثول المدان في نحاية المطاف أمام المحكمة 34°

12 الحق في الاستعانة بمترجم شفوي: المادة 14 (3) (و) من العهد الدولى الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، إذا كان المتهم لا يفهم أو يتكلم اللغة المستخدمة في المحكمة، فيجب عندها توفير مترجم شفوي له

- هل كان المتهم بحاجة إلى مترجم شفوي؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل تم توفير مترجم شفوي وبدون مقابل؟
 - هل كان المترجم الشفوي حاضراً في جميع الأوقات؟
 - هل كان المترجم الشفوي كفؤاً ومستقلاً ومحايداً؟
 - هل كان محامي الدفاع قادراً على فهم لغة المحكمة والمتهم؟
 - هل تُرجمت الوثائق الأساسية، أم كان المتهم قادراً على الحصول على ترجمة لوثائق معينة؟³⁵

³¹ المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة. IT-02-54-7. قضية المدعى العام ضد ميلوسيفيتش، أسباب اتخاذ قرار بشأن تعيين محامي الدفاع، 22 سبتمبر 2004، الفقرتان 32–33.

³² انظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، البلاغ رقم 1977/16، قضية مبينغي ضد زائير (1983)، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 25 مارس 1983، الفقرة 14.1 (يجوز إجراء محاكمة غيابية عندما يرفض المتهم ممارسة حقه في الحضور على الرغم من إبلاغه بالمحاكمة قبل مدة كافية)؛ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 31. انظر أيضاً ح*قوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل حقوق الإنسان من أجل القضاة والمدعين العامين* والمحامين، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، سلسلة التدريب المهني رقم 9، 2003، الفصل 7، الصفحات 280-282.

³³ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 54.

³⁴ البلاغ رقم 1996/699، قضية مالكي ضد إيطاليا، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 27 يوليو 1999، الفقرة 9.5. انظر أيضاً ح*قوق الإنسان في مجال إقامة العدل: دليل حقوق الإنسان من أجل القضاة والمدعين العامين والمحامين*، مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، سلسلة التدريب المهني رقم 9، 2003، الفصل 7، صفحة 282؛ المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان، المحكمة العليا، الطلب رقم 5658/00، قضية سيجدوفيك ضد إيطاليا

³⁵ تجدر الإشارة إلى أنه إذا كان المتهم لا يتكلم لغة المحاكمة، لكن المحامي الذي يمثله على دراية بمذه اللغة، فقد يكون كافياً توفير المستندات ذات الصلة للمحامي. انظر البلاغ رقم 1991/451، *قضية هارورد ضد النرويج*، الآراء المعتمدة من قبل اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في 15 يوليو 1994، الفقرة 9.5.







عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، يجب السماح للمتهم باستجواب أو تأمين استجواب شهود الادعاء ضده وضمان حضور شهود الدفاع واستجوابمم في ظروف مماثلة.

- هل تم إبلاغ المتهم مسبقاً بأسماء الشهود الذين سيستدعيهم الادعاء؟
- هل أتيح للمتهم الوقت الكافي منذ تلقي هذه المعلومات لتحضير الدفاع؟
 - هل تم السماح للمتهم بالحضور أثناء إفادة شهود الادعاء؟
 - هل تم السماح للمتهم أو لمحامي المتهم باستجواب شهود الادعاء؟
- هل تم السماح للمتهم باستدعاء شهود الدفاع؟ والشهود الخبراء أيضاً؟ إذا لم يكن كذلك، فما هي الأسباب التي تم تقديمها؟ وهل كان هناك ما يشير إلى منع الدفاع من استدعاء الشهود أو تقديم الأدلة؟
- إذا تم استدعاء شاهد ذي صلة بالقضية لكنه لم يحضر طواعية، فهل تم استدعاء الشاهد أمام المحكمة عن طريق أمر استدعاء أو أي شكل آخر من أشكال الإلزام القضائي؟
 - هل كان الشهود حاضرين في قاعة المحكمة قبل الإدلاء بشهادتهم/ استجوابهم؟

طنتهم في عدم إكراهه على الشهادة ضد نفسه: المادة 14 (3) (ز) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

عند البت في أي تهمة/ تهم جنائية، للمتهم الحق بعدم الإكراه على الشهادة ضد نفسه، والحق في اطلاعه على هذا الحق. وهناك حدود للاستدلال بقرائن يمكنها أن تضر بالمتهم الذي يختار عدم الإدلاء بشهادته.³⁶

- هل تم إبلاغ المتهم بحقه في عدم إكراهه على الشهادة ضد نفسه؟ هل تأكدت المحكمة أن المتهم فهم هذا الحق؟
 - هل كانت هناك مؤشرات على استجواب المتهم دون حضور محام؟³⁷
- هل كانت هناك أي مؤشرات أو مزاعم على الحصول على أدلة من المتهم بالإكراه، بما في ذلك المضايقة أو التهديد أو سوء المعاملة أو التعذيب؟ إذا كان الأمر كذلك، فماذا كان رد المحكمة؟ هل تم استبعاد الدليل؟
- إذا ادعى المتهم أنه قد تم انتزاع اعتراف أو الحصول على أي دليل آخر بالإكراه، فماذا كان رد القاضي/ هيئة المحكمة والمدعى العام؟
 - هل حاولت المحكمة ترهيب المتهم للإدلاء بالشهادة أو الاعتراف؟
 - هل تم استخلاص أي استدلال من واقع عدم شهادة المتهم؟

الحق في قيام محكمة أعلى بإعادة النظر في قرار الإدانة والحكم الصادر: المادة 14 (5) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

لكل شخص مُدان بارتكاب جريمة الحق في إعادة النظر في الإدانة والعقوبة أمام محكمة أعلى وفقاً للقانون. ويجب أن يترتب على الاستئناف إعادة النظر في الأسس الموضوعية لقرار الإدانة والحكم بناءً على كفاية الأدلة وتطبيق القانون. ولا ينبغي أن يقتصر ذلك على

³⁶ اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، CCPR/C/79/Add 55، الفقرة 17. انظر أيضاً نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، المادة 67 (1) (ز) (ز) (ردون أن يدخل هذا الصمت في الاعتبار لدى تقرير الذنب أو البراءة")؛ انظر أيضاً المفوضية الأوروبية لحقوق الإنسان، قضية جون موراي ضد المملكة المتحدة، الطلب رقم 187318، 27 أغسطس 1991.

³⁷ يجب أن يدرك المراقبون أن التشريعات الوطنية قد تفرض قيوداً أكثر صرامة على قدرة الدولة على استجواب المشتبه بحم دون حضور محام. ويشترط القانون الدولي لحقوق الإنسان، أن يُسمَح للمحتجزين والمتهمين "بالاستعانة بمحام" في "جميع مراحل الإجراءات". انظر، على سبيل المثال، اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35، الفقرة 35؛ التعليق العام رقم 35، الفقرة 35؛ التعليق العام رقم 35، الفقرات 32 و 34 و 38.







الجوانب الشكلية أو القانونية للإدانة.³⁸ ويجب أن تتم إجراءات الاستئناف في غضون مهلة معقولة. ويعني الحق في إعادة النظر في الإدانة أنه يحق للمدان الحصول على حكم خطي مسبب حسب الأصول من المحكمة الابتدائية ووثائق أخرى، مثل تسجيلات وقائع المحاكمة، اللازمة للاستفادة بفعالية من حق الاستئناف.³⁹

- هل تم شرح فرصة استئناف الإدانة و/ أو العقوبة للمتهم/ المدان في ختام المحاكمة؟ هل أتيحت الفرصة للمدان للاستئناف؟
 - هل مرت فترة طويلة من الوقت بين الإدانة والاستئناف؟
- هل تمت كتابة وقائع المحاكمة؟ إذا لم يتم ذلك، فكيف تم تسجيل الوقائع؟ وهل تمت إتاحة التسجيلات وغيرها من المواد للأطراف؟
- هل كان حكم المحكمة الابتدائية "مسبباً حسب الأصول" (أي مدعوماً بتقييمات وقائعية وقانونية)، بحيث يمكن لمحكمة الاستئناف تقييمه بشكل صحيح؟
- هل كان هناك ما يشير إلى أن القاضي أو هيئة المحكمة قد استندوا في الحكم إلى أدلة أو معلومات لم تكن موجودة في ملف القضية أو لم يتم عرضها في المحاكمة؟
 - هل كانت هناك فترة مداولة من قبل محكمة الاستئناف، وإذا كان الأمر كذلك، فكم كانت مدتما؟
 - هل أجرت محكمة الاستئناف مراجعة موضوعية للإدانة والحكم بناءً على كفاية الأدلة وتطبيق القانون؟
 - هل كان نطاق المراجعة محدوداً على نحو غير مناسب، وإذا كان الأمر كذلك، كيف؟

بالإضافة إلى التمتع بالضمانات والحماية المنصوص عليها في المادة 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، يجب منح الأطفال المتهمين بارتكاب جرائم حماية وإجراءات خاصة تعزز حسهم بالكرامة والاحترام، وتركز على التقويم - وعند اللجوء إلى الإجراءات الرسمية - تراعي سنهم وتستصوب العمل على إعادة تأهيلهم. وتشمل هذه التدابير إنشاء نظام عدالة جنائية خاص بالأحداث يركز على إعادة التأهيل وإعادة الإدماج ويضمن معاملة الأطفال بطريقة تتناسب مع أعمارهم وتراعي نوعهم الاجتماعي. كما يجب مراعاة قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث (1985) وقواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث المجردين من حريتهم (1990).

- هل تم السماح للوالدين أو الأوصياء القانونيين بالتواجد مع الطفل طوال إجراءات المحاكمة، بما في ذلك أثناء المقابلات التي يجريها ضباط الشرطة أو غيرهم من المسؤولين وأثناء المحاكمة?⁴²
 - هل حصل الطفل على مساعدة محامٍ أو وصي لغرض التقاضي⁴³ أو أي شخص آخر طوال فترة المحاكمة؟
 - 38 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 48.
- 39 اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 32، الفقرة 49. في حالة المحاكمة أمام هيئة محلفين التي لم يتم فيها توضيح الأساس الوقائعي للحكم، تقيّم محكمة الاستئناف عندئذ تعليمات القاضي إلى هيئة المحلفين.
 - 40 انظر أيضاً مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وصول الأطفال إلى العدالة، A/HRC/25/35، الفقرتان 11-11.
- 41 قواعد الأمم المتحدة الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث (قواعد بكين) (1985)، التي اعتمدتما الجمعية العامة بقرار رقم 33/40 في 29 نوفمبر 1985؛ وقواعد الأمم المتحدة بشأن حماية الأحداث الجردين من حربتهم (1990)، المعتمدة بموجب قرار الجمعية العامة رقم 113/45 في 14 ديسمبر 1990؛ وقواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد مانديلا). انظر أيضاً اتفاقية حقوق الطفل، خاصة 40.2 (ب)؛ لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 10 بشأن حقوق الأطفال في قضاء الأحداث. انظر أيضاً تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول حماية حقوق الإنسان الأحداث المحرومين من حربتهم، 26/A/HRC/21، الفقرة 5، وتقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حول إمكانية وصول الأطفال إلى العدالة، A/HRC/25/35.
 - 42 لجنة حقوق الطفل، التعليق العام رقم 10، الفقرتان 53-54.
- 43 الوصي القانوني guardian ad litem (GAL) هو شخص، عادة ما يكون محام، يتم تعيينه من قبل المحكمة طوال مدة القضية. ويمثل الوصي القانوني الطفل (أو أي شخص آخر، حسب الضرورة) طوال مدة الإجراءات القضائية. ولا يعد الوصي القانوني بديلاً عن محامي الدفاع في الدعاوى الجنائية، بل هو بمثابة وسيلة لتقصي الحقائق بشأن حالة الطفل لمساعدة المحكمة في تحديد مصالح الطفل الفضلي. وقد يتم تعيين الوصي القانوني، على سبيل المثال، في دعاوى الطلاق أو حالات إساءة معاملة الأطفال.







- هل تم منح الطفل الحق في التعبير عن آرائه بطريقة تتناسب مع سنه قبل وأثناء إجراءات المحاكمة؟⁴⁴
- هل كانت معاملة الطفل تراعى النوع الاجتماعي من حيث احترام التجارب والآراء والاحتياجات المختلفة للفتيات والفتيان؟
- هل شارك الادعاء أو المحكمة أو غيرهما من مسؤولي المحاكم في القوالب النمطية القضائية بناءً على عمر الطفل ونوعه الاجتماعي؟⁴⁵
 - هل تم إبلاغ الطفل على الفور وبالتفصيل بالتهم الموجهة إليه، باستخدام لغة ملائمة للأطفال؟
 - هل تم احتجاز الطفل أو الإفراج عنه تحت وصاية والديه أو أوصيائه القانونيين؟
 - ما هي تدابير التقويم التي نظرت فيها المحكمة واستخدمتها؟
 - إذا تم احتجاز الطفل قبل المحاكمة، فهل تم فصل الطفل عن البالغين والأطفال المدانين الآخرين؟
 - هل تم احترام خصوصية الطفل؟ ما هي الإجراءات التي تم اتخاذها لحماية خصوصيته؟

17 الحق في عدم الإدانة بموجب القوانين الجنائية بأثر رجعي: المادة 15 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية

لا يجوز إدانة المتهم بارتكاب جريمة جنائية لم تكن جريمة بموجب القانون الوطني أو الدولي وقت ارتكاب أفعال ذات صلة أو الامتناع عنها. ⁴⁶ ولا يجوز أن تكون العقوبة المفروضة أشد من العقوبة المطبقة وقت ارتكاب الجريمة. وإذا صدر في وقت لاحق عقوبات أخف، فيجب أن يستفيد المتهم من ذلك.

- هل كانت الجريمة موجودة في القانون الوطني أو الدولي وقت ارتكاب الأفعال ذات الصلة أو الامتناع عنها؟
 - هل كانت عناصرها واضحة بما يكفى للسماح للمتهم بضبط سلوكه وفقاً لذلك؟
 - هل كان القانون الذي أدين المتهم بموجبه ساري المفعول في التاريخ الذي تم فيه ارتكاب الجريمة؟
 - إذا أدين المتهم، هل كانت العقوبة متوافقة مع القانون المطبق وقت ارتكاب الجريمة أم أقل شدة؟

18 اعتبارات خاصة للضحايا والشهود أثناء إجراءات المحاكمة⁴⁷

انظر الفصل حول حماية الضحايا والشهود وغيرهم من المتعاونين الآخرين 💷

لدى العديد من أنظمة العدالة نظام رسمي لدعم الضحية (الضحايا) والشهود وحمايتهم وتمثيلهم.48 وقد تم تصميم هذه الأنظمة للحفاظ على حقوقهم ومصالحهم سواء أدلوا أو لم يدلوا بشهاداتمم، وتقديم الدعم قبل المحاكمة وخلالها وبعد انتهائها، دون تمييز. وقد تم توضيح

- 44 اتفاقية حقوق الطفل، المادة 12 (2).
- 45 يمكن للقوالب النمطية الضارة المتعددة والمتقاطعة عن الأطفال والمراهقين والنوع الاجتماعي أن تؤدي إلى قوالب نمطية قضائية خاطئة (على سبيل المثال، "الصبية يظلون صبية"، "الرغبات الجنسية لدى الفتيان المراهقين بيولوجية ولا يمكن السيطرة عليها"، "تتميز الفتيات المراهقات بالضعف والهشاشة"، "الفتيات غير قادرات على اتخاذ قرارات عقلانية"، وما إلى ذلك).
- 46 يُعرِّف أيضاً بمبدأ (لا جريمة إلا بموجب القانون) أو "nullum crimen sine lege". ولا يمس هذا الحق بمحاكمة أي شخص أو معاقبته على أفعال إجرامية بموجب القانون الدولي العام، بما في ذلك انتهاكات القانون الدولي العرفي كجرائم الحرب والتعذيب والعبودية والإبادة الجماعية، وما إلى ذلك (انظر المادة 15 (2) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).
- 47 انظر وثيقة الأمم المتحدة، A/63/313، الفقرات 16 و29-20؛ وثيقة الأمم المتحدة A/HRC/12/19، الفقرة 33؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بلخدرات والجريمة "الممارسات الجيدة بشأن حماية الشهود في الإجراءات الجنائية المتعلقة بالجرائم المنظمة"؛ المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالخرائم المنظمة"؛ المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالخرائم المنظمة"؛ المبادئ التوجيهية بشأن العدالة في الأمور المتعلقة بالأطفال ضحايا الجريمة والشهود عليها، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي 20/2005 (ملحق).
- 48 يُستخدم مصطلح "الضحية" في هذا الفصل بالمعنى القانوني، بما يتماشى مع الإرشادات الواردة في الفصل 12، "الصدمات النفسية والرعاية الذاتية"، صفحة 5، بعنوان "المصطلحات".







أسس هذه التدابير في مختلف الصكوك الدولية لحقوق الإنسان.49 ومن خلال إدراكهم لهذه القضايا، يجب على المراقبين تقييم المحاكمة من منظور الضحايا والشهود ويجب أن يكونوا مدركين لحقوقهم وإمكاناتهم/ مشاركتهم ومعاملتهم، خاصة الأطفال والناجون من العنف الجنسي.

- إذا كان الضحايا والشهود حاضرين أو شاركوا في المحاكمة، فكيف عاملهم الادعاء ومحامي الدفاع والقاضي وموظفو المحكمة الآخرون؟
- هل أبلغت المحكمة الضحايا بحقهم في المشاركة في العملية، لاسيما قدرتهم على أن يكونوا مدعين بالحق المدني (عند الاقتضاء)؟ هل كانت التدابير المتخذة لضمان مشاركة الضحايا والشهود ومعاملتهم مراعية نوع الجنس والأطفال؟
- هل يمكن للضحية (الضحايا) متابعة العملية وفهمها؟ هل كانت اللغة المستخدمة أثناء المحاكمة هي اللغة التي يفهمونها أم تم تزويدهم بمترجمين شفويين؟ إذا كان ذلك ذي صلة، فهل كانت اللغة المستخدمة مناسبة للأطفال؟
- هل تم تقديم أي دعم للضحية (الضحايا) أو الضحايا-الشهود قبل المحاكمة أو أثناءها أو بعدها?⁵⁰ هل تم تدريب الموظفين الذين قدموا الدعم (على سبيل المثال، للتعامل مع الصدمات النفسية وإجراء المقابلات مع الأطفال)؟ هل كانوا مستقلين عن الادعاء؟
- في المحاكمات التي كانوا حاضرين أو مشاركين فيها، هل كان للضحايا والضحايا-الشهود ممثل قانوني، بما في ذلك في حالة وجود طفل أحد الوالدين أو الوصي القانوني أو أي هيئة مناسبة أو فرد آخر مسؤول قانونياً عن الطفل؟ إذا كان الأمر كذلك، فهل كان الممثل من اختيارهم أم تم تعيينه؟ هل كان ذلك مجاناً؟ هل تمكن الممثل القانوني من الاطلاع على ملف القضية؟ هل كان لديه الوقت الكافي لمراجعته بشكل صحيح؟ هل تمكن الممثل القانوني من تقديم مذكرات والقيام بمرافعات شفوية وطرح الحجج وتقديم الأدلة؟
- هل استند الادعاء أو محامي الدفاع أو القاضي أو غيرهم من مسؤولي المحكمة إلى قوالب نمطية ضارة عن الضحية أو الشاهد؟ إذا كان الأمر كذلك، فكيف تم الرد على ذلك؟
- هل كان الشهود قادرين على الإدلاء بشهادتهم بحرية، دون ضغط أو إكراه؟ وهل تأثر الشهود أو الضحايا بأي شكل من الأشكال من قبل الادعاء أو الدفاع، بحيث قاموا بتغيير شهاداتهم، أو تم "تلقينهم" قبل الإدلاء بشهادتهم؟ هل تأثروا بجهات فاعلة خارج المحكمة، مثل أفراد أسرهم أو مجتمعهم أو وسائل الإعلام أو غيرهم من الجهات الفاعلة المؤثرة؟ وكيف صورت وسائل الإعلام الضحايا والشهود؟ وهل أثر ذلك على إجراءات المحكمة؟
- هل أعطيت شهادات مختلف الشهود وزناً متساوياً؟ إذا لم يكن الأمر كذلك، فهل كان الاختلاف قائماً على تقييم موضوعي للمصداقية أم على أسباب أخرى؟⁵¹
 - ما هي الإجراءات، إن وجدت، التي تم اتخاذها لحماية الشهود قبل المحاكمة وخلالها وبعد انتهائها؟⁵²
- إذا كانت القضية تتعلق بشهود من الأطفال، فهل تم اتخاذ أي تدابير خاصة وفقاً لسنهم ونوعهم الاجتماعي طوال مدة المحاكمة، مع الأخذ في الاعتبار أن حق الطفل في الخصوصية له الغلبة في العادة على مبدأ علنية الإجراءات القضائية؟ هل جرت التفاعلات بطريقة تراعي ظروف الأطفال وفي بيئة مناسبة تلائم احتياجاتهم الخاصة، بما يتوافق مع إمكاناتهم وعمرهم ونضجهم الفكري وقدراتهم المتنامية؟ هل ثم اتخاذ تدابير للحد من عدد المقابلات أو التصريحات أو جلسات الاستماع، على سبيل المثال من خلال استخدام تسجيلات الفيديو؟ هل كان المدعون العامون والقضاة وغيرهم من مسؤولي المحاكم متخصصين في التعامل مع الأطفال؟
- حيثما كان ذلك مناسباً، هل تم تبني تدابير جبر الضرر التي تراعي الفوارق بين الجنسين والأطفال، وهل شارك الضحايا في تحديد شكل ونطاق تدابير الجبر هذه؟
- 49 انظر إعلان مبادئ العدل الأساسية المتعلقة بضحايا الإجرام والتعسف في استعمال السلطة، A/RES/40/34؛ مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجرعة "الممارسات الجيدة بشأن حماية الشهود في الإجراءات الجنائية المتعلقة بالجرائم المنظمة"؛ مبادئ جوانيه، 4/Sub.2/1997/20/Rev. 1 المحلحة الإفلات من العقّاب (المجموعة الناني؛ و 4/2005/102/Add.1 محموعة المبادئ المتعلقة بحماية حقوق الإنسان وتعزيزها من خلال مكافحة الإفلات من العقّاب (المجموعة المحدثة)؛ تقرير المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام التعسفي، وثيقة الأمم المتحدة، 1/63/313 الفقرات (1/4/2022) الفقرة 33.
- 50 على سبيل المثال، إحاطات بشأن ما ينبغي توقعه، والمساعدة الطبية أو النفسية والاجتماعية، والمساعدة المالية المخصصة للتنقل والإقامة ورعاية الأطفال، وتدابير الحماية (على سبيل المثال، السرية)، بما في ذلك مكافحة وصمة العار، وما إلى ذلك.
- 51 يمكن أن تؤدي القوالب النمطية الجنسانية الخاطئة، على سبيل المثال، إلى إعطاء شهادة المرأة قيمة أقل من شهادة الرجل في الإجراءات القانونية. انظر المرجع المذكور في الحاشية 10 أعلاه.
- 52 على سبيل المثال، استخدام الأسماء المستعارة أو حجب/ عدم الكشف عن أسمائهم أو عناوينهم أو غيرها من المعلومات اللازمة لتحديد الهوية؛ استخدام الحماية المباشرة؛ استخدام أسلوب تمويه الصوت وإخفاء الوجه والشاشات الزجاجية والشهادة عن طريق الفيديو وما إلى ذلك؛ استبعاد الجمهور/ وسائل الإعلام من كل المجاكمة أو جزء منها؛ الأوامر الصادرة من المحكمة لحماية الهوية؛ تأمين سلامة منازل الشهود وتغيير أماكن إقامتهم أو غيرها من أشكال حمايتهم. وبالإشارة إلى التأثير المتخذة لحماية الشهود (على سبيل المثال، الإدلاء بشهادتهم دون الكشف عن هويتهم)، من الضروري الإقرار بالحاجة إلى توازن سليم بالنظر إلى التأثير المخدل على حقوق المتهم (على سبيل المثال، الحواجهة بموجب المادة 14 (3) (هـ) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية).







د. أهداف مراقبة المحاكمات من قبل الأمم المتحدة

هناك أهداف متعددة لمراقبة المحاكمات من قبل المراقبين التابعين للأمم المتحدة، من بينها محارسة الحق في محاكمة علنية وإنفاذه. 53 فالمحاكمات العلنية تعزز الشفافية في نظام العدالة بينما يعمل تواجد الأمم المتحدة على تذكير موظفي القضاء والدولة والجمهور عموماً بأنه يمكن لأي شخص حضور المحاكمة. وفي حال كانت المحاكمة مثيرة للجدل، أو تضم طرفاً لا يحظى بشعبية، فقد يشجع وجود الأمم المتحدة مؤيدي هذا الجانب أو الآخر على الحضور.

ويمكن أن تكون مراقبة المحاكمات أيضاً بمثابة أداة تشخيصية تستند إلى الأدلة تساهم في تقييم محاكمة منفردة أو أداء نظام العدالة في الدولة بشكل عام. فهي توفر آلية لتقييم نقاط القوة والضعف في النظام وكذلك امتثال المحكمة للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وإلى جانب القواعد والتشريعات، يمكن للمراقبين تقييم العمليات والبنية التحتية والتوجيهات والبروتوكولات والقواعد الإجرائية، بالإضافة إلى تدريب ومؤهلات وممارسات كتبة المحاكم والمحامين والقضاة والمدعين العامين وموظفي المحاكم والشرطة وموظفي السجون وغيرهم من أجهزة إنفاذ القانون ومدى امتثالهم للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما يمكن للمراقبة أيضاً تحديد القوالب النمطية الخاطئة في مجال القضاء ولفت الانتباه إليها. وتشكل المعلومات التي يتم جمعها الركيزة الأساسية للتقارير المستقلة والحيادية حول إجراءات المحاكمة. ويمكن مشاركة النتائج مع الحكومة، بمدف دعم جهود إصلاح نظام العدالة، كما يمكن إطلاع الجمهور عليها لأغراض الدعوة، ولتعزيز مشاركة المجتمع المدني، وللسماح لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بالتحدث بشكل رسمي عن القضايا ذات الأهمية.

وأخيراً بما أن المراقب هو ممثل للأمم المتحدة، فإن وجوده يعكس المشاغل الدولية بشأن عدالة المحاكمة. كما حقيقة أن الأمم المتحدة تحضر إجراءات المحاكمة تجعل المشاركين فيها – لا سيما القاضي والمدعي العام – يدركون أنهم يخضعون للمراقبة الدقيقة. وهذا بدوره قد يوفر لهم مساحة لاتخاذ قرارات تتماشى مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. وبالتالي فإن حضور مراقبي الأمم المتحدة يعد وسيلة مماية ليس لحقوق المتهمين فحسب، بل لحقوق الضحايا والشهود كذلك. بالمثل، قد يمنح وجود الأمم المتحدة الأطراف أو المشاركين الذين قد يواجهون تحديدات – سواء المدعى عليه أو محامي الدفاع وأنصاره أو الادعاء والضحايا ومؤيدوهم – شعوراً بأن المجتمع الدولي يراقب، الذي بدوره قد يزيد ثقتهم. ومع برامج المراقبة التي تمتد لفترة من الزمن، فإن وجود موظفي الأمم المتحدة يعزز الوعي بمجموعة من الحقوق المتعلقة بالمحاكمة العادلة والقبول بحا.



غواتيمالا

بين عامي 2014 و2016، تم وضع سبعة من المدافعين عن حقوق الإنسان، معظمهم من قادة السكان الأصليين من منطقة هويهويتينانغو الشمالية في غواتيمالا، رهن الاحتجاز الاحتياطي بانتظار إجراء تحقيقات جنائية على خلفية أفعال قاموا بما دفاعاً عن أراضي أجدادهم ومواردهم الطبيعية. وقام موظفو حقوق الإنسان التابعون لمكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا بمراقبة التحقيقات والإبلاغ وتقديم التقارير عنها وقد كانت حافلة بالمخالفات. وفي نحاية المطاف، تمت تبرئة الأشخاص السبعة من التهم الجنائية الموجهة إليهم وإخلاء سبيلهم. وأدت جهود المراقبة التي بذلها موظفو حقوق الإنسان إلى إبرام اتفاق للمساعدة التقنية مع مكتب المدعي العام للدولة، يتم الآن بموجبه تطوير بروتوكول يعزز التحقيقات المتوافقة مع حقوق الإنسان في جميع القضايا المستقبلية التي تنطوي على اتهامات جنائية ضد المدافعين عن حقوق الإنسان.







شادئ مراقبة المحاكمات

لا بد أن يسترشد المراقبون بالمبادئ التالية لدى مشاركتهم في مراقبة المحاكمات.

1 الحياد

بصفته ممثلاً للأمم المتحدة، يجب على المراقب ألا يبدي أبداً تفضيلاً لأي طرف أو نتيجة في إجراء قضائي يقوم بمراقبته. فمبدأ الحياد يتطلب أن يُعامل المراقبون جميع الجهات الفاعلة/ الأطراف المعنية على قدم المساواة. كما يجب على المراقبين تجنب أي سلوك يمكن أن يؤدي إلى الاشتباه في التحيز. وفي الممارسة العملية، تترتب تأثيرات بعيدة المدى على أمور مثل اختيار القضية والمكان الذي يجلس فيه المراقب في قاعة المحكمة، والأشخاص الذي يلتقي بحم أو يدخل معهم في مناقشات، واختيار المترجمين الفوريين ومحتوى التقرير وعبارات البيان العام.54

والحياد في إعداد التقارير مهم أيضاً، إذ يشكل التقرير سجلاً دائماً لاستنتاجات المراقبين حول توافق إجراءات المحاكمة مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولا بد أن تحدد برامج المراقبة على سبيل المثال ما إذا كان يجب الإبلاغ عن المسائل التي تثير القلق فقط أم عن الجوانب الإيجابية كذلك. وقد يوحي الحياد بضرورة القيام بالأمرين معاً في حين تشير ولاية معالجة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان إلى أهمية الأمر الأول. وإلى جانب اختيار المحتوى، يجب أن تعكس اللغة المستخدمة في التقارير أيضاً تقييماً محايداً: أي تقييماً يتجنب القوالب النمطية الضارة والأوصاف العاطفية لصالح تلك المستندة إلى الوقائع.

عدم التدخل بجميع أشكاله

يعتبر مبدأ عدم التدخل مبدأً أساسياً من مبادئ مراقبة المحاكمات. ولاستناده جزئياً إلى مبدأ استقلال القضاء، 55 فإنه يتطلب من المراقبين الامتناع عن أي عمل يتعارض مع (أو يبدو أنه يتدخل) في الوظائف العادية للمحكمة، حتى في حال ملاحظة حدوث انتهاك. 56 ويُمنع بشكل خاص أي سلوك يبدو أنه يهدف إلى التأثير على قرارات القضاة أو المدعين العامين. ويمتد هذا المبدأ إلى جميع جوانب برنامج المراقبة، بما في ذلك الإدارة والبيانات العامة وإعداد التقارير.

ويجب أن يكون المراقبون حذرين عند حضور المحاكمات أو لدى الدعوة إلى التغيير بناءً على النتائج التي توصلوا إليها. فعلى سبيل المثال، حتى الكلمات القليلة التي ينطق بها أحد المراقبين على هامش المحاكمة حول النتيجة المتوقعة قد تغير نظرة الجمهور لاستقلال القضاء. ولذلك يجب على المراقبين ممارسة حسن التقدير في جميع الأوقات أثناء المراقبة بحيث يحققون بمهارة ودبلوماسية هذا التوازن الدقيق أحياناً بين الدعوة لحماية حقوق الإنسان من الانتهاك المتصور من جهة وعدم التدخل من جهة أخرى. ويجب على المراقبين أيضاً أن يضعوا في اعتبارهم أن أحد الأدوار الرئيسية لأي عملية من عمليات الأمم المتحدة هو تشجيع السلطات على تحسين سلوكها وليس تولي المراقبين المسؤوليات أو الخدمات الحكومية. ويتمثل دور المراقب في تشجيع الدولة على تنفيذ السياسات والممارسات التي تتوافق مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والتي ستظل قائمة بعد انسحاب الأمم المتحدة.

⁵⁴ انظر أدناه، القسم ز. "مناقب المراقبين".

⁵⁵ يعني هذا الاستقلال أن على القضاء كمؤسسة والقضاة الذين يبتون في قضايا معينة أن يكونوا قادرين على ممارسة مسؤولياتهم المهنية دون أن يتأثروا بالسلطة التنفيذية أو التشريعية أو أي مصادر أخرى. انظر حقوق الإنسان في سياق إقامة العدل: دليل الميسرين بشأن حقوق الإنسان للقضاة وأعضاء النيابة العامة والمحامين، سلسلة التدريب المهني رقم 9، 2003، الصفحات 113-131.

⁵⁶ قد يكون هناك حد لمبدأ عدم التدخل في برامج المراقبة العامة أو المواضيعية حيث تتم أنشطة المراقبة أيضاً خارج قاعة المحكمة، مثل مراكز الاحتجاز على سبيل المثال. فإذا تم رصد انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان، كتعذيب شخص ما أو إساءة معاملته، فيجب عندها إبلاغ السلطات المختصة على الفور بمذه الانتهاكات، إذا سمحت الظروف الأمنية بذلك. (انظر دليل الرصد، الجزء الخامس، رصد انتهاكات حقوق الإنسان وتوثيقها). وفي حال تقديم ادعاء بالتعذيب إلى المحكمة، يجب على المراقبين ملاحظة رد القاضي. وقد يكون من المناسب أيضاً، بالاعتماد على السياق، الإبلاغ عن الادعاء داخل الأمم المتحدة واتخاذ إجراءات المتابعة المناسبة.







وفي معظم الحالات، لا يصل تقاطع المبدأين – استقلال القضاء وعدم التدخل – إلى حد حظر الاجتماع مع القضاة، بل يتمثل نهج المراقب في التأكيد على استقلال القضاء في مثل هذه الاجتماعات. ⁵⁷ ويجب أن يتوخي المراقبون الحذر لدى طرح الأسئلة، والتأكد من أن توضيح النقاط القانونية يتم بصورة مجردة دون الإشارة إلى حالة معينة. ولا ينطبق مبدأ عدم التدخل على التواصل مع الجهات الفاعلة الأخرى في نظام العدالة كمسؤولي السجون ومحامي الدفاع والمدعين العامين والشرطة أو الكتبة ما لم يكن هؤلاء الأفراد متورطين في قضية ما أو كانوا بأي شكل آخر مؤثرين في النتائج. ⁵⁸ وانطلاقاً من ذلك، يجب أن يكون المراقبون على دراية بالمستويات المختلفة التي يمكن أن تتم فيها الدعوة ويجب أن يفكروا فيما إذا كان من الأفضل إثارة بعض القضايا من قبل إدارة البرنامج، بدلاً من القيام بذلك بشكل مباشر مع المسؤولين المشاركين في المحاكمة.

3 المراقبة المستنيرة

عند مراقبة إجراءات أي محاكمة، يجب أن يكون المراقبون ملمّين قدر المستطاع بالتاريخ والسياسة والاقتصاد والقانون والظروف الاجتماعية والثقافية 50 وحالة حقوق الإنسان 60 في البلد المعني، فضلًا عن نظام العدالة والمحاكمة نفسها. ويعد ذلك أمراً مهماً بشكل خاص لأن العديد من العوامل ذات الصلة بسير قضية معينة لن تكون واضحة للعيان أثناء المحاكمة الفعلية. ويجب على المراقب أيضاً مراجعة مدونة قانون الإجراءات الجنائية، والقانون الجنائي، والأحكام الدستورية ذات الصلة، والوثائق القانونية، وتقارير المراقبين السابقين، وتقارير منظمات حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، وتقارير وسائل الإعلام وغيرها من الوثائق الأساسية ذات الصلة بالأحداث التي أدت إلى المحاكمة. بالإضافة إلى ذلك، يجب أن يكون المراقب على علم بأسماء الجهات الفاعلة الرئيسية، مثل القضاة والمدعين العامين والمحامين والمحامية عليهم وغيرهم من الأطراف المعنية. وفي المراقبة المواضيعية أو العامة (انظر أدناه)، يعتبر تاريخ أي قضية معينة وخلفيتها أقل أهمية من المعرفة العميقة بالقواعد والممارسات الإجرائية للمحكمة.



الإجراءات القضائية

قد يكون لعملية اختيار القضاة وتنحيتهم تأثير على استقلالية القاضي (القضاة) في القضايا الفردية، كما هو الحال بالنسبة لتعيين القضاة في إطار اختصاص قضائي لقضية معينة. وقد تؤثر السياسات الداخلية على قرار المدعي العام لمتابعة قضية دون أخرى. كما قد يكون للوضع الاقتصادي للبلد تداعيات على رواتب القضاة وغيرهم من أصحاب المهن القانونية وعدد موظفي جهاز القضاء ومؤهلاتهم، ونوعية تدابير حماية الشهود، والبنية التحتية لقاعة المحكمة، وتوافر المترجمين الشفويين المؤهلين، وجودة محاضر جلسات المحاكمة، وظروف الاحتجاز.

ويجب أن يكون المراقبون على دراية بالجوانب الرئيسية للقضية وإجراءات المحاكمة، باعتبارها وسيلة لزيادة قدرتهم على جمع المعلومات إلى أقصى حد وإجراء تقييمات دقيقة بناءً على ذلك. وتعتبر مساعدة الأخصائيين القانونيين المحليين في هذا الصدد أمراً ضرورياً. فسوء فهم الأحداث أو الإجراءات في قاعة المحكمة بسبب الافتقار إلى البحث المسبق لا ينعكس سلباً على المراقب والأمم المتحدة فقط، ولكنه قد يؤدي أيضاً إلى استنتاجات غير صحيحة وتوصيات غير ملائمة.

20

⁵⁷ من الجائز عموماً بل من المستحسن، أن يسعى المراقبون لعقد اجتماع مع رئيس المحكمة لتقديم أنفسهم قبل البدء بمراقبة أي محاكمة، ولتوضيح أهداف برنامج المراقبة والتأكيد على حيادهم (انظر القسم هـ. "مبادئ مراقبة المحاكمات، القسم الفرعي "الحياد" والقسم ح. "السلوك في المحاكم وأثناء المحاكمات" والقسم ل. "الاتصالات الخارجية والاجتماعات" القسم الفرعي "مقابلة رئيس المحكمة").

⁵⁸ على سبيل المثال إذا كان ضابط الشرطة شاهداً أيضاً في القضية.

⁵⁹ يجب أن يشمل ذلك الوعي بالأعراف الاجتماعية في المجتمع، بما في ذلك عدم المساواة بين الجنسين وإمكانية ممارسة التنميط الجنساني في القضاء. على سبيل المثال، قد تستمر الممارسات الضارة مثل تشويه الأعضاء التناسلية الأنثوية أو زواج الأطفال من خلال الأعراف الاجتماعية التي تديم هيمنة الذكور واللامساواة تجاه للنساء والأطفال على أساس نوع الجنس والصفة الجنسانية والعمر وعوامل متقاطعة أخرى. وبمكن للقضاء أن يلعب دوراً في التصدي لهذه الممارسات أو إدامتها.

⁶⁰ التقييمات التي تجرى للنظام القضائي وحالة حقوق الإنسان في البلد بشكل عام، على سبيل المثال البلاغات التي تتعلق بالدولة والمقدمة إلى اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أو الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي ضمن إجراءات تقديم التقارير من الهيئات المنشأة بموجب معاهدات؛ المعلومات المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل؛ تقارير المقررين الخاصين ولجان التحقيق أو بعثات تقصى الحقائق، وما شابه ذلك.







وعلى عكس المراقبة المخصصة، عادة ما يتم استحداث برامج المراقبة العامة والمواضيعية (انظر أدناه) من "تقييم الاحتياجات" الذي تم إجراؤه مسبقاً والذي يحدد المجالات الأساسية المثيرة للقلق ويطابق الموارد البشرية والمالية المتاحة مع أهداف المشروع. وفي الوقت الذي قد تختلف فيه تقييمات الاحتياجات اختلافاً كبيراً في النطاق، إلا أنحا تنظر بشكل عام في المسائل المتعلقة بعمل النظام القانوني نفسه، بما في ذلك التدريب الأكاديمي والمهني لمختلف أصحاب المهن القانونية وظروف عملهم ومواردهم المادية وأدوارهم والمساعدة/ التدريب الذي يعتقدون أنه سيكون مفيداً بالنسبة لهم. وتقوم تقييمات الاحتياجات عموماً بدراسة القانون المعمول به، الإجرائي والموضوعي على حد سواء، لتحديد الثغرات ولتبني القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والالتزام بما (على سبيل المثال، الحق في محاكمة عادلة والالتزام بالإجراءات القانونية الواجبة، وإمكانية اللجوء إلى القضاء، وتوفير سبل الانتصاف وعدم التمييز وما إلى ذلك). وتعني المراقبة المستنيرة أن المراقبين يفهمون كيف تتجلى هذه المسائل في سياق الإجراءات القضائية. وتعد نماذج المراقبة ذات التصميم الجيد (انظر الملاحق) أمراً أساسياً لضمان أن يستخلص المراقبون الجوانب ذات الصلة من إجراءات المحاكمة.

وأخيراً يجب على المراقبين أن يضعوا في اعتبارهم خلفيتهم وتعليمهم وتدريبهم بالإضافة إلى أي تحيزات أو قوالب نمطية لديهم، سواء كانوا مدركين و / أو غير مدركين لها، وكيف يمكن أن تؤثر على جهود المراقبة التي يضطلعون بها. كما يمكن للأنظمة القانونية المختلفة في البلدان المختلفة أن تحمي الحقوق بطرق محتلفة تماماً. وبينما لا يفرض القانون الدولي لحقوق الإنسان أي نموذج قضائي معين، إلا أن أي نموذج يتم اختياره يجب أن يمتثل للقواعد والمعايير الواجبة التطبيق. ولذلك يجب أن يبقى تركيز جهود المراقبة منصباً على قياس الممارسات التي تتم ملاحظتها ومقارنتها بالقواعد والمعايير، بدلاً من التركيز على أي اختلافات بينها وبين النظام القضائي أو الآراء الشخصية. بالمثل، لا بد أن نتذكر أنه "ليس ثمة قياس واحد يلائم الجميع"، لاسيما عند اقتراح الإصلاحات التي تنتج عن المراقبة. فما قد يعمل بشكل جيد في البلد (س) قد لا يكون مناسباً للبلد (ص).



تقييم الاحتياجات

في عام 2009، قامت بعثة الأمم المتحدة إلى تيمور الشرقية بالإشراف على "تقييم مستقل وشامل لاحتياجات" نظام العدالة في البلاد من أجل تحديد التحديات ووضع توصيات للمساعدة في رسم عملية الإصلاح. وقد قامت تلك الجهود بتقييم الإطار القانوني، وعملية تعيين وتدريب القضاة، ونظام تتبع القضايا، وخدمات النيابة العامة والشرطة، ومحامي الدفاع المجاني والمحامين الخاصين، ودائرة السجون/ الإصلاح، والاستقلال القضائي داخل الهيكل الدستوري، وغيرها.

المصدر: "نظام العدالة في تيمور الشرقية، تقييم مستقل وشامل"، متوفر على الرابط /https://unmit.unmissions.org/sites/default. files/old_dnn/ICNA.pdf.

4 العلاقة مع سلطات الدولة

بما أن القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان تتطلب أن تكون المحاكمات علنية، مع وجود استثناءات محدودة، فإن موافقة سلطات الدولة على حضور مراقب لإجراءات المحاكمة ليس أمراً ضرورياً. مع ذلك — وتماشياً مع أهدافها الإضافية المتمثلة في تعزيز الشفافية، وتجنب سوء الفهم فيما يتعلق بالغرض من وجود المراقبين في قاعات المحاكم، ولضمان زيادة فرص الوصول التي يتمتع بها المراقبون – تسعى الأمم المتحدة عموماً إلى إبلاغ السلطات، بما في ذلك الإبلاغ كتابياً، بالغرض من المراقبة ونطاقها ومنهجيتها وتسجيل أي اتفاق في مذكرة تفاهم. أما في الحالات التي تشكل المراقبة فيها جزءاً من ولاية وحدة التواجد الميداني، فإن مذكرة التفاهم تصبح غير ضرورية.

ويجب أن يكون الهدف من أي مذكرة تفاهم هو توضيح أغراض برنامج المراقبة وضمان الوصول إلى المحاكم دون عوائق. وفي حالات المراقبة العامة والمواضيعية على وجه الخصوص، لا بد أن تتناول مذكرة التفاهم أنواع المحاكمات التي يجب مراقبتها ومواقعها (المحكمة، مستوى المحكمة، مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة)؛ وأن تضم بنوداً واضحة بشأن الوصول إلى ملفات القضايا والجلسات المغلقة؛ وأن تشير بشكل

⁶¹ انظر أدناه، القسم ن. "إعداد التقارير ومضمونها وتوقيتها"، القسم الفرعي "التوصيات".





عام إلى الحق في المحاكمة العادلة؛ وأن تحدد واجبات المراقبين (الحياد وعدم التدخل والسرية)؛⁶² وأن تضم أي اتفاقيات متعلقة بالإبلاغ، بما في ذلك ما إذاكان سيتم تبادل التقارير مع الحكومة قبل نشرها للعموم.

وحتى مع وجود مذكرة تفاهم تدعمها الحكومة، قد لا يقبل جهاز القضاء نفسه أو المهنيون القضائيون المعينون، وجود المراقبين. وليس من الحكمة أن يستخدم المراقبون مذكرة التفاهم كوسيلة للمطالبة بالدخول إلى المحاكمات، خاصة الجلسات المغلقة، أو محاولة الوصول إلى الملفات. فقد يؤدي ذلك إلى تقويض مبادئ استقلال القضاء بإيحائه أنه يمكن للسلطة التنفيذية إجبار المحاكم على الامتثال. بدلاً من ذلك، على المراقبين أن يسعوا للتفاوض مباشرة مع رئيس المحكمة، أو القاضي الذي يترأس الجلسة، من خلال التذكير بالحق في محاكمة على الإشارة إلى الاتفاق الذي تم التوصل إليه مع الحكومة في حال كان هناك أي سؤال يتعلق بولاية المراقب أو دوره أثناء المحاكمة، وليس كوسيلة لممارسة الضغط على القاضي أو مسؤول المحكمة.

g. نماذج المراقبة

1 المراقبة المخصصة

22

المراقبة المخصصة: قد ترسل الأمم المتحدة مراقبين لحضور محاكمات أو جلسات استماع معينة بسبب دواعي قلق محددة متعلقة بحقوق الإنسان ومرتبطة بالقضايا الحساسة من الناحية السياسية أو الإنسان ومرتبطة بالقضايا الحساسة من الناحية السياسية أو البارزة أو المثيرة للجدل في السياق المحلي أو الدولي، كالمحاكمات ضد السياسيين المعارضين على سبيل المثال أو المحاكمات على الجرائم التي تنتهك القانون الدولي. وعلى عكس النماذج الأخرى (انظر أدناه)، تميل المراقبة المخصصة إلى التركيز على موضوع القضية بالإضافة إلى المحاكمة، بينما تركز النماذج الأخرى بشكل أساسي على المحاكمة. وإلى جانب الإبلاغ عما يرصدونه خلال المحاكمة، قد يحتاج المراقبون إلى إجراء بعض عمليات تقصي الحقائق بخصوص القضية، على سبيل المثال لمعرفة ما إذا كانت هناك ضغوطات تمارس على أحد المشاركين أو ما إذا كان القاضي متحيزاً (انظر الفصل حول إجراء المقابلات .

إن القيام بمراقبة قضية فردية من البداية وحتى النهاية ضمن سياقها الاجتماعي والسياسي والقانوني يزود الأمم المتحدة بمعلومات مباشرة عن القضية ذاتما وعن الجهاز القضائي الذي ينظر في القضية أيضاً. فذلك يمكن الأمم المتحدة من تقييم نزاهة المحكمة بصفة عامة وتقرير ما إذا كان عليها التعبير عن قلقها (علناً أم لا) أو اتخاذ إجراءات أخرى. وكما هو الحال في النماذج الأخرى، يتمثل الهدف الأساسي للمراقبة المخصصة في صياغة توصيات من أجل الإصلاح إذا تم تحديد المسائل التي تثير القلق. وإذا لم يتم تحديد مثل هذه المسائل أو الإبلاغ عنها، فإن وجود الأمم المتحدة يميل إلى إضفاء المصداقية على إجراءات المحاكمة.

ويمكن أن تتم المراقبة المخصصة إما من قبل مراقبين من وحدة التواجد الميداني للأمم المتحدة لحقوق الإنسان أو مراقبين يأتون من خارج البلاد خصيصاً من أجل المحاكمة. ويشكل القدوم من الخارج العديد من التحديات، فلا يجب على هؤلاء المراقبين أن يطلعوا على القضية فقط، وإنما على الوضع في البلاد ونظامها القانوني كذلك. علاوة على ذلك، يمكن أن تكون مواعيد المحاكمات غير قابلة للتنبؤ. فقد يتم تأجيل جلسة سافر المراقبون خصيصاً لحضورها وإعادة جدولتها بعد أسبوع أو شهر من ذلك. من ناحية أخرى، عندما تكون إحدى القضايا المخصصة التي ستتم مراقبتها مثيرة للجدل أو ذات أهمية كبرى، فقد يكون من الحكمة أن تعتمد الأمم المتحدة أكثر على المراقبين الخارجيين وأقل على الموظفين الميدانيين الحاليين أو الأخصائيين القانونيين المحليين.

دليل رصد حقوق الإنسان

⁶² يجب توضيح أن هذه الواجبات تنطبق أيضاً على الموظفين المعينين محلياً، مثل المترجمين التحريريين والمترجمين الشفويين. على سبيل المثال، يعد المترجمون الشفويون ملزمين بواجب السرية المحيطة بأي إجراءات لحماية الشهود يتم إبلاغ المراقبين عنها. انظر أدناه، القسم م. " المترجمون التحريريون والمترجمون الشفويون".







P

المراقبة المخصصة

قامت بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بمراقبة محاكمة 37 عضواً من أعضاء نظام القذافي المتهمين بارتكاب جرائم خلال انتفاضة عام 2011 وما ترتب عليها من نزاع مسلح. وفي الوقت الذي سجلت فيه إجراءات المحاكمة "تقدماً كبيراً "مقارنة بالمحاكمات التي أجريت في ظل نظام القذافي، إلا أن بواعث قلق كبيرة حيال اتباع الإجراءات القانونية السليمة شابت المحاكمة، التي اعتبرت في النهاية أنحا لا تفي بالمعايير الدولية. واختتم التقرير بتوصيات محددة لأجراء إصلاحات تشريعية ومؤسسية.

المصدر: تقرير عن محاكمة 37 من الأعضاء السابقين في نظام القنافي (القضية 2012/630)، متوفر على الرابط /2012 libya-gaddafi-regime-trial-fell-short-international-standards-/02/ar/press-releases/2017 .un-report

2 المراقبة المواضيعية

المراقبة المواضيعية: يمنح مراقبة نوع معين من القضايا، أو إجراء معين أو ممارسة معينة، أو مرحلة معينة من المحاكمة على مدى فترة زمنية أو لعدد من القضايا المختلفة، الأمم المتحدة رؤية نافذة حول جزء محدد من الصورة الكاملة التي تسعى لفهمها. واستناداً إلى "تقييم احتياجات" يتم إجراؤه مسبقاً، أو مشكلة يتم لفت انتباه الأمم المتحدة إليها، يمكن أن يسفر عن المراقبة المواضيعية في العادة نتائج مهمة ومرجوة لمشكلات محددة. فعلى سبيل المثال ، يمكن للمراقبة المواضيعية النظر في أنواع معينة من القضايا أو فئات معينة من الجرائم (كجرائم الحرب أو العنف الجنسي أو الفساد)، أو جانب من إجراءات المحاكمة (كحماية الشهود أو التفاوض لتخفيف العقوبة)، أو مرحلة من مراحل المحاكمة (كالمرحلة التمهيدية أو المحكمة الابتدائية أو محكمة الاستئناف)، أو مسألة عامة (كإمكانات الدفاع، أو استخدام عقوبة الإعدام، أو عملية التعيينات القضائية، أو الوصول إلى العدالة، 63 أو توفير خدمات المساعدة القانونية)، أو حتى مسألة منفصلة مثل كيفية تطبيق قانون أو قاعدة أو ممارسة معينة داخل القضاء (كعملية تكليف القضاة).

ويتمثل الفرق بين المراقبة المواضيعية والمراقبة العامة (انظر أدناه) في المقام الأول في التركيز وتحديد الأولويات. فالمراقبة المواضيعية تتناول أخطر المشاكل التي تواجه القضاء وتدرسها بالتفصيل، في نسخ ومواقع متعددة؛ في حين يدرس النموذج العام هذه المسائل لكن جنباً إلى جنب مع العديد من المسائل الأخرى. ويمكن أن تختلف المراقبة المواضيعية أيضاً اختلافاً كبيراً في الحجم والنطاق. فعلى سبيل المثال، يمكن أن تكون مراقبة محاكمات جرائم الحرب ممارسة أضيق نطاقاً في حال وجود عدد قليل فقط من القضايا وقد تم النظر في جميعها في محكمة واحدة. وفي سياقات أخرى، يمكن أن تستمر المحاكمات في أعقاب نزاع مسلح لعقود طويلة. علاوة على ذلك، قد تشبه جهود مراقبة عدد كبير من المحاكمات المتعلقة بفئة معينة من الجرائم، من المرحلة التمهيدية وحتى الاستئناف، المراقبة العامة، بالنظر إلى مجموعة القضايا وكمية البيانات التي سيدرسها البرنامج. لهذه الأسباب، فإن جانب كبير من منهجية المراقبة العامة وأغلب الإجراءات المتعلقة بما تشبه المراقبة العامة.

ولدى القيام بالمراقبة على مدى فترة زمنية طويلة، فإنه يمكن لكل من المراقبة المواضيعية والمراقبة العامة الاستفادة من عمليتين منهجيتين تعرفان **بدورات المراقبة وحلقات التغذية الراجعة** – الأولى داخلية والثانية خارجية.

تسمح دورة المراقبة داخلياً، أي في إطار برنامج المراقبة، للأمم المتحدة بتحديد القضايا وإجراء تعديلات على منهجيتها ونهجها بمرور الوقت مع مضي المراقبة قدماً. ومن خلال تحسين منهجيته، يجب على البرنامج الاستفادة من الدقة المتزايدة لجمع البيانات. على سبيل المثال، قد يتطلب نموذج المراقبة تعديلًا في حال ظهرت فجوات في البيانات التي تم جمعها.

© الأمم المتحدة وليل رصد حقوق الإنسان S


⁶³ انظر لجنة القضاء على التمييز ضد المرأة، التوصية العامة رقم 33 بشأن وصول المرأة إلى العدالة.





داخلياً

24



أما خارجياً، تمكّن حلقة التغذية الراجعة البرنامج من رصد تنفيذ توصياته و/ أو أي إصلاحات أخرى نتجت عن عملية المراقبة. ومن خلال مراقبة الممارسات الجديدة أو المعدلة في قاعة المحكمة، يمكن للبرنامج اقتراح تعديلات إضافية إذا لزم الأمر.

وإلى جانب مراقبة المحاكمات، قد تأخذ مشاركة الأمم المتحدة شكل المساعدة التقنية حيث يساعد موظفو حقوق الإنسان الدولة المضيفة في تنفيذ الإصلاحات التي يتم تحديدها. وتدرك حلقة التغذية الراجعة الخارجية أن بعض الإصلاحات قد تؤدي إلى تغييرات في نظام العدالة قد تكون غير مرئية خلال المراقبة في قاعات المحاكم. فعلى سبيل المثال، قد تؤدي الإصلاحات المقترحة لممارسات حماية الشهود في المحكمة إلى إنشاء الدولة وحدة لدعم الضحايا والشهود أو التأكد من وجود أخصائي اجتماعي لدعم الطفل الذي تجري مقابلته. ووفقاً لنموذج المراقبة، قد يختار البرنامج رصد كيف تترجم هذه الإصلاحات إلى ممارسة من أجل تقييم ما إذا كانت هناك حاجة لإدخال المزيد من التحسينات على الطريقة التي تتعامل فيها المحكمة مع الشهود والضحايا.


دليل رصد حقوق الإنسان







خارجياً



والعمليتان ليستا بالضرورة خطيتين إذ غالباً ما تتداخل المراحل أو تحدث في وقت واحد.

i

25

الممارسات الجيدة لجمع المعلومات المتعلقة بالقضايا

- الطلب من رئيس المحكمة أو وزارة العدل تقديم مسؤول اتصال يقوم بشكل دوري بتوفير المعلومات عن القضية/ الدعاوى والجداول الزمنية للمحاكمات.
- تطوير العلاقات مع العاملين في المهن القانونية في المجتمع المحلي الذين يمكنهم الحديث عن قضاياهم، أو قضايا الآخرين المطلعين عليها، والتي تقع ضمن مجالات البرنامج ذات الأولوية.
 - التعرف على النظراء في المجتمع المدني الذين يتابعون القضايا.
- استعراض تقارير وسائل الإعلام والشرطة للحصول على معلومات حول التوقيف/ الاحتجاز والملاحقات القضائية والمحاكمات.

اختيار القضايا في النماذج المواضيعية

لا بد أن تتبع البرامج مبادئ معينة لدى اختيار القضايا للتأكد من سلامة منهجيتها ودقة تقاريرها عبر القطاع الذي تتم مراقبته:

- 1. ابدأ بتقييم الاحتياجات: بافتراض أنه قد تم تقييم احتياجات قطاع العدل قبل إرسال بعثة المراقبة (انظر قسم "المراقبة المستنيرة" أعلاه)، فإن الصعوبات التي يتم تحديدها يجب أن تشير إلى المجالات ذات الأولوية لدى اختيار القضايا.
- 2. شريحة واسعة ونموذجية: حتى عندما تكون محدوداً "بالموضوع" المختار، قم بتوسيع نطاق العمل بما يكفي لضمان أكبر قدر ممكن من التنوع في إطار الموضوع. قم بجمع البيانات عن قضايا من مناطق جغرافية مختلفة، ومجالات قانونية مختلفة، وأطراف مختلفة ومحاكم مختلفة وقضاة مختلفين ومستويات مختلفة من المحاكم، وما إلى ذلك.







3. تجنب القضايا "السهلة": يمكن أن تتعرض نتائج البرنامج للانحراف بسرعة إذا وقع المراقبون في فخ القضايا الملائمة. فالقيام باختيار قضايا معينة لأن القاضي أو المدعي العام يعد شخصاً متعاوناً، أو لأن المحكمة تقع في منطقة يسهل الوصول إليها، أو لأن المراقب يميل إلى مراقبة العديد من القضايا من نوع معين، الأمر الذي قد ينتج عنه بيانات غير تمثيلية.

وقد يكون اختيار القضايا أكثر صعوبة في البلدان التي قد لا تكون فيها المعلومات حول القضايا متاحة للجمهور قبل المحاكمة. ولذلك سيحتاج المراقبون إلى إقامة الاتصالات داخل المجتمع القانوني (كمحامي الدفاع والمدعين العامين) والاعتماد عليها وكذلك الأشخاص المكلفين بإدارة المحاكم (كالكتبة ورؤساء المحاكم). وفي حين أن القيام بذلك قد يساعد في جمع المعلومات عن القضية، إلا أنه يضر بالنطاق أو العشوائية اللذين لا بد أن تأخذهما البرامج في الاعتبار.

كما لا بد من تطوير السياسات داخل البرنامج للتعامل مع طلبات الأطراف لمراقبة قضاياهم المرتقبة أو الجارية. وعندما يكون للبرنامج معايير اختيار صارمة، يكون التعامل مع مثل هذه الطلبات مسألة سهلة نسبياً. أما عندما تكون المعايير أكثر مرونة و/ أو تفاعلية، فقد يختار البرنامج إرسال مراقبين إلى القضايا التي استرعت الأطراف انتباهه إليها، لكنه يجب أن يدرك احتمالية أن تتأثر البيانات سلباً بشكل عام بسبب الافتقار إلى التنظيم.

i

المراقبة المواضيعية

قامت بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق بين عامي 2005 و 2014 بمراقبة المحاكمات التي تنطوي على عقوبة الإعدام. وبالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، نشرت البعثة تقييمها للمحاكمات، مع التركيز بشكل كبير على انتهاكات حقوق الإنسان التي لوحظت خلال الإجراءات. وكانت الاعترافات القسرية، وانعدام الحق في إصدار العفو، وإعدام من هم دون سن اله 18، من بين أشد الانتهاكات خطورة. واختتم التقرير بتقديم توصيات إلى الحكومة والسلطة القضائية والمجتمع الدولي.

المصدر: "تقرير عن عقوبة الإعدام في العراق"، بعثة الأمم المتحدة لمساعدة العراق/ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، بغداد، www.ohchr.org/sites/default/files/Documents/Countries/IQ/UNAMI_ أكتوبر 2014، ARO_DP_1Oct2014.pdf

3 المراقبة العامة

ختلف المراقبة العامة عن المراقبة المواضيعية والمخصصة من حيث طول مدتما ونطاقها. فهي تسعى إلى جمع المعلومات حول نظام العدالة بأكمله، بما في ذلك ما هو منظور خلال المحاكمة وما يجري خلال العمليات الأخرى قبل جلسات الاستماع وبعدها. وقد تشمل المراقبة العامة جميع أنواع المحاكمات – المدنية والجنائية والإدارية – بالإضافة إلى جميع المستويات: المحكمة الابتدائية ومحكمة الاستئناف والمحكمة العليا/ الدستورية وربما المحاكم الخاصة (كتلك المعنية بالضرائب أو الأحداث أو المحاكم العسكرية أو التقليدية). وبمكن أن تشمل بمحموعة من الجوانب المتعلقة بالقضاء، بما في ذلك مؤهلات العاملين في المهن القانونية وتعليمهم وتدريبهم (كالكتبة وموظفي المحاكم الآخرين)؛ وعمليات اختيار القضاة؛ والميزانيات والبنية التحتية. وقد تشمل أيضاً المؤسسات المرتبطة به مثل السجون والشرطة، ويجب أن تتعلل المراقبة المنازعات. أي باختصار، تتم دراسة النظام نفسه. 64 كما يرصد المراقبون فهما كيف تتفاعل الأجزاء المختلفة للنظام بأكمله مع بعضها البعض، وبالتالي يمكنهم تحديد التحديات بسهولة أكبر. وفي الوقت الذي توفر فيه نماذج المراقبة المخصصة أو المواضيعية أسساً محدودة للتحليل، بالنظر إلى حجم العينة الصغير نسبياً، تعطي المراقبة العامة المراقبين فهما شاملاً للنظام بأكمله. ويجب أن يساعد هذا التحليل في تحديد الأسباب الجذرية لانتهاكات الحقوق، التي يجب أن تؤدي بدورها إلى توصيات أكثر دقة واستهدافاً من أجل التغيير.

⁶⁴ إن الخط الفاصل بين المراقبة العامة والمراقبة المواضيعية لا يكون واضحاً دائماً. وقد لا تتمكن البرامج ذات الأهداف العامة على نطاق نظام العدالة من الوصول إلى المحاكم في المناطق النائية، أو إلى بعض المحتجزين قبل بدء المحاكمة. مع ذلك، تندرج هذه البرامج تحت المراقبة العامة لأنحا لا تستبعد عمداً أي عملية أو منطقة. أما الأنظمة المواضيعية فتعرف من خلال اختيارها مجالات محددة واستبعاد مجالات أخرى.

27







وبينما تتميز المراقبة العامة بشموليتها، إلا أن لها عيوبما كذلك. فمن بين النماذج الثلاثة، يعد هذا النموذج الأكثر استهلاكاً للموارد كما أنه يتطلب التزاماً طويل الأجل. وربما تتأثر جودة النتائج فيه - أكثر من النماذج الأخرى - بشكل كبير بنطاق الوصول المتاح. فقد كانت البرامج الناجحة تاريخياً هي تلك التي تمكن موظفوها من الوصول إلى ملفات المحكمة ومن حضور جلسات الاستماع المغلقة والالتقاء بالجهات القضائية الفاعلة، ومراقبة الإجراءات التمهيدية، وزيارة المحتجزين.⁶⁵



أمثلة على المراقبة العامة

تقوم بعثة منظمة الأمن والتعاون في أوروبا إلى البوسنة والهرسك "بمراقبة الاستجابات القضائية لجرائم الحرب وجرائم الكراهية والاتجار بالبشر والإبلاغ عنها وتقيّيمها، مما يتيح تحديد العقبات التي تحول دون تحقيق العدالة الجنائية التي تتسم بالنزاهة والفعالية". وتستخدم البعثة التحليلات المنبثقة عن جهود المراقبة الواسعة النطاق من أجل تقديم المشورة للحكومة والقضاء بشأن الإصلاحات.

المصدر: www.osce.org/mission-to-bosnia-and-herzegovina/rule-of-law

ومن الأمثلة على منظمات المجتمع المدني التي تقوم بالمراقبة العامة للمحاكمات تحالف يدعى "الجميع من أجل محاكمات عادلة" في جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة.66 ويقوم التحالف، الذي تم تشكيله في عام 2003، بنشر طلاب القانون والمحامين المؤهلين وغيرهم من العاملين في المهن القانونية في المحاكم في جميع أنحاء البلاد حيث يراقبون مئات المحاكمات كل عام ويقدمون تقارير دورية عن مواطن الضعف الملحوظة في تنفيذ الإجراءات والقوانين، بما في ذلك تلك التي تم تحديدها من خلال تحليل البيانات الإحصائية.

all4fairtrials.org.mk : المصدر

i. مؤهلات المراقبين

لا ينبغي الاستخفاف بعملية اختيار مراقبي المحاكمة. ونظراً لما يترتب على وجودهم في المحاكمة من تداعيات على العملية القضائية، فإن سلوكهم يجب أن يكون دائماً فوق الشبهات. وفي القضايا البارزة على وجه الخصوص، يخضع سلوك المراقبين للتدقيق للتأكد من أنه لا ينطوي على أي مظهر من مظاهر التحيز أو أي محاولة للتأثير على نتيجة المحاكمة أو أي مؤشرات على وجود عيوب في عملية المراقبة. ويمكن أن يرسل المراقبون، حتى عن دون قصد، إشارات سيتم انتقاؤها وتفسيرها وربما استغلالها من قبل الأطراف المعنية. ولذلك يجب أن يتمتع المراقبون بعدد من الخصال المهنية والشخصية.

1 المؤهلات المهنية والأخلاقية

الكفاءة المهنية

يجب على المراقبين أن يتصرفوا بطريقة تتوافق مع تمثيلهم للأمم المتحدة. ولذلك عليهم أن يُظهروا أعلى درجات النزاهة المهنية، مع التحلي بالوقار والاجتهاد وحُسنُ المظهر. ويجب عليهم معاملة جميع المحاورين وزملاء العمل بتهذيب واحترام. كما يجب أن يكونوا مستعدين جيداً وأن يرتدوا الملابس بطريقة مهنية وأن يصلوا دون تأخير إلى المحكمة. كما يعتبر الاهتمام الشديد بالتفاصيل وإتقان اللغة المستخدمة في المحاكمة أمرين مهمين ليتمكن المراقب من التوصل لفهم كامل للعملية.

⁶⁵ أعدت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان نصاً مفيداً بحدف إرشاد موظفي الأمم المتحدة الذين يقومون بالمراقبة على نطاق المنظومة في بيئات ما بعد الصراع. والعديد من الأمور المثارة في النص ذات صلة بالمراقبة العامة في سياق مراقبة المحاكمات. انظر "أدوات سيادة القانون اللازمة للدول الخارجة من النزاعات: مراقبة الأنظمة القانونية" متوفر على الرابط /RuleoflawMonitoringar.pdf

⁶⁶ وقت النشر، تم التوصل إلى اتفاق لتغيير اسم البلد إلى "جمهورية شمال مقدونيا".







يجب أن يطغى التحلي بالحياد والنظر إلى الشخص على أنه محايد، على كل جانب من جوانب سلوك المراقب. فذلك يؤثر على القضايا التي سيتم اختيارها، 68 ومن هم الأشخاص الذين سيلتقي بمم المراقبون وأين يجلسون وماذا يكتبون. ولذلك يجب على المراقب أن يحافظ باستمرار وبصورة واعية على حياده، سواء في تفكيره أو فيما يتعلق بأولئك الذين قد يدققون في سلوكه. ويعتبر الحياد أمراً حيوياً للقيام بتقييم وتحليل سليمين، في ظل خطر إغفال بعض النقاط المهمة أو تحريفها إذا تم تفضيل أحد الأطراف على الآخر. ويمكن أن يكون مضهر الحياد حاسماً لمصداقية النتائج، حيث سيرفضها القراء في حال أدركوا التحيز في النص أو اعتقدوا أن المحتوى قد انبثق عن مصدر متحيز. ولا يجوز للمراقبين تحت أي ظرف من الظروف قبول أي هدية أو خدمة من أي طرف من الأطراف. ولا ينبغي أن يُنظر إليهم على أنهم يقدمون أي شيء، على سبيل المثال، من خلال الهدايا النقدية أو الوثائق أو المواد، أو من خلال تسهيل النقل، وما إلى ذلك. ويجب أن يكون المراقبون حريصين بشكل خاص على عدم إعطاء الانطباع بأنهم منحازون إلى جانب الضحايا.

المعرفة والمصداقية

تعتبر معرفة النظام القانوني المحلي والسياق الاجتماعي والثقافي والسياسي، فضلاً عن معرفة القواعد والمعايير الدولية للمحاكمة العادلة، أموراً ذات أهمية جوهرية بالنسبة للمراقب. وعلى الرغم من أن ذلك ليس بالضرورة شرطاً مسبقاً، إلا أن معظم المراقبين الذين لديهم مثل هذه المعرفة قد تدربوا سابقاً كقضاة أو مدعين عامين أو محامين أو أكاديميين أو غيرهم من ذوي الخبرة في مجال إقامة العدل. وإلى جانب المعرفة القانونية الموضوعية، هناك حاجة إلى فهم شامل لكيفية تطبيق القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان في الممارسة العملية.



جمهورية الكونغو الديمقراطية

منذ عام 2013، أعطت التشريعات في جمهورية الكونغو الديمقراطية المحاكم المدنية الولاية القضائية على الجرائم الدولية. وفي أول قضية من هذا النوع قامت الأمم المتحدة بمراقبتها، تم توجيه الاتحام إلى 32 شخصاً بارتكاب جرائم إبادة جماعية وجرائم ضد الإنسانية. وفي وقت مبكر من العملية، ظهرت تعقيدات القوانين الإجرائية المحلية المطبقة على الجرائم الدولية، وأدت في النهاية إلى استبعاد الأدلة الرئيسية التي كان الادعاء ينوي تقديمها. ولذلك يعني فهم موظفي حقوق الإنسان الراسخ للقانون المحلي أنهم في وضع جيد يمكنهم من مراقبة المحاكمة، وإبقاء قيادة البعثة على اطلاع، ومساعدة العاملين في المهن القضائية على فهم التداخل بين القانون المحلي والقانون الدولي. وقد ساعدت التجربة في تحديد الحاجة إلى بناء القدرات التي يجري الآن التعامل معها.

وقد تكون خبرة المراقب وأقدميته مسألة مهمة أيضاً، اعتماداً على نوع المراقبة. فعلى سبيل المثال، قد تتطلب المراقبة المخصصة للمحاكمات البارزة أن يكون المراقبون من المتخصصين القضائيين الرفيعي المستوى. وفي بعض السياقات، خاصة عندما يلتقي المراقب بالقاضي الذي يرأس المحكمة، قد يُنظر إلى الأمر على أنه مهين إذاكان لدى المراقب خبرة أقل بكثير من أحد كبار القضاة، مع ذلك يقوم الأول "بتقييم أدائه". وفي وقت لاحق قد يتم تقويض الاستنتاجات والتوصيات إذا أشار الأشخاص الذين تستهدفهم إلى أن المراقبين "لا يتمتعون بالخبرة الكافية". وفي البرامج العامة أو المواضيعية، حيث تتبع المراقبة نهجاً أكثر تقنية لجمع البيانات، عادةً ما تكون قضايا الأقدمية أقل وضوحاً. من ناحية أخرى، قد تمتد المحاكمات البارزة لشهور عدة وقد يتناوب المراقبون على مراقبتها. من هنا يستدعي الإبلاغ الشامل والمتسق تعيين مراقبين يتميزون بالاحترافية والكفاءة — وهما سمتان قد تكونان بنفس أهية الأقدمية، إن لم تكن أكثر أهمية منها.

وتعتبر المصداقية أيضاً أمراً مهماً لنجاح المراقبة. ولذلك يجب على المراقبين أن يحرصوا على عدم تقديم أي وعود من غير المرجح أو هم غير قادرين على الوفاء بحا، كما عليهم الوفاء بأي وعد يقطعونه. وإذا لم يثق المشاركون في العملية بالمراقب، فلن يكونوا على استعداد للتعاون أو المشاركة بمعلومات موثوقة.

⁶⁷ انظر الفصل حول المبادئ الأساسية للرصد في مجال حقوق الإنسان 💷.

⁶⁸ على سبيل المثال، يجب أن يكون موظفو حقوق الإنسان مستعدين للتعامل مع طلبات الأطراف في القضايا المقبلة الذين يطلبون مراقبة قضاياهم. انظر أدناه، المراقبة المواضيعية، اختيار القضية.







2 التكتم والسرية

على الرغم من أنه عادة ما تكون المحاكمات علنية، والكثير من المعلومات التي يمتلكها المراقب تتمخض عن أحداث عامة، إلا أن على المراقبين أن يكونوا قادرين على التعامل مع المعلومات الحساسة بسرية. ومن دون شك، سيقدم المراقبون الآراء والتقييمات مع تقدم القضية (أو البرنامج). كما سيطلعون على التقييمات التي يقوم بما الآخرون. وقد يؤدي الكشف السابق لأوانه عن مثل هذه التقييمات إلى إلحاق الضرر بجهاز القضاء أو بالأمم المتحدة، أو قد يؤثر على قضية معينة (انظر مبادئ الحياد وعدم التدخل). كما أن المراقبين ملزمون بعدم الكشف عن مثل هذه المعلومات قبل إجراء تحليل شامل لجميع المواد المتاحة، أو قبل قرار من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان يسمح بمشاركة هذه التقييمات. ويجب أن يلتزم المترجمون الشفويون والمترجمون التحريريون الذين يساعدون المراقبين بالحفاظ على السرية كذلك.

بالمثل، قد يتلقى المراقبون معلومات حساسة بحكم حضورهم جلسات استماع مغلقة أو التواجد في الاجتماعات أو من خلال الإفشاء غير المتعمد للمعلومات أثناء المراقبة. ⁶⁹ من هنا لا بد أن تخضع هذه المعلومات للحماية الصارمة في ضوء الطبيعة الحساسة للمحاكمات بشكل عام والهدف العام للبرنامج، والأهم من ذلك كله، صون حقوق الأطراف والشهود والضحايا. ولا ينبغي أن يقوم المراقبون أيضاً بمناقشة مجريات المحاكمة في مكان عام، حتى بشكل غير رسمي.

ويشكل التفاعل مع ممثلي الصحافة مصدر قلق خاص بالنظر إلى قدرة وسائل الإعلام على التأثير على الرأي العام بسرعة. ولذلك يجب على المراقبين التحدث إلى وسائل الإعلام فقط بعد الحصول على إذن وعدم توجيه رسائل غير تلك المتفق عليها أو عليهم ببساطة التعريف بأنفسهم وشرح أغراض أنشطة مراقبة المحاكمات التي تضطلع بها الأمم المتحدة ومبادئها. (انظر القسم ل. الاتصالات الخارجية والاجتماعات... البيانات العامة أعلاه).

للمزيد عن كل ما سبق يمكن الاطلاع على الفصل حول المبادئ الأساسية للرصد في مجال حقوق الإنسان 💷.

إلسلوك في المحاكم وأثناء المحاكمات

تتمثل إحدى الطرق المهمة التي يوضح بما برنامج مراقبة المحاكمات التزامه بمبادئه في سلوك مراقبيه. فقد يقوم هؤلاء "الذين يراقبون المراقبين" بالتدقيق في سلوك المراقب، والبحث عن دلائل تشير إلى التحيز أو عن أي إلى سبب آخر لرفض النتائج التي توصل إليها. وقد تختار العديد من البرامج صياغة مبادئ توجيهية أو بروتوكولات يتبعها المراقبون وذلك لضمان أن تكون التوقعات واضحة. 70 ومن بين المسائل التي تتناولها هذه التوجيهات:

1. السفر والإقامة

أ. قد تكون خيارات مكان الإقامة أمراً مهماً لإثبات الحياد. ولتجنب الاقتران الواضح بأي من طرفي المحاكمة، يجب أن يكون المراقب على دراية بالإشارات التي قد يرسلها اختياره لمكان الإقامة، وكذلك ما إذا كان أي شخص مرتبط بالمحاكمة (محامون، شهود، وما إلى ذلك) يقيم هناك أيضاً. على سبيل المثال، هل يرتبط مالك الفندق بأي من الطرفين؟

2. الوصول إلى المحكمة

أ. تعتبر المراقبة مهمة داخل وخارج قاعة المحكمة. ولذلك يجب أن يصل المراقبون مبكراً ويبدؤوا المراقبة فور الوصول من خلال رصد سلوك وتفاعلات الأطراف والجهات القضائية والشهود والمحامين والشرطة وموظفي المحكمة (انظر القائمة أدناه). وقد تكون الترتيبات الأمنية في المحكمة ذات صلة. فعلى سبيل المثال، قد يرصد المراقب كيف تتسع المحكمة لحشد كبير من الناس أو ما

⁶⁹ قد يصادف موظف حقوق الإنسان معلومات شخصية عن الشهود المشمولين بالحماية، على سبيل المثال.

⁷⁰ للحصول على عينة من هذه النصوص، انظر "م*دونة قواعد السلوك وغيرها من المبادئ التوجيهية للمراقبين"*، منظمة الأمن والتعاون في أوروبا/ مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان، مراقبة المحاكمة: دليل مرجعي للممارسين (الطبعة المنقحة 2012)، المرفق الأول.







إذا تم منع أي شخص من الدخول. ومن الجيد أيضاً ملاحظة ما إذا كانت المحكمة تعرض أو تنشر جداولها بطريقة يسهل على الأشخاص ذوي الإعاقة الوصول إليها.

ب. الظهور: في الظروف العادية، تفضل برامج المراقبة في أن يكون المراقبون ظاهرين للعيان، إلا أنه في بعض الأماكن ولأسباب تكتيكية أو أمنية، قد يكون من الأفضل لهم الاختيار طبالجمهور وأن لا يتم تمييزهم على الفور. ولا بد أن يتم هذا الاختيار من قبل المراقب بالتشاور مع إدارة البرنامج. مع ذلك، يجب أن يكون واضحاً أن المخاوف الأمنية يجب أن تحظى بالأولوية دائماً. ولا ينبغي للمراقب حضور جلسة يكون أمنه أو أمن زملائه في العمل بسببها في خطر (انظر الفصل حول استخدام الحضور والظهور الها).

3. الوصول إلى قاعة المحكمة

- أ. يجب أن يصل المراقب قبل وقت كافٍ من بدء المحاكمة.
- ب. نظراً لأن المحاكمات علنية، فإنه يحق للمراقبين عادةً دخول قاعة المحكمة. مع ذلك، في حال وجود اتفاق بين العملية الميدانية والحكومة، قد يُطلب من المراقب تقديم وثائق تفويض عند الوصول.
- ج. قد يرغب مراقبو المحاكمة في تقديمهم في جلسة علنية ليتم الاعتراف بحضورهم رسمياً من قبل المشاركين والجمهور. وقد يزيد هذا التكتيك من تأثير المراقب. ويجب أن يحرص المراقب على الحفاظ على مظهر الحياد من خلال الترتيب لتقديمه من قبل طرف محايد، مثل رئيس المحكمة أو رئيس نقابة المحامين المحلية.
- د. يجب على المراقبين البقاء حتى نهاية جلسة المحاكمة، لأنه قد يساء فهم مغادرتهم المبكرة أو ربما تحدث إرباكاً. وإذا لم يستطع المراقب المكوث طوال المحاكمة، فقد يلفت تقديمه من قبل رئيس المحكمة (انظر أعلاه) الانتباه لمغادرته في وقت لاحق، وهو أمر قد لا يتصف بالحكمة.

i

مسائل للمراقبة خارج قاعة المحكمة

- أ. التأثير غير المشروع أو التدخل أو التهديدات من قبل المسؤولين الإداريين أو وزارة العدل أو الجيش أو الشرطة أو غيرهم (كوسائل الإعلام، والزعماء الدينيين، والغوغاء، وما إلى ذلك)؛ وحالات الفساد والرشاوى وما إلى ذلك.
 - ب. عدم كفاية عدد القضاة والمدعين العامين والمحامين وموظفي المحاكم ومحامي الدفاع وغيرهم.
 - ج. انعدام التدريب للمسؤولين القضائيين أو ضعفه والحاجة إلى تحسين نظام التدريب وإزالة العوائق التي تعترض ذلك.
- د. نقص المواد اللازمة لعمل المحاكم، مثل المعدات المكتبية الأساسية (أجهزة الكمبيوتر/الآلات الكاتبة، والطاولات والكراسي) والسيارات وما إلى ذلك.
- ه. وجود بنية تحتية رديئة (مثل الأسطح التي تتسرب منها المياه، ونقص التركيبات الصحية والتدفئة، وانعدام إمكانية الوصول بالنسبة لذوي الإعاقة، وما إلى ذلك).
- و. عدم إظهار العاملين في المهن القضائية أو موظفي المحاكم الرغبة في متابعة المهام أو الحضور إلى العمل أو إجراء التحقيقات أو فتح الملفات أو تقديم الحلول؛ إظهار التحيز أو المعتقدات التي تؤدي إلى قوالب نمطية ضارة (أو التمسك بما)؛ أو القيود على إمكانية الوصول إلى الضحايا/ الناجين أو الشهود أو المتهمين؛ أو القيام بأي معاملة تمييزية أخرى، وما إلى ذلك.
 - ز. عدم كفاية المعلومات حول ما إذا كانت تحريات الشرطة أو التحقيقات القضائية تجري بالفعل.
- ح. عدم وجود تدابير تراعي الاعتبارات الجنسانية لتشجيع المشاركة ولضمان عدم حرمان أي شخص من الوصول إلى العدالة.
 - ط. عدم وجود *آليات للشكوى* أو المساءلة.

30

- ي. نقص المعلومات المتاحة للجمهور أو الإحصاءات المصنفة حول الاعتقالات وتوجيه التهم ومواعيد الجلسات أو المحاكمات أو الاستئناف.
 - ك. نقص القدرات على مستوى إدارة المحكمة والقيادة.







4. الجلوس في قاعة المحكمة

بمجرد دخول قاعة المحكمة، يجب على المراقب أن يقرر المكان الذي سيجلس فيه. وبشكل عام، يجب أن يجلس المراقب في مكان بارز لكنه مجايد بحيث يتمكن من متابعة وسماع كل ما يدور حوله بشكل جيد. ولا يجب أن يجلس مع المؤيدين أو المتعاطفين مع أي من الطرفين. ونظراً لأن لكل قاعة محكمة تصميمها الخاص، قد يحتاج المراقب إلى طلب ترتيبات معينة للحفاظ على مظهر الحياد وتسهيل مهام المراقبة التي يضطلع بما، على سبيل المثال من خلال طلب وضع الكراسي في مكان معين. ومن الممارسات الجيدة زيارة قاعة المحكمة قبل الجلسة الأولى إذا كان ذلك ممكناً. ففي حال كانت هناك مشاكل واضحة متعلقة بأماكن الجلوس، قد يكون هناك وقت كاف لإثارتما في اجتماع مع رئيس المحكمة أو القاضي الذي سيترأس الجلسة قبل بدء المحاكمة. فمن غير المناسب إثارة مخاوف كانت منظورة بشأن مكان الجلوس عندما توشك المحكمة على البدء.



مكان الجلوس

يمكن أن يكون مكان الجلوس خياراً مهماً للمراقبين. فقد يؤدي الجلوس بالقرب من مؤيدي جانب أو آخر إلى تصورات بوجود تحيّز. من ناحية أخرى، يجب على المراقبين زيادة ما يمكنهم سماعه ورؤيته خلال الجلسات إلى أقصى حد. ولهذا السبب عليهم أن يجدوا مقعداً قريباً قدر الإمكان من مقدمة القاعة وفي الوقت نفسه يمكنهم من الظهور بمظهر الحياد. وإذا لزم الأمر، عليهم السعي للحصول على ترتيبات خاصة تتعلق بمكان الجلوس.

5. تسجيل الملاحظات

- أ. يجب على المراقبين بشكل عام تسجيل ملاحظات مفصّلة أثناء المحاكمة حتى في حال كان هناك تسجيل للإجراءات أو كتابة للمحضر. فهذه الممارسة تضمن الحصول على سجل مستقل لإجراءات المحاكمة يسمح للمراقبين بتقييم دقة سجلات المحكمة. كما يسمح لهم بالمباشرة بالتحليل على الفور بدلاً من انتظار المحضر "الرسمي" المكتوب.
 - ب. يمكن للقوائم المرجعية أو أدوات أو نماذج المراقبة أن تسهل عملية تسجيل الملاحظات وتكملها (انظر المرفقات).
- ج. من أجل ضمان الدقة، يجب مراجعة الملاحظات فوراً بعد المحاكمة وسد أي ثغرات أو تناقضات في المعلومات المسجلة مع المراقبين الآخرين و/ أو المترجم الشفوي.
- د. مع ذلك، على المراقب أن يدرك، أن بعض الدول تمنع تسجيل الملاحظات من قبل أي شخص باستثناء المحامين المشاركين في المحاكمة والصحافة. وكما ذُكر آنفاً، يجب توضيح ذلك في الاجتماعات التي تسبق المحاكمة.
- ه. همن الصعوبات الأخرى في مسألة تسجيل الملاحظات، لاسيما بعد إجراء المقابلات ولقاء المبلغين، ضمان سرية تلك الملاحظات وأمنها. ولذلك يجب على المراقبين الذين يعملون في أماكن أقل أماناً عدم تسجيل ملاحظات مستفيضة وإعداد تقريرهم الكامل فقط بعد الوصول إلى مكان آمن.


6. التفاعل مع المشاركين

- أ. لا يجوز للمراقبين في أي حال من الأحوال تقديم المشورة القانونية أو أي شيء يمكن اعتباره تعليمات أو إرشادات؛ فبالإضافة إلى تعريض مصداقية البرنامج للخطر، يتعارض تقديم المشورة مع نزاهة العملية القضائية.
 - ب. يجب على المراقبين وضع قيود على علاقاتهم مع مسؤولي العدالة والمحامين المعنيين بالقضية والأطراف فيها. ⁷¹

71 قد تشمل الحدود، على سبيل المثال، قبول الهدايا أو الدعوات لحضور المناسبات الاجتماعية ومشاركة وسائل النقل، وما إلى ذلك.







- د. يجب على المراقبين أن يتوقعوا أن تتقدم الجهات القضائية إليهم بطلبات للحصول على المساعدة التقنية، وعليهم النظر في هذه الطلبات في الظروف التي تكون فيها هذه المساعدة ضرورية. مع ذلك، لا يجب أن يقدموا أبداً وعوداً لتقديم مثل هذه المساعدة.
- ه. إذا تم تقديم طلبات المساعدة من قبل المتهم أو الضحايا أو الأطراف الأخرى، فيجب على المراقبين توفير أشكال الإحالة المناسبة ومساعدتهم في الوصول إلى الخدمات ذات الصلة.
- و. كما ذُكر سابقاً، يجب على المراقبين عدم الحديث لأي جهة (كالمحاورين ووسائل الإعلام وموظفي المحكمة) عن عملية قضائية تتم مراقبتها، أو الكشف عن النتائج أو الآراء، حتى تتخذ إدارة البرنامج القرار بذلك.

ط. الإدارة والعمليات

يتضمن برنامج المراقبة الناجح بالتأكيد القيام بأنشطة داخل قاعة المحكمة، ولكنه يتضمن أيضاً دعماً كبيراً من أولئك الذين يديرون البرنامج في وحدة التواجد الميداني لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وإلى جانب أنشطة الإدارة التقليدية، حجب إيلاء الاهتمام للمنهجية، ومعالجة المعلومات وأمنها، وإعداد التقارير الدقيقة، والقيام بأنشطة الدعوة، ومراقبة الجودة، وتقديم الدعم العام للمراقبين في الميدان.

1 المنهجية

32

تتبع مراقبة المحاكمات منهجية متعددة الأوجه، تتضمن على المستوى الأساسي وضع إرشادات ونماذج حول ما يجب أن يبحث عنه المراقبون وكيف ينبغي عليهم تسجيل ما يرصدونه. ويتضمن تسجيل المعلومات كلاً من التسجيل المادي — في حال كانت التسجيلات الصوتية أو الاستبيانات أو تسجيل الملاحظات هو الأسلوب المفضل – وتسجيل الطريقة التي تتسم بها الأحداث. لتوضيح ذلك: قد يقدم المديرون إرشادات حول كمية التفاصيل التي يجب على المراقبين تضمينها عند وصف تأجيل المحاكمة أو الفشل في احترام قرينة البراءة، على سبيل المثال. ولا يجب على المراقبين فقط الإشارة إلى أن المسائل تثير القلق، بل عليهم أيضاً توضيح فهمهم لسبب حدوثها، بناءً على المواحقة من التحليل وإعداد التقارير. ⁷⁴ كما يجب أن تكون هذه الإرشادات واضحة وأن يتم تحديثها بانتظام، من أجل ضمان الاتساق اللاحقة من التحليل وإعداد التقارير. أحلا كما يجب أن تكون هذه الإرشادات واضحة وأن يتم تحديثها بانتظام، من أجل ضمان الاتساق بين المواد التي ينتجها محتلف المراقبين. وتعتبر النماذج والاستبيانات أكثر الأدوات استخداماً في مراقبة المحاكمات إذ يمكن تصميمها لتتناسب مع أولويات البرنامج ولتكفل تنظيم عملية جمع البيانات. (يمكن الاطلاع على نماذج لاستبيانات المراقبة في قسم المرفقات). ولا بد من تكييف النماذج والاستبيانات وفقاً للسياق المحلي وتصميمها بعناية من أجل التقاط مجموعة من الحقائق والقضايا وتسجيلها، بما في ذلك الحقائق والقضايا غير الواضحة أو التي تظهر كنمط فقط عند تحليل كميات كبيرة من البيانات. ⁷⁵

دليل رصد حقوق الإنسان

⁷² حتى إذا لاحظ المراقبون انتهاكاً واضحاً في قاعة المحكمة، يجب عليهم مقاومة إغراء التدخل في تلك اللحظة. انظر أعلاه، القسم هـ. "مبادئ مراقبة المحاكمات"، القسم الفرعي "عدم التدخل بجميع أشكاله".

⁷³ على سبيل المثال، التوظيف وتقييم الموظفين وإعداد التقارير الداخلية والتدريب والميزنة، وما إلى ذلك.

⁷⁴ قارن مقتطفات من التقريرين الافتراضيين التاليين: 1. تم تقديم ثلاثة متهمين للمحاكمة، وتم تزويدهم جميعاً بمحام. 2. تم تقديم ثلاثة متهمين للمحاكمة وقام محام واحد بتمثيلهم جميعاً. من الواضح أن التقرير الأخير سيثير تساؤلات حول فعالية التمثيل، وهي نقطة قد لا يلتفت إليها أي شخص يقرأ التقرير السابق.

⁷⁵ على سبيل المثال، قد تظهر (أو تتضح) أشكال معينة من التمييز المنهجي فقط لدي الحصول على بيانات مفصلة ناتجة عن القيام بالمراقبة على مدى فترة طويلة.







2 أمن المعلومات ومعالجتها

تعد أنظمة العدالة في العديد من البلدان واسعة النطاق، في ظل وجود عدد لا يحصى من المتغيرات التي يمكن للمراقب ملاحظتها أو وصفها. ويتعرض الحجم الهائل للمعلومات التي يمكن للبرامج أن تنتجها إلى خطر غمرها بالبيانات التي قد تكون في نهاية المطاف قليلة الفائدة إذا لم يتم إدارتما وتنظيمها وتأمينها بشكل صحيح. وفي نموذجي المراقبة المواضيعية والمراقبة العامة على وجه الخصوص، اللذين لا بد أن ينظرا في حالات متعددة بمرور الوقت، تحتاج إدارة المعلومات قدراً كبيراً من التفكّر.

ويخضع موظفو حقوق الإنسان لبروتوكولات معالجة المعلومات القائمة والتي ينبغي أن تتضمن نظاماً يتمتع بوصول محكوم بضوابط لتخزين المعلومات السرية والحساسة وإدارتها وحمايتها. وقبل الشروع في أعمال المراقبة، يجب على وحدات التواجد الميداني لحقوق الإنسان مراجعة خيارات إدارة قاعدة البيانات والمعلومات. وسيحتاج البرنامج إلى قاعدة بيانات جيدة التنظيم، حيث يمكن تجميع تقارير المراقبة ونماذج المقابلات وكافة المعلومات الأخرى التي تم جمعها حول قضية ما واستخدامها في التحليل. ويجب إعداد قاعدة البيانات بحيث تحتوي على خانات محددة مسبقاً ومصطلحات منظمة تتوافق مع النماذج المستخدمة لمراقبة المحاكمات (انظر المرفقات)، والتي يجب أن تكون مصممة خصيصاً لنظام العدالة ونوع القضايا التي يتم رصدها.

وفي حال كان البرنامج يستخدم قاعدة بيانات جديدة، فعليه أن يبدأ بتحديد مجموعة أصغر من المجالات ذات الأولوية والتركيز على تقييمها جيداً، خاصة في مرحلة مبكرة من عمر البرنامج. وبمجرد اختبار النماذج وإنشاء وتفعيل قواعد البيانات، يمكن إضافة مجالات تركيز أخرى.

ويجب على مديري برامج المراقبة أن يحددوا بعناية أي طرق تسجيل المعلومات الواردة هي الأكثر ملاءمة وتضمن أعلى مستوى من الأمان ضمن السياق العام الذي تتم فيه المراقبة. ففي قاعة المحكمة، عادة ما يُسمح فقط بدفاتر الملاحظات، وفي بعض الأحيان بالتسجيل الصوتي. 76

3 تحليل المعلومات الواردة

تتجلى بعض المخاوف المتعلقة بحقوق المحاكمة العادلة على الفور، كعدم توفير الترجمة للمتهم الذي لا يفهم بوضوح لغة المحكمة على سبيل المثال. لكن قد تكون قضايا أخرى أقل وضوحاً وقد يكون فهم دواعي القلق فيها أكثر صعوبة. وفي هذه الحالات، لا يمكن التحقق من بعض الانتهاكات إلا بعد إجراء تقييم شامل للقانون المحلي والدولي. على سبيل المثال، لا يوجد موعد نهائي محدد بالأشهر أو السنوات فيما يتعلق بالحق في المحاكمة "بدون تأخير لا داعي له". ولذلك قد يحدد موظفو حقوق الإنسان زمن حدوث هذا الانتهاك بناءً على العوامل ذات الصلة المنصوص عليها في القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما أن فهم سبب "التأخير غير المبرر" في قضية معينة العوامل ذات الصلة على سبيل المثال، ما إذا كانت هو تقييم مختلف تماماً. ولذلك يتم تصميم برامج المراقبة العامة لتحديد هذه القضايا المثيرة للقلق والتحقق، على سبيل المثال، ما إذا كانت المخاوف معزولة — أي تحدث في إطار محكمة معينة أو ممارسة قاض معين — أم أنها نتيجة لمشاكل أوسع نطاقاً تؤثر على النظام ككل.

ولا بد من تدريب موظفي حقوق الإنسان، سواء كانوا يضطلعون بمهام المراقبة في قاعة المحكمة أو يحللون التقارير في المكتب، على تحديد القضايا، بما في ذلك تلك الأقل وضوحاً. ويعد فهم الإحصاءات وتحليل البيانات أمراً مهماً في المرحلة التي تسبق نشر المراقبين، للتأكد من أن النماذج والاستبيانات مصممة للحصول على معلومات إرشادية. ويجب على المديرين إيلاء الاعتبار الواجب لدورة توليد المعلومات وتحليلها وتحديد المشاكل. وفي حال تم ذلك بالشكل الصحيح، يجب أن تشير النتائج إلى أسباب العقبات، التي ستؤدي بدورها إلى إعداد تقارير دقيقة، ومن ثم تحديد الحلول المحتملة ووضع التوصيات المدعومة بالتجربة من أجل إحداث التغيير.

⁷⁶ قد يكون الحاسوب المحمول مقبولًا، على الرغم من أن الأصوات الصادرة عن الكتابة على لوحة المفاتيح يمكن أن تشتت انتباه المشاركين والجمهور. وإذا تم النظر في استخدام الحاسوب المحمول أو جهاز تسجيل، فيجب مناقشة استخدامه مع رئيس المحكمة قبل المحاكمة. انظر أدناه، القسم ل. "الاتصالات الخارجية والاجتماعات"، القسم الفرعي "الاجتماع برئيس المحكمة".

⁷⁷ يمكن أن تستمر دورة المراقبة حيث يقوم موظفو حقوق الإنسان بمراقبة تنفيذ التغييرات الناتجة عن توصيات البرنامج السابقة. (انظر دورة المراقبة).







4 تدريب المراقبين ونشرهم وتقديم الدعم لهم

يجب على وحدات التواجد الميداني لحقوق الإنسان التي تقوم برصد المحاكمات الانتباه للمسائل المتعلقة بنشر المراقبين وتقديم الدعم لهم. وتعد المبادئ التوجيهية والبروتوكولات مفيدة للمراقبين، لكنها لا تكفي في حد ذاتها، إذ ينبغي استكمالها ه بالتدريب. ولا بد من بناء المعوفة بحقوق الإنسان الأساسية والقوانين (على الصعيدين المحلي والدولي)، بالإضافة إلى منهجية المراقبة والسلوك المناسب للمراقبين وإعداد التقارير والدعوة، حسب الاقتضاء من خلال دورات تدريبية أولية (قبل نشر المراقبين) ودورية. ويجب على المديرين النظر في المواقف التي قد تنشأ أثناء المراقبة، مثل الاتصالات مع وسائل الإعلام، أو مقابلة القضاة والمدعين العامين، أو إجراء المقابلات مع المشاركين في المحاكمة والمتهمين.

كما يجب أن تولي إدارة البرنامج الاهتمام اللازم لمسألة نشو المراقبين. ومن الممارسات الجيدة في هذا الإطار نشر المراقبين بشكل ثنائي. فبهذه الطريقة يستطيع المراقبان تقسيم العمل فيما بينهما بحيث يراقب كل منهما جوانب مختلفة من المحاكمة على سبيل المثال. ويساعد العمل بشكل ثنائي أيضاً في التحقق وسد الثغرات في حال تم إغفال أي شيء. أما بالنسبة للمحاكمات التي تستغرق عدة جلسات، يمكن أن يضمن وجود مراقبين اثنين الحفاظ على الاتصالات والمعرفة المؤسسية في حال غياب أحدهما أو استبداله ضمن التغييرات في فريق العمل. ومن الميزات الأخرى نشر مراقبين من الجنسين⁷⁸ أو الجنسيات ألم المختلفة لتعزيز التنوع. من ناحية أخرى، قد يعني تعدد المراقبين في محاكمة واحدة تغطية أقل شمولاً للمحاكمات بشكل عام – وهو عامل لا بد من موازنته مع قدرة البرنامج وأهدافه.



غواتيمالا

كثيراً ما يراقب موظفو حقوق الإنسان قضايا بارزة ومشحونة سياسياً. ومن المألوف أن يُظهر أنصار هذا الجانب أو الآخر العداء تجاه مراقبي الأمم المتحدة. ففي غواتيمالا، قام أحد موظفي حقوق الإنسان بمراقبة محاكمة جنائية لشخص رفيع المستوى من جهاز الأمن، لكنه تعرض للتهديد لدى وصوله من قبل أصدقاء المتهم وعائلته. فاتصل موظف حقوق الإنسان هاتفياً بالمقر الرئيسي طلباً للدعم الذي تم توفيره بسرعة بإرسال مراقبين إضافيين وموظف أمن البعثة. وتواصل موظفو حقوق الإنسان مع رئيس المحكمة، الذي عزز بدوره الوجود الأمني في المحكمة. وتم إجراء المحاكمة وحضرها موظفو حقوق الإنسان دون وقوع المزيد من الحوادث.

وتتضمن اعتبارات نشر المراقبين الأخرى اهتماماً صارماً بأمن المراقبين (وهو مصدر قلق رئيسي في بيئات ما بعد النزاع)، والتناوب على مناطق جغرافية مختلفة أو محاكم مختلفة، وسلامة الموظفين في ضوء الظروف الصعبة التي قد يواجهها المراقبون من حيث الموضوع وظروف المعيشة.

5 النتائج والتوصيات

ينتج عن برامج المراقبة التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان معلومات تشخيصية مهمة عن نظام العدالة في بلد ما. ويمُكّن تحليل البيانات الأمم المتحدة من إصدار توصيات لإجراء إصلاحات يمكن مشاركتها، حسب الظروف، مع أصحاب المصلحة والجمهور (انظر الفصل حول الدعوة والتدخل لدى السلطات الوطنية الله وعلى وحدات التواجد الميداني لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان التي تقوم بإدارة برامج المراقبة المواضيعية والعامة عقد اجتماعات منتظمة مع المسؤولين من وزارة العدل لإبلاغهم بالتقدم المحرز ومشاركة النتائج الأولية وإثارة أي مسائل خطيرة قد تقع ضمن اختصاص السلطة التنفيذية.

دليل رصد حقوق الإنسان

⁷⁸ يعزز الفريق الذي يضم أعضاءً من الجنسين التنوع وفي بعض السياقات ييسر قدرة الفريق على الالتقاء بالمحاورين أو الضحايا/ الشهود الذين يشعرون براحة أكبر في الاجتماع مع شخص من جنس معين.

⁷⁹ يمكن أن يشمل التنوع في هذا السياق على سبيل المثال مراقباً من موظفي حقوق الإنسان الوطنيين وآخر من موظفي حقوق الإنسان الدوليين، أو مراقبين مختلفين من موظفي حقوق الإنسان الوطنيين.

⁸⁰ انظر أدناه، القسم ن. "إعداد التقارير"، القسم الفرعي "التوصيات".







ي. نماذج التوظيف

ربما يكون العنصر الأهم للنجاح في مراقبة المحاكمات هو التوظيف. فلا بد أن يمتلك المراقبون مجموعة مهارات متنوعة في ضوء المهام المتعددة والصعبة التي يقومون بها. ⁸¹ وبالإضافة إلى الصفات الشخصية والمهنية، تؤثر طريقة تنظيم البرنامج فيما يتعلق بنشر الأفراد بشكل كبير أيضاً على النتائج. فمعظم وحدات التواجد الميداني لحقوق الإنسان تستخدم موظفيها الدوليين كمراقبين، أو مزيجاً من الموظفين الدوليين والوطنيين (بما في ذلك المساعدون اللغويون الذين يقدمون الدعم لموظفي حقوق الإنسان الدوليين)، أو موظفيها الوطنيين فقط⁸² عندما تسمح الظروف والأمن بذلك. وكما ذُكر سابقاً، يمكن للمراقبة المخصصة إشراك مراقبين من الخارج. وتقوم بعض النماذج الأخرى بإشراك مختصين قانونيين محليين أو منظمات غير حكومية في أعمال المراقبة، إما بدلاً من أو جنباً إلى جنب مع موظفي حقوق الإنسان التابعين للأمم المتحدة. وفي الوقت الذي قد تساعد فيه الخبرات المحلية المراقبين الدوليين على فهم خصائص نظام العدالة المحلي واللغة، إلا أن وجودها قد يؤثر تأثيراً سلبياً على الحياد المتوقع، اعتماداً على الظروف. ومن الجوانب الإيجابية الأخرى لإشراك المولفين المحاكمة العادلة في محاكم بلادهم. وتأخذ الاعتبارات الأمنية، التي تحتل الصدارة دائماً، بُعداً إضافياً لدى إشراك الموظفين المحليين في المحاكمة العادلة في محاكم بلادهم. وتأخذ الاعتبارات الأمنية، التي تحتل الصدارة دائماً، بُعداً إضافياً لدى إشراك الموظفين المحليين في أنشطة الماقه. 83

وفي جهود المراقبة العامة والمواضيعية، يتم تحقيق نتائج أفضل عندما تكون قاعدة المعلومات كبيرة وواسعة قدر الإمكان. ولذلك قامت بعض برامج المراقبة بزيادة نطاق عملها بإشراك مراقبين إضافيين من خلال الدخول في شراكات مع المجتمع المدني. ويمكن مضاعفة المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال توفير التدريب والدعم لهذه الفرق. كما أن الفوائد الطويلة الأجل ملحة بقدر متساوي، إذ سيتم إغلاق مكاتب بعثات أو برامج الأمم المتحدة في نحاية المطاف وبذلك يكون المراقبون المحليون قادرين على مواصلة أنشطة المراقبة والدعوة بعد مغادرة الأمم المتحدة أو انتهاء عمل البرنامج.

أ. إمكانية الوصول إله المحاكمة والحصول عله المواد

لا يتطلب الحصول على صورة كاملة لإجراءات المحاكمة مراقبة ما يدور في قاعة المحكمة فحسب، بل الوصول إلى المواد الموجودة في ملف القضية وربما جلسات الاستماع أو الاجتماعات التي تُعقد خارج جلسات المحكمة العادية كذلك. ويجب أن يستوضح برنامج المراقبة من النظراء القضائيين المحليين منذ البداية مستوى الوصول الذي سيتمتع به في هذه المجالات. وفي نماذج المراقبة العامة، يجب أن تسعى وحدات التواجد الميداني لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إلى إدراج بنود حول الوصول في مذكرة التفاهم مع وزارة العدل أو رئيس كل محكمة في حال لم تكن مشمولة في ولاية الوحدة. أما في حالة المراقبة المخصصة، يمكن التفاوض بشأن الوصول لدى مقابلة قاضي المحاكمة أو المدعى العام.

وعند التفاوض، يجب على وحدة التواجد الميداني لحقوق الإنسان التماس الوصول على أوسع نطاق ممكن، وحبذا لو شمل ذلك جميع مراحل المحاكمة وجميع أنواع الوثائق وجميع أنواع جلسات الاستماع، بما في ذلك جلسات الاستماع المغلقة، في حال كان ذلك مناسباً. ومن دون أن ويتم السماح لمراقبي الأمم المتحدة بحضور محاكمات عسكرية وأخرى تتعلق بمسائل أمنية حساسة يُستثنى منها عامة الناس. ومن دون أن يطالب المراقبون بالوصول إلى جلسات الاستماع المغلقة، يمكنهم التأكيد على تحسن جودة التحليلات والإبلاغ في حال تمكنوا من مراقبة جميع جوانب المحاكمة. ويمكن لوحدة التواجد الميداني أيضاً التركيز على التزام جميع المراقبين بالسرية، وهو ما يتم تحديده بوضوح في أي مذكرة تفاهم ويشكل مبدأ أساسياً للمراقبة.

⁸¹ انظر أعلاه، القسم ز. "مناقب المراقبين".

⁸² نظراً للطابع الرفيع المستوى للعديد من المحاكمات التي تتم مراقبتها، قد لا يكون من الحكمة تعريض الموظفين الوطنيين - الذين قد يكونون معروفين للمشاركين في المحاكمة - للمخاطر الأمنية واحتمالية التعرض للانتقام.

⁸³ انظر دليل رصد حقوق الإنسان الصادر عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (من الآن فصاعداً سيشار إليه بـ "دليل الرصد")، الفصل 30 "الحضور والظهور". يجب على موظفي حقوق الإنسان الالتزام بشكل صارم ببروتوكولات إدارة شؤون السلامة والأمن.

⁸⁴ انظر أعلاه، "العلاقة مع سلطات الدولة".







كمبوديا

يعد حضور عامة الناس للمحاكمات في كمبوديا، لاسيما في المحاكم الريفية، أمراً صعباً بسبب عدم الإعلان عن جداول الجلسات بصورة منتظمة. ففي إحدى المحاكم الإقليمية على سبيل المثال، قد يمر أسبوع دون تحديد أي محاكمة ثم يتم تحديد مواعيد جلسات عديدة في يوم وتوقيت واحد وبإخطار قصير المهلة أو من دون إخطار على الاطلاق. وقد أثار المراقبون هذه المسألة مع مسؤولي المحكمة، مما دفع إحدى المحاكم إلى البدء في نشر المعلومات باستمرار حول وقت وتاريخ كل جلسة على لوحات الإعلانات العامة في المحكمة. وفي محكمة أخرى، وبعد تدخل المراقبين، طلب مسؤولو المحكمة لوحة إعلانات من وزارة العدل وحصلوا عليها ليتمكنوا من عرض جدول الجلسات على الجمهور.

مع ذلك، قد تكون هناك أسباب مشروعة تدفع القاضي لاستبعاد الجمهور ووسائل الإعلام من أجزاء معينة من المحاكمة - على سبيل المثال عندما يدلي الأطفال بشهاداتهم، أو لدى حصول المحكمة على أدلة بشأن مسألة تتعلق بالأمن القومي. وفي مثل هذه الحالات، قد يقرر القاضي أيضاً استبعاد في أي تقرير عن المحاكمة. أما عند قبول حضور المراقبين للجلسات المغلقة، فيجب عليهم الحرص بشكل خاص على حماية المعلومات والتعامل معها بشكل آمن في جميع الأوقات 85.

وفي حال عدم السماح بحضور المحاكمة، يجوز للمراقب طلب معلومات حول مجرياتها من الأطراف التي حضرت. وعند تحليل المحاكمة وإعداد التقارير بشأنها، يجب على المراقب عندئذٍ أن يأخذ في الاعتبار تأثير الحصول على معلومات جزئية فقط، وربما معلومات من طرف ثالث.

كما يجب أن يدرك المراقبون أيضاً أن الوصول إلى المواد قد يكون محدوداً بسبب نقص الموارد. ففي بعض السياقات، تتوفر لوائح الاتمام على الإنترنت. وفي سياقات أخرى، حتى عندما تكون هناك رغبة في بإتاحة الوثائق، قد يكون من الصعب في كثير من الأحيان العثور على آلة نسخ تعمل جيداً أو تحمل نفقات طباعة الوثائق الطويلة. ولذلك يجب على المراقبين ابتكار حلول للمشاكل المترتبة على نقص الموارد.

1 الوصول إلى ملف القضية

ويعد الوصول إلى ملف المحاكمة أحد أهم جوانب المراقبة الناجحة. وتختلف محتويات الملفات من بلد إلى آخر وبين نظامي القانون العام والقانون المدني، ولكنها جميعاً توفر فهماً عميقاً لما حدث قبل مرحلة المحاكمة. ويضم الملف بشكل عام نصوصاً رئيسية⁸⁰ سيستخدم العديد منها – وليس كلها – في قاعة المحكمة، مع ذلك تعد ضرورية لفهم العملية برمتها. وفي بعض البلدان، تكون أجزاء من الملف علنية ويمكن جمعها بسهولة من قبل المراقبين، بينما تقيد أنظمة أخرى الوصول إلى ملف القضية، أو إلى نصوص معينة فيه، بموجب القانون. وقد يكون الوصول إلى الملف محدوداً بشكل مؤقت، على سبيل المثال حتى اكتمال مرحلة المحاكمة. ويجب أن يتذكر المراقبون – لاسيما الذين يقومون بالمراقبة العامة حيث يكون التوقيت أقل أهمية – أن الوصول إلى الملف بعد انتهاء المحاكمة يعد أمراً مفيداً للتحليل على حد سواء.

⁸⁵ انظر أيضاً أدناه، القسم ز. "مؤهلات المراقبين"، القسم الفرعي "التكتم والسرية".

⁸⁶ في القضايا الجنائية، تعتبر القدرة على مراجعة لائحة الاتحام وفهم التهم الموجهة للمتهم أمراً بالغ الأهمية. ولذلك يجب على المراقبين بذل كل جهد للحصول على لائحة الاتحام أو قراءتما قبل بدء المحاكمة. وقد تكون هناك حالات تم فيها حذف أسماء الشهود من لائحة الاتحام، لكن يجب أن تكون أسماء المتهمين والتهم الموجهة إليهم بشكل عام علنية.







i

الممارسات الجيدة بشأن الوصول إلى الملفات وجلسات الاستماع

- يجب التفاوض بشأن الوصول قبل بدء أعمال المراقبة، ويفضل أن يكون ذلك من خلال اتفاقية رسمية/ مذكرة تفاهم. ويجب أن تكون هذه الاتفاقيات واسعة النطاق قدر الإمكان، ووفقاً لنموذج المراقبة، يجب أن تضمن الوصول إلى العمليات السابقة للمحاكمة.
- لا ينبغي أن يكون الوصول إلى الوثائق فقط، بل يجب أن يشمل كذلك قاعات المحكمة وجلسات الاستماع الأخرى وجداول جلسات الحكمة ومعلومات حول أنواع وطبيعة القضايا ذات الصلة ببرنامج المراقبة.
 - يجب أن تحدد مذكرة التفاهم بوضوح الجهة المسؤولة عن تأمين الوصول إلى الوثائق.
 - یجب أن تشیر مذکرة التفاهم إلى مبدأ التقید بالسریة الملزم لجمیع المراقبین.
 - في حين أنه من الأفضل بشكل عام مراجعة ملف القضية قبل بدء المحاكمة، إلا أن *الوصول اللاحق* له يعد مفيداً أيضاً.
- عند منح المراقبين حق الوصول إلى الملفات، لا يجب عليهم الحصول سوى على نسخ منها، وفقط إذا لزم الأمر، لتقييم البرنامج؛ وإذا لم يُسمح الحصول على نسخ، فيجب على المراقبين تدوين ملاحظات حول المحتويات.
- بينما من الأفضل الحصول على الوثائق من المحكمة/ القاضي مباشرة، لكن في حال لم يتم السماح بالوصول إليها، فيجب على المراقبين محاولة تأمينها من خلال محامي أو من المدعي العام.
 - قد تتضمن الملفات معلومات سرية عن الشهود ولذلك فإن المراقب ملزم بالتعامل مع هذه المعلومات بحذر.
- إذا تم استبعاد المراقبين من جزء من المحاكمة أو كلها، فيجب الحصول على أكبر قدر ممكن من المعلومات حول مجرياتها من المشاركين.
 - إذا تم رفض الوصول إلى أي جزء من المحاكمة أو إلى ملف القضية، فيجب تدوين أسباب الرفض وإبلاغ إدارة البرنامج بحا.

ولا يجب أن يحاول مراقبو المحاكمات التابعون للأمم المتحدة بأي شكل من الأشكال الحصول على وثائق أو أدلة أصلية، بل عليهم تأمين نسخ (أو صور/ مسح ضوئي) لها بمدف دراسة النصوص لاحقاً. وفي حين أنه من الأفضل الحصول على الوثائق من المحكمة أو القاضي مباشرة، لكن في حال لم يتم السماح بالوصول إليها، فيجب على المراقبين محاولة تأمينها من خلال محامي أو من المدعى العام.

P

الاستفادة من الموقف على الوجه الأفضل

حاولت إحدى وحدات التواجد الميداني التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حضور جلسة استماع في محاكمة جنائية لأحد المعارضين السياسيين البارزين للحكومة اتهم بارتكاب جرائم تتعلق بالملكية الخاصة. وقد جذبت الجلسات اهتماماً إعلامياً كبيراً، وتجمعت حشود كبيرة من أنصار المتهم خارج مبنى المحكمة لأنهم اعتبروا أن الملاحقة القضائية تستند لدوافع سياسية. وقد قرر رئيس المحكمة عقد الجلسات خلف أبواب معلقة بحجة "المخاوف الأمنية". وقد تم فرض قرار الاستبعاد أيضاً على موظفي حقوق الإنسان، وبالتالي تم حرمانهم من حضور جلسات المحاكمة. وعلى الرغم من جهود الدعوة التي بذلت مع القاضي الذي يرأس الجلسة والتي ركّزت على دور موظفي حقوق الإنسان والغرض من المراقبة، إلا أن كل هذه المساعي لم تنجح في منح حق الوصول إلى المحاكمة. مع ذلك، قام موظفو حقوق الإنسان بمراقبة الأحداث من خارج قاعة المحكمة، وجمعوا المعلومات من خلال الممثلين القانونيين لكلا الطوفين، مما أتاح القيام بتحليل للقضية والإجراءات في وقت لاحق.







ل. الاتصالات الخارجية والاجتماعات

ستعتمد أنواع الاتصالات والاجتماعات الخارجية التي يعقدها المراقبون بصفة فردية أو مديرو البرامج جزئياً على نوع نموذج المراقبة وظروف البلد الذي تتم فيه المحاكمة. مع ذلك، فقد ظهرت عدد من الممارسات الجيدة القائمة على المبادئ الأساسية. وتأخذ هذه الممارسات في الاعتبار حساسية مثل هذه الاتصالات والاجتماعات من ناحية، والحاجة إلى التأكد من فهم أهداف جهود المراقبة وممارساتها من

1 إبلاغ السلطات بالمراقبة

قبل البدء في أي نموذج للمراقبة، من المناسب بشكل عام إ**بلاغ الحكومة**، وهو ما يتم عادة عن طريق وزارة العدل، بأهداف وطرائق البرنامج، وكذلك اعتزامه إرسال مراقب (مراقبين) إلى محاكمة معينة. وتعتبر هذه خطوة مهمة لبناء الثقة، إذ يمكن أن يحدث سوء فهم حول الغرض من أنشطة المراقبة، في ظل وجود اعتقاد لدى البعض أن الأمم المتحدة موجودة لفرض إرادتها أو التأثير على نتائج المحاكمة. ولا يجب على المراقبين "طلب إذن" لحضور إجراءات المحاكمات العادية بل عليهم السعى لتعزيز الطابع العلني للمحاكمات.⁸⁷

2 إبلاغ رئيس المحكمة

لا بد من إبلاغ أعلى مسؤول في المحكمة ببرنامج المراقبة. وكما هو الحال عند إبلاغ الحكومة، يتمثل الهدف من هذا التواصل مع المسؤول الأعلى في شرح أهداف البرنامج وإجراءاته بوضوح، فضلاً عن الإفصاح عن نية ارسال مراقب (أو مراقبين) إلى أي محاكمة معينة. ومن الممارسات الجيدة توجيه خطاب في البداية ثم طلب عقد اجتماع للمتابعة. ويمكن أن يتضمن الخطاب نسخة من مذكرة التفاهم، في حال كان ذلك مناسباً.88 وإذا تم قبول عقد الاجتماع فيجب أن يجتمع رئيس قسم حقوق الإنسان مع رئيس المحكمة. وتشمل القضايا التي يجب مناقشتها التحديات التي تواجه المحكمة إلى جانب أي تفاصيل متعلقة بالمحكمة نفسها مثل كيفية تحديد مواعيد المحاكمات أو إحالة القضايا.

وفي الخطاب و/ أو خلال الاجتماع، قد يختار المراقب ذكر عدد المراقبين وأسمائهم، في حال كانت معروفة؛ وشرح كيف ستتم الترجمة، إذا كان ذلك ذا صلة؛ وطرح موضوع تدوين الملاحظات/ والتسجيلات خلال الجلسة. ومن الممارسات الجيدة أيضاً إبلاغ الرئيس بالرغبة بمقابلة جميع أطراف الدعوى (الدعاوى) القضائية وطلب الإذن للقاء القاضي (القضاة) المترأس لجلسة المحاكمة. 89 وإذا كان ذلك مناسباً، يمكن للمراقب إثارة مسألة الوصول إلى ملف (ملفات) القضية. وأخيراً، يجب عليهم تسجيل أي تفاهمات تم التوصل إليها في رسالة.

3 مقابلة رئيس (رؤساء) المحكمة

38

كانت الممارسة في العديد من جهود الأمم المتحدة لمراقبة المحاكمات هي السعى لعقد اجتماعات مع القاضي الذي يترأس المحكمة، ما لم يكن هناك سبب محدد السياق لعدم القيام بذلك.⁹⁰ وكما هو الحال في الاجتماعات الأخرى، فإن الغرض من الاجتماع هو تقديم المراقبين وشرح سبب وجودهم في قاعة المحكمة وتحديد أهداف المراقبة وأساليبها وتقديم توضيح لأي همس/ ترجمة و/ أو تدوين ملاحظات/ تسجيلات قد تحدث أتناء المحاكمة (المحاكمات). وفي حال لم يتم السماح بعد بالوصول إلى ملف القضية، يجب أن يكون الاجتماع بمثابة فرصة لتخفيف أي مخاوف والتأكيد على التزام المراقب بالسرية والحياد وتعزيز مبدأ استقلال القضاء.

© الأمم المتحدة دليل رصد حقوق الإنسان

⁸⁷ انظر أعلاه، القسم هـ. "مبادئ مراقبة المحاكمات"، القسم الفرعي "العلاقة مع سلطات الدولة".

⁸⁸ المرجع نفسه. كما ذكر آنفاً، لا ينبغي استخدام مذكرة التفاهم مع الحكومة كوسيلة للضغط على جهاز القضاء، ولكنها قد تكون مفيدة في حال وجود أسئلة تتعلق بولاية المراقب أو دوره أثناء إجراءات المحاكمة.

⁸⁹ إذا لم يتم منح الإذن، قد يسعى المراقب لتقديم الأسئلة إلى القاضي كتابة عن طريق رئيس المحكمة.

⁹⁰ من الأمثلة على ذلك عندما تصرح الحكومة بوضوح أنها لا ترغب بأن يلتقي المراقبون بالقضاة وأنما ستعتبر مثل هذه الاجتماعات بمثابة خرق للولاية/ الاتفاقية، أو في حال أوضح القاضي بالفعل أنه لا يريد مقابلة المراقبين، أو عندما تكون المحاكمة قد بدأت بالفعل.







ومن الضروري في هذه الاجتماعات الامتناع عن التطرق لموضوعات التي قد يُنظر إليها على أنها محاولات للتأثير على القاضي باتجاه معين، وتجنب نقل المعلومات عن غير قصد من الأطراف الأخرى التي يجب أن تظل سرية.

ومن الجائز - بل من المستحسن - التباحث مع القاضي بشأن أي مشاكل متصورة في الجهاز القضائي بشكل مطلق، والسعي للحصول على آرائه حول الحلول الممكنة. وينطبق ذلك بشكل خاص عندما لا تكون التحديات التي تواجه جهاز القضاء مرئية بالضرورة أثناء مراقبة قاعة المحكمة. وبعد انتهاء هذا الاجتماع التمهيدي وبمجرد بدء المحاكمة لا يجوز للمراقب مقابلة القاضي. وفي حال قابله عن غير قصد، على سبيل المثال في ردهة المحكمة، فلا ينبغي أن يتناقش معه في موضوع القضية.

وأخيراً، من المفهوم أن يختار أي قاض، لاسيما القاضي الذي يترأس القضية قيد المراقبة، عدم مقابلة المراقبين، ويجب احترام قراره هذا. وقد يكون من المستحسن بدلاً من ذلك مقابلة كبير القضاة في المحكمة أو، اعتماداً على طريقة تنظيم المحكمة، أكبر مسؤول فيها.

4 مقابلة الأطراف الأخرى والمشاركين

وتماشياً مع مبدأ الحياد، يجب على المراقب أن يسعى لمقابلة جميع الأطراف المشاركة في المحاكمة التي يقوم بمراقبتها. وإذا لم توافق جميع الأطراف على الاجتماع بألمراقبين، يجب عليهم النظر فيما إذا كان سيُنظر إلى قبول الاجتماع بأي منها على أنه تمديد للحياد. وكما هو الحال مع الاجتماعات الأخرى، يتمثل الغرض منها في شرح أهداف المراقبة وأساليبها، مع التركيز بشكل خاص على توضيح حقيقة أنه من غير المسموح لموظفي حقوق الإنسان بأي شكل من الأشكال التأثير على إجراءات المحاكمة. ويمكن سؤال الأطراف عن دواعي قلق معينة لديهم وعن تجربتهم أثناء التفاعل مع نظام العدالة.



كن حيادياً وتأكد من أن يُنظر إليك على أنك كذلك

للمساعدة في ضمان النظر إلى موظفي حقوق الإنسان على أنهم حياديون، فإنهم عادةً ما يتوجهون قبل بدء المحاكمة الجنائية إلى الدفاع والادعاء والقاضي ويقدمون أنفسهم. وقد نصح أحد البرامج التابعة لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان مراقبيه بالجلوس في المنطقة المخصصة للصحفيين داخل قاعة المحكمة — وليس في المناطق التي يجلس فيها أنصار أي من الجانبين – لتجنب أي مظهر من مظاهر التحيز.

وإذا التقى موظف حقوق الإنسان بالمتهم، فعليه التوضيح أن المراقب لا يحضر المحاكمة لأي سبب غير دعم القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان المتعلقة بحقوق المحاكمة العادلة. ويجب أن يقتصر أي نقاش مع المتهم على الحقائق المتعلقة بالمحاكمة من دون إعطاء أي وعود أو إبداء أي تعاطف أو نفور. كما يجب أن تكون الاجتماعات في مكان يسمح بأقصى قدر من السرية مع تمكين المراقب من تقييم الحالة العقلية والبدنية للمتهم وظروف الاحتجاز، إذا كانت ذات صلة. بالإضافة إلى ذلك، يجب على المراقب أن ينظر فيما إذا كان سيعقد الاجتماع بمفرده أو بحضور محامى الدفاع.

وفي حال تقرر إدلاء الشهود بشهاداتهم، لا ينبغي تحديد موعد لمقابلتهم قبل مثولهم أمام المحكمة. بالإضافة إلى ذلك، لا ينبغي عقد مثل هذه الاجتماعات إلا بعد مناقشة ذلك مع مديري البرامج وأن يكون الاجتماع لغايات برنامجية محددة. وبمجرد إدلائهم بشهادتهم، وعدم وجود إمكانية لاستدعائهم من جديد، تصبح الحساسيات المحيطة بالاجتماع بالشهود أقل حدة. مع ذلك، يجب على المراقب أن يكون مدركاً لإمكانية تعرضهم للصدمة من جديد.

وقد يتمكن الشهود والضحايا (على سبيل المثال، ضحايا العنف الجنسي) من تقديم معلومات حول الطريقة التي تم بما إجراء التحقيق من قبل الدولة، وكيف تمت معاملتهم من قبل الشرطة والمحقين والمدعين العامين، وما هو الدعم الذي قُدّم لهم، إن وجد. ⁹¹ وكما ذُكر سابقاً، قد يكون من المناسب في بعض السياقات أن يكون المراقب من نفس جنس الشخص الذي تتم مقابلته.

⁹¹ انظر أعلاه، القسم ج. " القواعد والمعايير الدولية للمحاكمات العادلة"، القسم الفرعي "اعتبارات خاصة للضحايا والشهود أثناء إجراءات المحاكمة".







وقد يسعى المراقبون أيضاً إلى مقابلة أفراد عائلات المتهم ومحامي الدفاع، وقد يكون هؤلاء في وضع يؤهلهم لتقديم معلومات حول الوصول إلى المتهم أثناء الاحتجاز السابق للمحاكمة، وكذلك حول مزاعم سوء المعاملة أو التعذيب والاعترافات القسرية، وما شابه ذلك. وقد يقدم محامو الدفاع أيضاً معلومات عن عدد من حقوق الإجراءات القانونية الواجبة التي كان ينبغي منحها للمتهم، على سبيل المثال، ما إذا كانت هناك مهلة كافية لإعداد الدفاع، أو القدرة على استدعاء من يلزم من الشهود، أو ما إذا أتيح لهم الحصول على جميع أدلة الادعاء قبل المحاكمة.

التصريحات العلنية قبل المراقبة وأثناء القيام بما وبعد انتهائها

لا بد من وضع مبادئ توجيهية للتفاعل مع وسائل الإعلام بحيث يفهم جميع المراقبين التوقعات بوضوح. وبشكل عام، يجب على المراقبين عدم الإدلاء بأي تصريح علني قبل انتهاء المحاكمة حول النتائج التي توصلوا إليها أو أي تقييم للعملية. فعندما تحظي قضايا باهتمام إعلامي، قد يدنو أي صحفي من المراقبين حاملاً ميكروفوناً وكاميرا باشرت التصوير. وقد تسمح بعض برامج المراقبة للمراقبين في مثل هذه المواقف بتقديم أنفسهم ووصف أهداف مراقبة المحاكمات ودورها و/ أو تقديم تصريحات قابلة للتطبيق عموماً حول أهمية المحاكمات العادلة والإجراءات القانونية واستقلال القضاء. وهناك برامج أخرى تسمح للمراقب فقط بالقول بطريقة هادئة ولبقة أنه من غير المصرح له التحدث إلى وسائل الإعلام.

وقد يكون من المناسب في بعض الحالات أن يُصدر المراقب/ المديرون الرئيسيون في البرامج بياناً عاماً في بداية الزيارة لشرح الغرض من مراقبة المحاكمة. وقد يسعى كبار المسؤولين أيضاً إلى إصدار بيان عام في نهاية أعمال المراقبة للإبلاغ عن النتائج والإعلان عن أي خطوات لاحقة. كما قد يكون لإصدار بيان عام أثناء عملية الاستئناف تأثير على استمرار تركيز الاهتمام الدولي على القضية. وفي كل من هذه البيانات العامة، لا بد من الموازنة بين فائدتما المرجوة وعواقبها المحتملة، بما في ذلك أي تأثير يمكن أن تتركه على استقلال القضاء. ويجب على المديرين الرئيسيين في البرامج كذلك تحديد أفضل السبل لتوظيف النتائج والتوصيات من أجل الدعوة إلى الإصلاح.

المترجمون التحريريون والمترجمون الشفويون

من الناحية المثالية، يتحدث المراقبون اللغة المستخدمة في المحاكمة. لكن في بعض الحالات، قد يحتاجون إلى استدعاء مترجمين شفويين لمساعدتهم في المراقبة وإجراء المقابلات ومترجمين تحريريين لقراءة الأحكام والقوانين والنصوص القانونية الأخرى. ويجب أن يتمتع المترجمون الشفويون بمهارات عالية في ضوء صعوبة الترجمة الفورية أثناء الإجراءات القانونية. كما يمكن أن تستمر المحاكمات لساعات طويلة، وغالباً دون فترات راحة، وكثيراً ما يستخدم المتحدثون فيها لغة تقنية ودقيقة. فضلاً عن ذلك، يهمس المترجمون الشفويون عادة في أذن المراقب (المراقبين) أثناء إجراءات المحاكمة، وهو أمر صعب بشكل خاص لدى حضور عدة مراقبين للمحاكمة. ولذلك لا بد من اختيار المترجم الشفوي بمنتهى الحرص. كما لا بد أن تدرك برامج المراقبة حقيقة أنه، حتى بتوظيف أفضل المترجمين الشفويين، من الصعب للغاية بالنسبة لهم الحصول على فهم كامل للمعلومات والأحداث كما يفهمها المتحدث باللغة الأم (انظر الفصل حول *إجراء المقابلات* 💷).

ويعد اختيار المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين أمراً مهماً ليس فقط بسبب الحاجة إلى مهاراتهم، ولكن لتعزيز مفهوم استقلالية المراقب وحياده وتأثيره أيضاً. ويربط الكثير من الأشخاص بين المترجم الشفوي/ المترجم التحريري والمراقب أو يعتقدون أن المراقب يخضع لتأثير المترجم الشفوي. وقد لا يرغب بعض الأشخاص في مقابلة المراقب بناءً على جنس المترجم الشفوي أو أصله الإثني أو عرقه، وما إلى ذلك.

وقد تم تحديد عدد من الممارسات الجيدة للاسترشاد بما في عملية اختيار المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين والاستعانة بمم:

- يجب أن يكون المترجمون التحريريون/ المترجمون الشفويون غير متحيزين وأن يُنظر إليهم على أنهم كذلك.⁹²
- إذا لم يكن استخدام اللهجات المحلية أمراً ضرورياً، فيجب على المراقبين تعيين مترجمين تحريريين/ مترجمين شفويين من مناطق خارج المكان الذي تجري فيه أعمال مراقبة المحاكمة.

© الأمم المتحدة دليل رصد حقوق الإنسان

⁹² إذا تم اقتراح مترجم تحريري أو مترجم شفوي من قبل منظمة أو حزب سياسي أو مجموعة ينتمي إليها أي من أطراف الدعوى، أو جاء المترجم منها، فقد ينعكس ذلك سلباً على المراقبة وقد يشكل خطراً أمنياً على المترجم أو المراقب. بالمثل، لا يجب على المراقب الاعتماد على خدمات مترجم تم توفيره من قبل الحكومة.







- ◄ اختيار المترجمين التحريريين/ المترجمين الشفويين ذوي المعرفة والجديرين بالثقة والملمين بالمصطلحات القانونية.
- يجب أن تتضمن وثائق عقود المترجمين التحريريين/ المترجمين الشفويين ضمانات للحفاظ على السرية، أي منع الكشف عن أي معلومة اطلعوا عليها في سياق عملهم.
- يجب على المراقبين إثارة موضوع خدمات الترجمة الشفوية مع القاضي الذي سترأس الجلسات أو رئيس المحكمة في اجتماع قبل بدء المحاكمة، وإبلاغه بطبيعة الترجمة التي سيتم استخدامها (فورية، بالهمس، تسجيلات، وما إلى ذلك).
- لا يسمح معظم القضاة للأشخاص الذين يجلسون في المنطقة المخصصة للجمهور بالتحدث، ولذلك يجب على المراقبين أن يطلبوا من المترجم الشفوي أن يهمس في أذانهم لتقليل أي تشويش إلى الحد الأدبي.
- في حال كان المترجم الشفوي يترجم لمراقبين اثنين في وقت واحد، فعليه أن يجلس بينهما ويجب على المراقبين الانحناء نحوه من كل جانب.
- في حال السماح بالتسجيل في قاعة المحكمة، يجب على المراقبين التفكير في تسجيل صوت المترجمين الشفويين وهم يهمسون مما يسمح للمراقبين بالتركيز على الإشارات المرئية خلال المحاكمة، وبعد ذلك مساعدتهم في سد أي تغرات في الملاحظات التي دونوها.
 - يجب وضع مبادئ توجيهية حول توظيف المترجمين الشفويين والمترجمين التحريريين وتدريبهم واستخدامهم.

ن. إعداد التقارير ومضمونها وتوقيتها

كما أن هناك نماذج مؤسسية مختلفة للمراقبة، كذلك الحال بالنسبة لإعداد التقارير الذي يمكن أن يتباين أيضاً في النطاق والغرض والتوقيت. وسواء كانت التقارير عن قضايا فردية أو تقارير مواضيعية أو مراجعات دورية شاملة، فإن معظمها يهدف إلى توفير المعلومات لأصحاب المصلحة والتأثير عليهم. وعندما يتم نشر التقرير النهائي، فإنه يصبح سرداً رسمياً لأنشطة المراقبة. وبالتالي، لن يتم الحكم على التقارير من خلال ملاءمتها ودقتها القانونية فحسب، بل ربما الأهم من ذلك من خلال نوعية التوصيات التي تتمخض عن التحليلات الواردة فيها. وتتمتع الإصلاحات المبنية على تحليلات دقيقة والتي يتم الإبلاغ عنها بشكل محايد بأفضل فرصة لضمان إقامة العدل بما يتماشى مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان. ولذلك يجب أن تولي برامج المراقبة قدراً كبيراً من الاهتمام والموارد لتحليلاتما وإعداد تقاريرها.

1 التحليلات

لا يختلف تحليل الامتثال للقواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان أثناء مراقبة المحاكمات كثيراً عن تحليل انتهاكات حقوق الإنسان بشكل عام، وهو موضوع تم تناوله في الفصل الثامن من دليل الرصد ("التحليلات"). وتبدأ مرحلة التحليل قبل مرحلة جمع المعلومات، بتصميم الاستبيانات والنماذج وتقارير المراقبة، إذ توفر هذه الأدوات الأساس المستند إلى التجربة العملية الذي تم بناء التحليل عليه، خاصة فيما يتعلق بالبرامج العامة والمواضيعية. ولا بد من التفكير جيداً في هذه الأدوات، وأخذها في الاعتبار عند تقييم الاحتياجات، واستخدامها باستمرار من قبل المراقبين. (انظر المرفقات للاطلاع على أمثلة). مع ذلك، لا ينبغي أن يقتصر التحليل على معالجة مثل هذه المعلومات فقط بل أيضاً المعلومات التي تم جمعها من الاجتماعات والمقابلات مع الجهات القضائية الفاعلة ويجب أن تكون مدعومة بوجهات نظر من أشخاص خارج إطار المحاكمة، مثل الأكاديميين والأخصائيين القانونيين غير المشاركين في المحاكمات التي تتم مراقبتها. وفي حين أن العديد من المحاورين سيركزون على القيود المتعلقة بالميزانية والبنية التحتية كنقص الموظفين أو المساحات المكتبية أو أجهزة الكمبيوتر — التي يتم معظم المشاكل وهو ما قد يكون صحيحاً بالتأكيد بالنسبة للعديد من القضايا — إلا أن التحليل الجيد الذي يتم إلميزانية أو موجهة نحو العمليات، وما إلى ذلك. فمثل هذا التحليل هو المفتاح لتوليد مقترحات ناجحة لإصلاح نظام العدالة بالفصل حول إعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان والفصل حول الدعوة والتدخل لدى السلطات الوطنية [19]). وقو الفصل حول إعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان والفصل حول الدعوة والتدخل لدى السلطات الوطنية [19]).

⁹³ انظر أدناه، القسم ن. "إعداد التقارير ومضمونما وتوقيتها"، القسم الفرعي "التوصيات".





وعند تقييم القضايا المثيرة للقلق، لا بد أن يقوم المراقبون بالنظر في إجراءات المحاكم الوطنية في ضوء القانون الوطني وكذلك القانون الدولي. وستبدو بعض الانتهاكات واضحة، كعدم السماح للدفاع باستجواب شهود الادعاء في محاكمة جنائية، على سبيل المثال. وقد يتطلب البعض الآخر بحثاً وقائعياً وقانونياً على حد سواء، من أجل تحديد ما إذا كان الانتهاك قد حدث بالفعل. ويجب أن يولي المراقبون المشاركون في النماذج العامة والمواضيعية اهتماماً خاصاً بالاتجاهات أو الأنماط التي تظهر من التحليل، خاصة تلك التي قد لا تكون واضحة عند القيام بمراقبة قضية بعينها. على سبيل المثال، قد تكون أوجه التمييز في الأحكام الصادرة على الأشخاص المدانين ملحوظة فقط عند مقارنة العديد من القضايا المماثلة بمرور الوقت. وتجدر الإشارة إلى أنه في حال تمت ملاحظة انتهاك في إجراء معين في قضية ما، فإن ذلك لا يعني بالضرورة أن المحاكمة بأكملها كانت غير عادلة. علاوة على ذلك، إذا تم تصحيح خطأ ارتكبته المحكمة الابتدائية في مرحلة الاستئناف، فيمكن اعتبار أن النظام ككل قد عمل كما ينبغي.

2 التوقيت

في حالة المراقبة *المخصصة*، تعتبر المسؤولية الرئيسية للمراقب إ**صدار التقرير على الفور**، أي بأسرع ما يمكن بعد انتهاء عملية المحاكمة.

وعلى الرغم من أن البرنامج قد يختار تأجيل النشر من أجل حماية الاستقلالية في حال تم طلب الاستئناف، إلا أن معظم أعمال المراقبة المخصصة تنشر النتائج بمجرد اكتمال التحليل. وإذا كان هناك اتفاق لمشاركة النسخ الأولية من التقرير مع الحكومة المضيفة لتقديم ملاحظاتها قبل إصدار التقرير ⁹⁴ فيجب التفاوض بشأن الموعد النهائي لاستلام هذه الملاحظات من أجل ضمان عدم تأجيل الإصدار. وبالعادة، لكي تكون المراقبة المخصصة فعالة، لا بد من إصدار التقرير حتى وإن كانت الحكومة لا تزال حساسة تجاه التعليقات الرسمية والمستقلة وتجاه الرأي العام.

وعادةً ما يتم إعداد التقارير بشكل دوري في نماذج المراقبة العامة والمواضيعية لأن النتائج التي يتوصلون إليها لا تكون مرتبطة بقضية واحدة ولا تحاول تناول حساسيات حكومية أو قضائية معينة. وقد يكون للخيارات الاستراتيجية تأثير على التوقيت، على سبيل المثال لجعل الإصدار يتزامن مع مبادرة إصلاح تشريعي معينة أو حدث إعلامي متعلق بالقضاء.

3 المضمون

بينما يعتمد مضمون تقارير مراقبة المحاكمات على نموذج المراقبة كنقطة أساس، يجب أن تتضمن التقارير العناصر التالية:

المحاكمات الجنائية / كمخصصة:

- (1) أهداف البرنامج أو ولايته أو **اختصاصاته**، بما في ذلك منهجية المراقبة؛
 - (2) خلفية القضية وسياقها، مع لمحة عامة عن إجراءات المحاكمة؛
- (3) ملخص التهمة/التهم والقوانين المعمول بما وأي إجراءات تمهيدية ذات صلة؛
- (4) الوقائع كما تم الكشف عنها في المحاكمة، بما في ذلك تلك التي كانت محل نزاع وأدلة الادعاء (والدفاع) المستخدمة لإثباتما؛ وملخصات الشهادات الرئيسية؛
 - (5) الحالة العقلية والجسدية للمتهم وظروف الاحتجاز.
 - (6) الحكم (إن وجد) والإجراءات اللاحقة؛
 - (7) تحليل **عدالة الإجراءات** ومعاملة المتهمين **وتقييمها** ومقارنتها بالمعايير والقواعد الوطنية والدولية لحقوق الإنسان؛
 - (8) الاستنتاجات والتوصيات.

■ إعداد التقارير للنماذج المواضيعية والعامة

- (1) تعليمات البرنامج أو تفويضه أو اختصاصاته؛
- (2) وصف لمنهجية المراقبة، بما في ذلك المواد المرجعية والأفراد الذين تمت مقابلتهم (وعلى نحو يتناسب مع المخاوف الأمنية)؛
 - (3) بيانات عن عدد القضايا التي تمت مراقبتها وأنواعها ومواقعها وفتراتما الزمنية ومستواها، وما إلى ذلك؛
 - (4) تقييم للإجراءات والقوانين المعمول بها والمعاملة بموجب القواعد والمعايير الوطنية والدولية لحقوق الإنسان؟

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة

⁹⁴ انظر أعلاه، القسم هـ. "مبادئ مراقبة المحاكمات"، القسم الفرعي "العلاقة مع سلطات الدولة"، ومناقشة مذكرات التفاهم.







- (5) مجموعة مختارة من القضايا الرمزية⁹⁵ لتوضيح أوجه القصور الملحوظة؛
 - (6) الاستنتاجات والتوصيات.

■ قد يتم إلحاق التقرير بـ:

- (1) نسخة من قرار مراقبة المحاكمة أو مذكرة التفاهم أو تعليمات مماثلة تحدد الاختصاصات؛
 - (2) نسخ من القواعد الإجرائية وقرارات المحاكم والقوانين ذات الصلة؛
- (3) نسخ من الاتمامات والنصوص والأحكام (انظر الفصل حول إعداد التقارير المتعلقة بحقوق الإنسان 💷).

ويجب اتخاذ قرار يتم فيه الاختيار بين ما إذا كان يجب الإبلاغ عن القضايا التي تثير القلق فقط أو القيام بتحليل للجوانب الإيجابية التي تم رصدها داخل النظام كذلك. ويعتمد جزء كبير من الإجابة على السياق في البلد المضيف، فضلاً عن العلاقة بين البلد ووحدة التواجد الميداني لحقوق الإنسان. وبشكل عام، هناك القليل من الجوانب السلبية وبعض الفوائد للإبلاغ عن نقاط الضعف والقوة معاً. على سبيل المثال، يساعد هذا النهج في الموازنة بين الانتهاكات المحددة ووضعها في سياقها الصحيح. كما يساعد في تفادي شعور العناصر الفاعلة في السلطة القضائية بأنها مستهدفة بالانتقادات، وقد يساعد أيضاً في تنفيذ التوصيات، لأنه يوفر صورة أوضح عن السلطة القضائية بشكل عام. ومن عيوبه أنه في حال تضمن التقرير بعض الإيجابيات والسلبيات، فقد يترك القارئ يتساءل عن مدى جودة جوانب السلطة القضائية التي لم يتم ذكرها.

ومن المشكلات التي قد تبرز في الإبلاغ ما إذاكان يجب ذكر اسم قاضٍ معين في التقرير. ويجب أن تكون القرارات من هذا النوع متناسبة إلى حد بعيد مع السياق. وبينما تقدف الممارسة بشكل عام إلى تجنب اللغة التي قد يُنظر إليها على أنها تنتهك استقلال القضاء، قد يكون من الضروري القيام بذلك في الانتهاكات الفظيعة على وجه الخصوص. فعلى سبيل المثال، قد يكون ذلك مسموحاً عندما تكون هوية القاضي وممارساته في الميدان العام، أو في حال لم يعد يمارس مهنته (على سبيل المثال، استقال/تقاعد، توفى أو ما إلى ذلك). 96 وقد يكون لذلك ما يبرره كذلك إبعاد ممارسة تنطوي على مخاطر جسيمة (مثل قبول الشهادات التي انتزعت تحت التعذيب).

وأخيراً، من المهم وضع الفئة المستهدفة في الاعتبار عند صياغة التقرير. وبالنظر إلى طبيعة الموضوع، قد يكون الاستخدام المكثف للمصطلحات القانونية أمراً لا مفر منه إلى حد ما. وقد يُنظر إلى التقرير الموجه في المقام الأول إلى المتخصصين في مجال العدالة على أنه أكثر مصداقية عندما يتقن مؤلفوه بوضوح القانون الوطني والعمليات والمصطلحات المتداولة في هذا المجال. مع ذلك، لا بد أن تستخدم التقارير التي تمدف إلى رفع الوعي، أو التي تستهدف عامة الناس، لغة سهلة الفهم.

4 التوصيات

لكي تنجح التوصيات في تنفيذ الإصلاحات، فإنما يجب أن تكون:

- مستهدفة تحدد أصحاب المصلحة (الهيئات التشريعية، رابطات القضاة أو مجالسهم، المحاكم، المانحون، المجتمع المدني، وما إلى ذلك) الذين عليهم اتخاذ إجراءات.
 - مفصلة بالقدر الكافي تقدم مؤشرات واضحة ودقيقة للإجراء اللازم فيما يتعلق بكل قضية مثيرة للقلق تم تحديدها في التقرير .⁹⁷
- مثبتة بالتجربة العملية تقوم على بيانات مستخلصة من أعمال المراقبة ومقرونة بتحليل الخبراء (القانونيين)؛ ويجب أن تتسم الصلة بين السبب الجذري والحل المقترح بالوضوح.
- بَناءة وعملية تعتمد على فهم شامل للممارسات الحالية في النظام الوطني، يمكن تطويرها بشكل فعال و/أو بناءً على ممارسة مماثلة يمكن أن تستمد من ولاية قضائية أخرى.
- مستدامة تقدم حلول طويلة الأجل. يجب أن تنظر التوصية التي تقترح التدريب، على سبيل المثال، في من سيجري التدريب في المستقبل، و/أو كيف سيتم دمجه في نظام التعليم القانوني.


⁹⁵ يجب إزالة المعلومات التي تحدد هوية المشاركين في المحاكمة ما لم يكن ذلك مهماً لفهم القضية.

⁹⁶ يجب مناقشة القضايا البالغة الصعوبة أو الحساسية مع الإدارة العليا للبرنامج قبل إدراجها في تقرير عام.

⁹⁷ تعتبر توصيات مثل "تحسين التدريب" أو "تحسين القواعد الإجرائية" مبهمة للغاية. ولذلك يجب أن تحدد التوصيات تماماً ما الجزء في التدريب الذي ينبغي تحسينه وما السبيل للقيام بذلك وأي القواعد التي يجب تنقيحها وكيف يتم ذلك.







ويمكن أن تركز مقترحات الإصلاح على مجموعة واسعة من الأهداف، إذ يمكن أن يتم تصميم مبادرات الإصلاح التشريعي لجعل القانون المجلي متوائماً مع القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، في حين قد تستهدف المبادرات على مستوى السياسات ممارسة معينة داخل المحكمة (مثل نظام إحالة القضايا). وفي الكثير من الأحيان سيتم تحديد المشاكل على المستوى الهيكلي أو المؤسسي، وقد تؤدي إلى مقترحات محددة مثل تنفيذ آلية بديلة لتسوية المنازعات أو ضمان عمل آليات المساءلة (على سبيل المثال، إجراءات التفتيش المستقلة للسجون أو الشكاوى المقدمة ضد الشرطة). وقد تتمثل المشاكل الأخرى في الافتقار إلى التدريب المناسب ورفع الوعي بمسائل مثل القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان وتطبيقها في النظام القانوني الداخلي. وكما ذكر سابقاً، ستكون بعض الأسباب الجذرية مرتبطة بدون شك بالبنية التحتية والميزانية والموارد. وهنا قد يكون البرنامج في وضع جيد للدعوة إلى إحداث تغييرات مع الحكومة ومجتمع المانحين.



كمبوديا

كشفت أنشطة مراقبة المحاكمات التي أجرتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومنظمة غير حكومية شريكة لها في كمبوديا عن استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة في نحو 80 بالمائة من جميع القضايا الجنائية. وفي عام 2014، أصدرت وزارة العدل نموذجاً جديداً للاحتجاز السابق للمحاكمة تم إعداده بدعم فني من مكتب المفوضية في كمبوديا وأخذ في الاعتبار أفضل ممارسات الدوائر الاستثنائية في محاكم كمبوديا، وهي محكمة مختلطة تدعمها الأمم المتحدة. ويتطلب النموذج الجديد من القضاة النظر في الوقائع المحددة لكل قضية، والوضع الشخصي للمتهم، والحجج المقدمة من جميع الأطراف، قبل اتخاذ قرار – ولا بد من توضيح أسباب اتخاذه في النص. بالإضافة إلى ذلك، أصبح باستطاعة القضاة الأمر بالاحتجاز السابق للمحاكمة لفترة محددة فقط. ومن أجل تقليل استخدام الاحتجاز السابق للمحاكمة وتقليل الاكتظاظ في السجون، أصدرت وزارة العدل ثلاثة تعميمات عن بدائل الاحتجاز من أجل توفير آليات للإشراف القضائي وخدمة المجتمع ووقف تنفيذ الأحكام.

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة









أمثلة لتوصيات من تقارير مراقبة المحاكمات الصادرة عن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

- مراجعة قانون العقوبات للتأكد من أن جميع الجرائم تستند إلى سلوك إجرامي محدد بوضوح وتجنب التعريفات العامة التي قد تفتح الباب لتفسيرات واسعة النطاق. 98
- مراجعة قانون الإجراءات الجنائية والتشريعات الأخرى لضمان امتثالها للقانون الدولي والمعايير الدولية لإقامة العدل، وعلى وجه الخصوص . . . تعديل المادة 106 من قانون الإجراءات الجنائية لضمان حق المتهمين بالاستعانة بمحامين وإبلاغهم بحقوقهم خلال المرحلة السابقة للمحاكمة، وأنه في حال عدم وجود محام من اختيارهم، فإنهم يحصلون على مساعدة قانونية ومحامين معينين من قبل الدولة أثناء استجواب الشرطة أو السلطات القضائية.
- تخصيص الوقت اللازم للتحضير لجلسات المحكمة لتجنب المحاكمات بدون ضحايا أو مدعين بالحق المدني؛ ... [و] وضع قائمة مرجعية بمختلف الخطوات التي يجب اتباعها والمواعيد النهائية المهمة التي يجب مراعاتها عند التحضير لكل جلسة محاكمة وإدارتها وإصدار الاستنتاجات/التقييمات بشأنها.

⁹⁸ مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، تقرير عن محاكمة 37 عضواً سابقاً في نظام القذافي (القضية 2012/630)، 2012 فيراير 2017، صفحة 55.

⁹⁹ المرجع نفسه.

¹⁰⁰ بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، المكتب الميداني في غوما، تقرير مراقبة جلسات المحاكم المتنقلة في كيتشانغا في منطقة ماسيسي (مقاطعة شمال كيفو) 17 فبراير 7- مارس، محكمة الحامية العسكرية في غوما، صفحة 14. النص De prendre le temps nécessaire pour la préparation des audiences foraines pour éviter des! الأصلي بالفرنسية: ("de teffet، d'élaborer une liste (checklist) des différentes étapes (procès sans Victimes ou parties civiles à suivre et délais importants as respecter dans la préparation، la conduite et la concuite / évaluation de (chaque clients foraine)







ص. المرفقات

I. نموذج تتبع القضايا - مثال

II. تقرير المراقبة ذو الإجابات المفتوحة – مثال

III. تقرير المراقبة ذو الإجابات المحددة — مثال

المرفق الأول: نموذج تتبع القضايا - مثال 101

الوضع العام للقضية		
هل تخضع القضية للإجراءات القضائية؟	🗖 نعم	7 🗖
طبيعة المدَّعي عليه	[مثال]	
إذاكانت الإجابة نعم، فما المرحلة التي وصلت إليها القضية اعتباراً من تاريخ		
	ضع إشارة بجا	انب ما ينطبق
■ تحریات/تحقیقات	🗖 نعم	7 🗖
 ■ إغلاق ملف القضية دون اتخاذ أية إجراءات 	🗖 نعم	7 🗖
■ إدراج القضية في قائمة الدعاوي وتحويلها إلى المحكمة المختصة	🗖 نعم	7 🗖
■ محاكمة ابتدائية	🗖 نعم	7 🗖
■ استئناف	🗖 نعم	7 🗖
■ سبل انتصاف أخرى	🗖 نعم	7 🗖
■ تنفيذ الحكم النهائي	🗖 نعم	7 🗖
■ إغلاق الملف	🗖 نعم	7 🗖
في هذه الحالة، هل قمتم بتسجيل أي مما يلي أثناء الإجراءات القضائية:		
هل حدثت تدخلات؟	🗖 نعم	7 🗖
هل حدثت انتهاكات خطيرة لقواعد المحاكمة العادلة؟	🗖 نعم	7 🗖
هل وجدت أية مشاكل متعلقة حماية الشهود أو الضحايا؟	🗖 نعم	7 🗖
هل المشتبه بمم رهن الاعتقال؟	🗖 نعم	7 🗖

101 مقتبس من نموذج يستخدمه مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية.



7 🗖

🗖 نعم





القسم الأول: الاحتجاز - وضع المتهم أثناء العملية القضائية

عدد المتهمين:

إفراج مؤقت/إطلاق سراح بكفالة	صدور أمر بالقبض عليه لكنه فار	مفرج عنه	محتجز	
				التحقيقات التمهيدية
				المحكمة الابتدائية
				الاستئناف

التفاصيل

- في حال احتجازه:

تاريخ الاعتقال:

مكان الاحتجاز:

مشروعية قرارات الاحتجاز:

حدوث تعذيب أو معاملة قاسية أو لاإنسانية أو مهينة أثناء الاحتجاز: 🕒 نعم 🗖 لا

إذا كانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل؟

هل تم تلقي المساعدة من محامي في جميع مراحل المحاكمة؟

- في حال تم الإفراج/ إطلاق السراح بكفالة:

التاريخ:

السبب:

هل مثُل المدعى عليه أمام المحكمة بعد الإفراج عنه/إطلاق سراحه بكفالة؟

- في حال الهروب قبل انتهاء المحاكمة:

التاريخ:

ظروف الفرار/الهرب:

ملاحظات أخرى:







		القسم الثاني: التحريات/التحقيقات
		– مدة التحريات/التحقيقات
المدة:		البداية: النهاية:
		- السلطة المكلفة بالتحقيق
		العدد:
7 🗖	🗖 نعم	- شكاوى الضحية
،، دليل على الفقر، وما إلى	خة من الشكوي	إذا كانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل المتعلقة بالشكوى (اسم الشاكي، التاريخ، نست ذلك)
		سير التحقيقات
بب أو الطبيب النفسي):	مر الصادر للطب	- إجراءات التحقيق (الزيارات ميدانية، عدد الشهود الذين تم الاستماع لشهاداتهم، الأ
7 🗖	🗖 نعم	- اكتشاف تدخلات في مرحلة التحقيقات
		إذا كانت الإجابة نعم، ما هي:
7 🗖	🗖 نعم	- تمديدات/تخويف أو أعمال انتقامية ضد الضحية أثناء التحقيقات:
		إذا كانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل:
		- الصعوبات التي تمت ملاحظتها أثناء سير التحقيقات:
		 ملاحظات أخرى مرتبطة بالتحقيقات:
		نتيجة التحقيقات
7 🗖	🗖 نعم	- تحويل الملف إلى المحكمة من أجل التسجيل
		إذا كانت الإجابة نعم، ما هو تاريخ طلب التسجيل أو أمر الإحالة:
		- المحكمة الابتدائية:
		– تاريخ أمر التسجيل
		- الإجراءات الوقائية التي اتخذها المدعي العام:
7 🗖	🗖 نعم	- تم إغلاق القضية دون اتخاذ إجراء
		إذا كانت الإجابة نعم، لماذا:
7 🗖	🗖 نعم	– غرامات/تسوية
		إذاكانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل:
		ملاحظات أخرى:

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة

22







القسم الثالث: المحكمة الابتدائيا	2			
المحكمة:				
التاريخ:	بدء المحاكمة:	انتهاء المحاكمة:		
المدة الكاملة للمحاكمة:				
التهمة/التهم:				
الإحالة إلى القضاء				
🗖 من قبل				
🔲 الاستدعاء المباشر				
🗖 المثول طوعاً				
أطراف القضية:				
المتهم				
الضحايا (المدعون بالحق المدني):				
المدعي العام:				
الدولة (كطرف في الإجراءات في	حال احتمالية مسؤوليتها عن أضرار):			
المحاكمة:				
ملخص سير المحاكمة:				
تقارير الجلسات:				
التقييم/التحليل الشامل للمحاكمة	:			
احترام المعايير الدولية للمحاكمة ال	عادلة:			
هل تعرض الضحايا أو الشهود للت خلال المحاكمة؟	هديد أو الترهيب أو الانتقام	🗖 نعم	7.	
إذاكانت الإجابة نعم، ما هي التف	اصيل:			
هل كانت هناك أي عقبات/ تدخ	للات أثناء المحاكمة؟	🗖 نعم	7 🗖	
إذاكانت الإجابة نعم، ما هي التف	اصيل:			
الحكم:				
التاريخ:				
رقم ملف القضية:				
نسخة من الحكم:				
براءة:		🗖 نعم	7 🗖	
إدانة:		🗖 نعم	7 🗖	
إعدام:		🗖 نعم	7 🗖	
منطوق الحكم (تفاصيل العقوبات	والأضرار):			
تعليل الحكم:				
ملاحظات أخرى:				







		القسم الرابع: الاستئناف
		محكمة الاستئناف:
		الأطراف التي استأنفت الحكم:
		سبب الاستئناف:
	محدد	نطاق الاستئناف: عام
		إذاكان محدداً، ما هي التفاصيل:
		رقم ملف القضية عند الاستئناف:
		التهم:
		بدء المحاكمة:
		انتهاء المحاكمة:
		المدة الكاملة للمحاكمة:
		المحاكمة
		ملخص سير الاستئناف:
		تقارير الجلسات:
		التقييم/التحليل الشامل للاستئناف:
		احترام المعايير الدولية للمحاكمة العادلة:
ע 🗅	🗖 نعم	هل تعرض الضحايا أو الشهود للتهديد أو الترهيب أو الانتقام خلال الاستئناف؟
		إذاكانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل:
٧ ـ	🗖 نعم	هل كانت هناك أي عقبات/ تدخلات أثناء الاستئناف؟
		إذاكانت الإجابة نعم، ما هي التفاصيل:
		القرار
		التاريخ:
		رقم ملف قضية الاستئناف:
		نسخة من القرار:
٧ ت	🗖 نعم	براءة:
٧ ت	🗖 نعم	إدانة:
ע 🗀	🗖 نعم	إعدام:
ע 🗀	🗖 نعم	تعويضات:
		مقدار التعويضات المحكوم به:
		ملاحظات أخرى:

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة

22







م الاس اه ا		
نوع الانتصاف:		
الأسس التي يستد إليها الانتصاف:		
الطرف الذي يلتمس الانتصاف:		
الأطراف المعنية بالانتصاف:		
المحكمة المختصة:		
الرقم المرجعي للانتصاف:		
مدة الاجراءات:		
البداية:		
النهاية:		
ملخص الإجراءات:		
احترام المعايير الدولية للمحاكمة العادلة:		
ملاحظات عامة:		
ملخصات الجلسات:		
القرار		
تحليل القرار:		
نسخة من القرار:		
ملاحظات أخرى:		
القسم السادس: تنفيذ الحكم		
، براءة		
بر تم إخلاء سبيل المتهم:	🗖 نعم	<u>ا</u> لا
تاريخ إخلاء السبيل:	1	
حكم بالسجن		
، تم حبس المحكوم عليه:	🗖 نعم	Y 🗖
مكان الاحتجاز:	'	
فار من وجه العدالة:	🗖 نعم	Y 🗖
إذا كانت الإجابة نعم، اذكر التاريخ والظروف:	,	
التعويضات		
دفع التعويضات للضحايا:	٧ ٦	🗖 جزئياً
· اذكر الأرقام:		
تاريخ الدفع في حال تم ذلك:		
في حال عدم الدفع، ما السبب؟		
ملاحظات أخرى: [يمكن ملئ هذا القسم بحرية]		







المرفق الثاني: تقرير المراقبة ذو الإجابات المفتوحة – مثال102

غوذج مراقبة قضايا العدالة الانتقالية

1. تاريخ ووقت جلسة المحاكمة:
2. الأطراف الحاضرة وأسماؤها بالتفصيل:
3. اذكر الأدلة المقدمة بشكل عام:
4. التقدم الإجرائي خلال اليوم. على سبيل المثال: (الاستماع لإفادة الشهود، العناصر المهمة في تقارير الخبراء، الوقائع أو الطعون التي قادمها الدفاع، وما إلى ذلك):
5. بيّن ما إذا كان أي من الأدلة المقدمة قد ساهم إسهاماً كبيراً أو مهماً في القضية:
6. صف الجو العام أثناء الجلسة وتفاصيل أي أعمال تخويف أو تمديد أو ما شابه ذلك:
7. اذكر موعد الجلسة القادمة وأي أمور لوجستية مهمة:
سم الشخص الذي ملأ النموذج:
) افرب وقت عملان في اليوم التاني للمراقبة.

102 مقتبس من نموذج تقرير المراقبة الخاص بمكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا.

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة







المرفق الثالث: تقرير المراقبة ذو الإجابات المحددة – مثال 103

قائمة مرجعية لمراقبة المحاكمات الجنائية أ. معلومات عامة عن المحاكمة

1. نظرة عامة					
	رقم قاعة المحكمة:	وقت بدء الجلسة: وقت انتهاء الجلسة:	اليوم / الشهر / السنة	1 تاريخ بدء المحاكمة (تاريخ الجلسة الأولى):	
	رقم قاعة المحكمة:	وقت بدء الجلسة: وقت انتهاء الجلسة:	اليوم / الشهر / السنة	1 (أ) تاريخ (تواريخ) الجلسة (الجلسات) اللاحقة:	
				1 (ب) المراقبون:	
	واضح	 المدعي العام غير معروف غير 	 مدعي/مدعون بالحق المدني نظرة عامة: تاريخ الحادثة/الجريمة: 	1 (ج) الجهة التي رفعت القضية:	
			الأول الثاني الثالث	1 (د) القاضي:	
				1 (ه) المدعي العام:	
				1 (و) كاتب المحكمة:	
				1 (ز) المحامي/المحامون:	
			مجموع عدد المتهمين:	1 (ح) المتهمون:	
بالغ / حدث	حاضر/ غائب	ذكر/أنثى/غير ذلك	الاسم:	(استخدم أوراقاً إضافية حسب الضرورة)	
بالغ / حدث	حاضر/ غائب	ذكر /أنثى/ غير ذلك	الاسم:		
بالغ / حدث	حاضر/غائب	الاسم:	الشخص الاعتباري - الممثل القانوبي		
			مجموع عدد الضحايا:	1 (ط) الضحايا:	
بالغ / حدث	حاضر/غائب	ذكر/ أنثي/ غير ذلك	الاسم:	(استخدم أوراقاً إضافية حسب الضرورة)	
بالغ / حدث	حاضر/ غائب	ذكر /أنثى/ غير ذلك	الاسم:		
معلومات اخرى:	حاضر/غائب	الاسم:	الشخص الاعتباري – الممثل القانوني		
اضح	1 (ي) في أي سجن تم احتجاز المتهم؟				

103 مقتبس مع الشكر من نموذج التقرير الخاص بالمركز الكمبودي لحقوق الإنسان.







حقوق الحصول على محاكمة عادلة

2. الحق في محاكمة علنية				
	7 <u> </u>	🗖 نعم	2 (أ) هل كان الإشعار بموعد المحاكمة متاحاً للجمهور؟	
	7 🗖	🗖 نعم	2 (ب) هل تم منع أفراد الجمهور أو وسائل الإعلام أو طردهم من قاعة المحكمة؟	

	تهم) المنسوبة	3. الحق بالإبلاغ	
لم يذكر شيئاً لا ينطبق	ذكر بعضها	ذكر جميعها	3 (أ) هل ذكر القاضي جميع التهم ذات الصلة الموجهة إلى جميع المتهمين؟
	ר צ	🗖 نعم	3 (ب) هل ذكر القاضي القوانين ذات الصلة؟
	ן צ	🗖 نعم	3 (ج) هل ذكر القاضي تاريخ وقوع الجريمة؟
	7 🗖	🗖 نعم	3 (د) هل ذكر القاضي مكان وقوع الجريمة؟
	ר צ	🗖 نعم	3 (هـ) هل ذكر القاضي الأطراف المعنية بالقضية؟
🗖 لا حاجة	ע ע	🗖 نعم	3 (و) هل تم توفير مترجم، إذا لزم الأمر؟
🗖 غير مطلوب	7 🗖	🗖 نعم	3 (ز) هل تم توفير ترتيبات تيسيرية لذوي الإعاقة، إذا لزم الأمر؟
🗖 لا حاجة	🗖 النظر	السمع ملاحظات:	إذا كانت الإجابة نعم، فما نوع الإعاقة التي تم توفيرها لها؟

لا ينطبق		4. شرح الحقوق
🗖 أبلغ وشرح 🕒 لم يبلغ ولم يشرح	🗖 أبلغ فقط	4 (أ) هل أبلغ القاضي المتهم وشرح له الحق في التمثيل القانوني أو الدفاع عن النفس؟
🗖 أبلغ وشرح 🗖 لم يبلغ ولم يشرح	🗖 أبلغ فقط	4 (ب) هل أبلغ القاضي المتهم وشرح له الحق في عدم الإجابة؟







	هود واستجوابمم	الحق في استدعاء الش	.5
 المدعي بالحق المدني طلب رسمي في أي مرحلة أثناء الجلسة 	مه، أي طرف؟ □ الدفاع نعم، فهل تم تقديم	□ نعم إذا كانت الإجابة نه □ المدعي العام الأسباب: إذا كانت الإجابة لاستدعاء الشاهد؟ □ نعم	5 (أ) هل ذكر أي طرف من الأطراف أو حدث أي شيء أثناء الجلسة يشير إلى أنه لم يتم إتاحة الفرصة لأي طرف لاستدعاء الشهود؟
🗖 لا ينطبق	Y 🗖	🗖 نعم	5 (ب) هل كان الشهود حاضرين في قاعة المحكمة قبل استجوابمم؟
			قدم وصفاً واضحاً لوقائع القضية

	et ŝtu	
	6. عرض الأدلة	
		6.1 الادعاء
	أين تم الاعتراف؟	6.1 (أ) دليل الاعتراف
🗖 قاضي التحقيق	🗖 الشرطة 💮 المدعي العام	
🗖 لم يتم الاعتراف	🗖 غير ذلك:	
	ملخص المحتويات:	6.1 (ب) أدلة توثيقية
🗖 لا ينطبق		
شاهد:	السبب (إن كان معروفاً) لقراءة الدليل وعدم حضور ال	
🗖 لا ينطبق	🗖 غیر معروف/ غیر واضح	
	السبب:	
استدعاء الشاهد) من قبل	هل تم تقديم أي مذكرة بخصوص قراءة الدليل (بدلاً من أي طرف من الأطراف؟	
🗖 لا ينطبق	🗖 نعم 💮 لا	
	إذا كانت الإجابة نعم، أي طرف؟	
🗖 غير ذلك	🗖 الدفاع 💮 المدعي بالحق المدني	
	التفاصيل:	
	هل اعترض أي طرف على المضمون؟	
🗖 لا ينطبق	🗖 نعم 💮 لا	
	إذا كانت الإجابة نعم، أي طرف؟	
🗖 غير ذلك	🗖 الدفاع 💮 المدعي بالحق المديي	
	التفاصيل:	







		الأدلة	6. عرض	
		بالطعن بالشهادة؟	هل قام أي طرف	6.1 (ج) الشهادات الحية
	🗖 لا ينطبق	7 🗖	🗖 نعم	
		نعم، أي طرف؟		
🗖 غير ذلك	المدني	🗖 المدعي بالحق	_	
			التفاصيل:	
	🗖 دليل طبي:	•	النوع:	6.1 (د) شهادات الخبراء
		■ غير ذلك:	1,	
		اضراً أم تمت قراءة شها الله تما الم	_	
	■ لا ينطبق	 غائب لسبب الذي ذُكر: 		
		نسبب اندي دير. <i>ا غير واضح</i>		
	الخيم ؟	ا عير واصح ف الأخرى مع شهادة		
		ت او اوق مع المهاده • الا	_	
		لا، من الطرف ولماذا؟	'	
🗖 غير ذلك		□ المدعى بالحق الم		
		·	التفاصيل:	
نذكرة بخصوص ذلك من	بداً، فها تم تقديم م	ادة الخيبر ولم يكن حاخ	اذا تمت قداءة شم	
<i>b</i> = <i>b</i> , <i>y</i> , · <i>y</i>		'	ء قبل أي طرف؟ ال	
	🗖 لا ينطبق	7 🗖	🗖 نعم	
		نعم، أي طرف؟	إذاكانت الإجابة	
🗖 غير ذلك	لديي	🗖 المدعي بالحق الم	🗖 الدفاع	
			التفاصيل:	
		: الادعاء:	إجمالي عدد شهوه	6.1 (هـ) شهود الادعاء
بالغ/ حدث	تدابير حماية؟	النوع الاجتماعي	الاسم:	(استخدم أوراقاً إضافية حسب الضرورة)
	نعم/ لا	ذکر/ انثی/ غیر ذلك	الرقم:	
من قبل أي طرف؟	أو طعون في الدليل	ربت تراضات على الشهادة	ها كان هناك اعا	
y <u>.</u> 0. 0			رطبيعة الاعتراض ^ا	
	🗖 لا ينطبق	¥ □	🗖 نعم	
	•	اعتراضات أو طعون،		
🗖 غير ذلك	لدني	🗖 المدعي بالحق الم	_	
		:	تفاصيل الاعتراض	
			ملخص الشهادة:	
			المالي المالية	

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة







الأدلة	6. عوض
🗖 لا ينطبق	6.2 الدفاع
🗖 لا ينطبق	6.2 (أ) ملخص اعترافات المتهم في الجلسة، إن وجدت
	6.2 (ب) الأدلة المستندية
🗖 لا ينطبق	
راءة الشهادة وعدم حضور الشاهد:	السبب (إذا عُلم) لقر
ىير واضح 🗖 لا ينطبق	□ غير معروف/ غ
كرة من قبل أي طرف بخصوص قراءة الشهادة بدلاً من استدعاء	هل تم تقديم أي مذَ الشاهد؟
🗖 لا 🗀 🗆 لا ينطبق	🗖 نعم
م، أي طرف؟	إذا كانت الإجابة نع
🗖 المدعي بالحق المدني	🗖 المدعي العام
	التفاصيل:
ب على المحتوى؟	هل اعترض أي طرف
🗖 لا 🗀 🗀 لا ينطبق	
	إذا كانت الإجابة نع
🗖 المدعي بالحق المدني 💮 غير ذلك	
	التفاصيل:
	6.2 (ج) شهود الدفاع إجمالي عدد شهود ال
النوع الاجتماعي: تدابير حماية؟ بالغ/ حدث ذكر/ انثى/ غير ذلك نعم/ لا	(استخدم أوراقاً إضافية حسب الضرورة) الأسم:
د در الني العير دلك تعم الدين على الدين من قبل أي طرف؟ نمات على الشهادة أو طعون في الدليل من قبل أي طرف؟	الرقم: ها كان هناك اعتراض
	ت نعم
ير. تراضات أو طعون، فما الجهة التي تقدمت بما؟	
□ المدعى بالحق المدني □ غير ذلك	
•	تفاصيل الاعتراض:
	ملخص الشهادة:
النوع الاجتماعي: تدابير حماية؟ بالغ/ حدث ذكر/ انثى/ غير ذلك نعم/ لا	الاسم: الرقم:
- ضات على الشهادة أو طعون في الدليل من قبل أي طرف؟	
🗖 لا 🗀 🗆 لا ينطبق	
تراضات أو طعون، فما الجهة التي تقدمت بما؟	
🗖 المدعي بالحق المدني 💮 غير ذلك	🗖 المدعي العام
	تفاصيل الاعتراض:
	ملخص الشهادة:







		6. عرض الأدلة	
🗖 دليل طبي: –	□ الطب الشرعي 	النوع:	6.2 (د) شهادات الخبراء
🗖 لا ينطبق	🗖 غير ذلك:		(استخدم أوراقاً إضافية حسب الضرورة)
	م تمت قراءة شهادته؟	هل كان الخبير حاضراً أه	
🗖 لا ينطبق	🗖 غائب	🗖 حاضر	
	الذي ذُكر:	إذا كان غائباً ما السبب	
7	🗖 غير معروف/ غير واضح		
	خرى مع شهادة الخبير؟	هل اتفقت الأطراف الأ	
🗖 لا ينطبق	7 🗖	🗖 نعم	
	ا الطرف الذي اعترض ولماذا؟	إذاكانت الإجابة لا، ما	
🗖 غير ذلك	🗖 المدعي بالحق المديي	🗖 المدعي العام	
		التفاصيل:	
مذكرة بخصوص ذلك من	بير ولم يكن حاضراً، فهل تم تقديم	إذا تمت قراءة شهادة الخ	
	فاصيل:	قبل أي طرف؟ اذكر التا	
🗖 لا ينطبق	7 🗖	🗖 نعم	
	أي طرف؟	إذاكانت الإجابة نعم، أ	
🗖 غير ذلك	🗖 المدعي بالحق المدني	🗖 المدعي العام	
		التفاصيل:	
	، اتخاذها لحماية الشهود:	صف أي تدابير معينة تم	6.2 (هـ) تدابير الحماية
🗖 لا ينطبق		الملخص:	أوجه الدفاع (على سبيل المثال، الحجة، دفاع
			عن النفس، وما إلى ذلك.)
🗖 لا ينطبق			6.3 المدعي بالحق المدين
		ملخص المحتويات:	6.3 (أ) الأدلة المستندية
🗖 لا ينطبق			
	الدليل وعدم حضور الشاهد:	السبب (إذا عُلم) لقراءة	
- L. N 🗖			
🗖 لا ينطبق	ر	غير معروف/غير واضع	
	ح بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس	-	
	,	-	
للشاهد؟	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس □ لا	هل تم تقديم أي مذكرة ا	
للشاهد؟	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس لي لا أي طرف؟	مل تم تقديم أي مذكرة □ نعم	
لله الشاهد؟ □ لا ينطبق	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس لي لا أي طرف؟	هل تم تقديم أي مذكرة □ نعم إذا كانت الإجابة نعم، أ	
لله الشاهد؟ □ لا ينطبق	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس أي طرف؟ أي طرف؟ □ الدفاع	هل تم تقديم أي مذكرة □ نعم النعم الإجابة نعم، أ	
لله الشاهد؟ □ لا ينطبق	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس أي طرف؟ أي طرف؟ □ الدفاع	هل تم تقديم أي مذكرة □ نعم إذا كانت الإجابة نعم، أ □ المدعي العام التفاصيل:	
ستدعاء الشاهد؟ □ لا ينطبق □ غير ذلك	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس □ لا أي طرف؟ □ الدفاع لمى مضمون الدليل؟ □ لا	هل تم تقديم أي مذكرة □ نعم إذا كانت الإجابة نعم، أ □ المدعي العام التفاصيل: هل اعترض أي طرف ع	
ستدعاء الشاهد؟ □ لا ينطبق □ غير ذلك	بخصوص قراءة الدليل بدلاً من اس □ لا أي طرف؟ □ الدفاع لمى مضمون الدليل؟ □ لا أي طرف؟	هل تم تقديم أي مذكرة □ نعم إذا كانت الإجابة نعم، أ □ المدعي العام التفاصيل: هل اعترض أي طرف ع	







	6. عرض الأدلة		
6.3 (ب) الشهادات الحية	هل قام أي طرف بالطعن و	بالشهادة؟	
	🗖 نعم	7 🗀	🗖 لا ينطبق
	إذا كانت الإجابة نعم، أي	طرف؟	
	🗖 المدعي العام	🗖 الدفاع	🗖 غير ذلك
	التفاصيل:		
6.3 (ج) شهادات الخبراء	النوع:	🗖 الطب الشرعي	🗖 دليل طبي:
		🗖 غير ذلك:	🗖 لا ينطبق
	هل كان الخبير حاضراً أم تم	ت قراءة شهادته؟	
	🗖 حاضر	🗖 غائب	🗖 لا ينطبق
	إذاكان غائباً ما السبب الذ	<i>ي</i> ذُكر:	
	🗖 غير معروف/ غير واض	يح	
	هل اتفقت الأطراف الأخر:	ى مع شهادة الخبير؟	
	🗖 نعم	7 🗀	🗖 لا ينطبق
	إذا كانت الإجابة لا، من ا	لطرف ولماذا؟	
	🗖 المدعي العام	🗖 الدفاع	🗖 غير ذلك
	التفاصيل:		
	إذا تمت قراءة شهادة الخبير قبل أي طرف؟ اذكر التفاع	ولم يكن حاضراً، فهل تم تقديم ١٠	مذكرة بخصوص ذلك من
		_	-1 10
	🗖 نعم		🗖 لا ينطبق
	إذا كانت الإجابة نعم، أي		
	□ المدعي العام	🗖 الدفاع	🗖 غير ذلك
	التفاصيل:		
6.4 الاعتراضات	هل قام أي طرف بتقديم أة	ي اعتراض رسمي على أي شهاد	دة خلال الجلسة؟
	🗖 نعم	7 🗖	🗖 لا ينطبق
	إذاكانت الإجابة نعم، صف	ب طبيعة الاعتراض ورد القاضي ا	ي (القضاة):
	المدعي العام	الدفاع	المدعي بالحق المديي







	تكافؤ وسائل الدفاع	طلاع على كافة المعلومات/	7. الحق في الا
□ المدعي بالحق المدني	طرف؟	□ نعم إذاكانت الإجابة نعم، أي · □ المدعي العام	7 (أ) هل ذكر أي طرف من الأطراف أو حدث أي شيء أثناء الجلسة يشير إلى عدم إتاحة الفرصة لأي طرف لتقديم الأدلة؟
الأدلة؟	تم تقديم طلب رسمي لقبول	ملاحظات: إذاكانت الإجابة نعم، فهل	
	7 🗖	🗖 نعم	
🗖 لا ينطبق	<u>ا</u> لا	🗖 نعم	7 (ب) هل كان هناك ما يوحي بعدم إتاحة
		إذا كانت الإجابة نعم، أي ه	الفرصة لأي طرف لاستجواب الشهود؟
🗖 المدعي بالحق المدني	🗖 الدفاع	🗖 المدعي العام	
		ملاحظات:	
جواب الشاهد في مرحلة من	تم تقديم طلب رسمي لاست	إذاكانت الإجابة نعم، فهل مراحل الجلسة؟	
	ע 🗀	🗖 نعم	
	۵ لا	🗖 نعم	7 (ج) هل كان هناك ما يوحي بعدم إتاحة
الاطلاع على ملف القضية	لمرف الذي لم يتمتع بفرصة	إذا كانت الإجابة نعم، ما صقبل جلسة المحاكمة؟	الفرصة لأي طرف للاطلاع على ملف القضية قبل جلسة المحاكمة؟
ېثل نفسه)	🗖 المتهم (في حال كان :	🗖 المدعي العام	
	·	🗖 محامي الدفاع	
بأن الطرف المعني لم يتمتع		[ملاحظة: يرجى تقديم تفا بفرصة الاطلاع على ملف ا	
🗖 لا ينطبق	ע 🗅	🗖 نعم	7 (د) هل حُرم المتهم أو محامي الدفاع
	🗖 محامي الدفاع	🗖 المتهم	من فرصة قول كلمته الأخيرة؟
	، ملاحظاتك:	إذا كانت الإجابة لا، ما هي	







ستقلالية والحياد وسلوك القاضي (القضاة)	8. וلاه
□ نعم □ لا إذا كانت الإجابة نعم، يرجى التوضيح:	8 (أ) هل تصرف القاضي (القضاة) على نحو مثير للخوف تجاه أي طرف؟
□ نعم □ لا إذا كانت الإجابة نعم، هل كان التعليق التمييزي بناءً على: □ الموق □ النوع الاجتماعي □ الدين □ غير ذلك الرجاء شرح طبيعة التعليق:	8 (ب) هل أبدى القاضي (القضاة) تعليقات تميزية أو متحيزة ضد أي طرف؟
□ نعم □ لا إذا كانت الإجابة نعم، أي طرف؟ □ المحامي □ المدعي العام □ المحامي الرجاء شرح السبب: □ غير معروف/غير واضح	8 (ج) هل غادر أي طرف قاعة المحكمة أثناء الجلسة؟
□ نعم □ لا إذا كانت الإجابة نعم، أي طرف؟ □ المقاضي □ المدعي العام □ المحامي كيف كان ذلك؟ □ تحدث لفترة وجيزة وقام بإنماء المكالمة □ انخرط في محادثة إذا كانت الإجابة نعم، كيف كانت نغمة الهاتف: □ مسموعة □ في الوضع الصامت/لم يرن الهاتف	8 (د) هل تحدث أي طرف عبر الهاتف المحمول أثناء الجلسة؟

	9. المداولات							
				وقت انتهاء الجلسة:				
□ غير معروف/ غير واضح	🗖 في اليوم التالي	Y 🗖	🗖 نعم	9 (أ) هل كانت هناك مداولات؟				
	، استغرقت؟	بة نعم، فكم من الوقت	إذا كانت الإجا					
		لا، يرجى التعليق:	إذاكان الجواب					
□ غير معروف/ غير واضح	🗖 لا ينطبق	ע ני	🗖 نعم	9 (ب) هل كان هناك ما يدل على دخول أي طرف غرفة المداولات أثناء حدوثها؟				
		بة نعم، أي طرف؟	إذاكانت الإجا					
كمة	□ الدفاع □ مسؤول في المح	رِف المدني	□ الادعاء □ مدعي الط					







		10. تقييم الأدلة	
الأدلة ذات الصلة:		أركان الجريمة:	10 (أ) هل أثبتت الأدلة المقدمة الأركان الضرورية للجريمة؟
المدعي بالحق المدين	الدفاع	الادعاء	10 (ب) ملخص المرافعات الختامية:
		<u>'</u>	
		11. الحكم	
لحكم أثناء الجلسة؟	الإعلان عن تاريخ النطق با	□ نعم □ لا إذاكانت الإجابة لا، هل تم □ نعم □ لا	11 (أ) هل تم إصدار الحكم في يوم الجلسة؟
لا ينطبق		<u>, </u>	11 (ب) تاريخ الحكم:
ــــــــــــــــــــــــــــــــــــ	3 🗖 2	2	11 (ج) كم كان عدد القضاة الحاضرين وقت النطق بالحكم؟
ــ/ غير واضح	• 🗖 غير معروف	🗖 نعم 🔲 🎖	11 (د) هل تم النطق بالحكم علناً؟
	التعليق:	إذا كانت الإجابة لا، يرجى	
ــ/ غير واضح	🗖 غير معروف		11 (هـ) ملخص الأسباب التي قدمها القاضي للحكم:
ں □ غیر معروف/ غیر واضح	' 🗖 لا ينطبق	🗖 نعم 🔝 🗓 لا	11 (و) هل كان المحامون الذين يمثلون الأطراف حاضرين أثناء النطق بالحكم؟
		□ نعم	11 (ز) هل كان هناك ما يوحي أن القاضي استند في حكمه على أدلة لم تكن موجودة في ملف القضية أو لم يتم عرضها في المحاكمة؟ إذا كانت الإجابة نعم، يرجى ذكر التفاصيل:
			المدة الزمنية الكاملة للمحاكمة:
			ملاحظات إضافية:







ب. معلومات عن المتهمين

12. المسؤولية الجنائية							
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم		
🗀 نعم 🗀 لا	🖵 نعم 🖵 لا	🗖 نعم 🗖 لا	🗖 نعم 🗖 لا	🗆 نعم 🗖 لا	12 (أ) هل كان المتهم حدثاً وقت ارتكاب الجريمة؟ (الرجاء ملأ المعلومات في المرفق الأول عن كل متهم من الأحداث).		

13. الأساس القانوني للتهم							
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم		
□ جناية □ جنحة □ جرم بسيط	13 (أ) التهم الموجهة ضد المدعى عليه						
					الجريمة: القانون ذو الصلة: المادة ذات الصلة من القانون:		
					13 (ب) أركان الجريمة التي يجب إثباتها لإصدار حكم الإدانة:		







ج. الحقوق الواجب مراعاتما قبل المحاكمة

14. الحق في الحرية والمحاكمة دون تأخير لا مبرر له						
المتهم الخامس	المتهم الوابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم	
التاريخ: □غير معروف/ غير واضح		🗖 غير معروف/	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	🗖 غير معروف/	14 (أ) تاريخ الجريمة المزعومة:	
التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح □ لا ينطبق	🗖 غير معروف/	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح □ لا ينطبق	🗖 غير معروف/	🗖 غير معروف/	14 (ب) تاريخ الاعتقال:	
	□ نعم □ لا □ غير معروف/		□ نعم □ لا □ غير معروف/	□ نعم □ لا □ غير معروف/	14 (ج) هل كان هناك إشراف قضائي؟	
	□ نعم □ لا □ غير معروف/ غير واضح		🗖 غير معروف/	🗖 غير معروف/	14 (د) هل كان هناك احتجاز مؤقت؟	
□ غير معروف/ غير واضح	غير واضح	□ غير معروف/ غير واضح	□ غير معروف/ غير واضح	□ غير معروف/ غير واضح	إذا كانت الإجابة نعم، في أي تاريخ بدأ الاحتجاز الموقت؟	
التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	التاريخ: □ غير معروف/ غير واضح	في أي تاريخ انتهى الاحتجاز الموقت؟	
	□ غير معروف/ غير واضح		7 🗖	🗖 نعم	14 (هـ) هل كان هناك طلب للإفراج بكفالة؟	
🛘 لا ينطبق					إذا كانت الإجابة نعم، أوضح ملخص الطلب وأي ملخص الشروط المقترحة للرقابة القضائية:	
🗖 لا ينطبق					ملخص تعليقات المدعي العام:	
□ لا ينطبق					ملخص تعليقات المدعي (المدعين) بالحق المدني:	
🗖 لا ينطبق					قرار القاضي وأسبابه:	







	15. الحقوق أثناء الاستجواب وحظر التعذيب							
المتهم الخامس	المتهم الوابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم			
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	15 (أ) هل كان هناك ما يوحي بأن المتهم خضع للاستجواب بدون حضور محامي؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:			
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا				
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	15 (ب) هل كان هناك ما يوحي بأن المتهم تعرض لتهديدات لإجباره على الاعتراف بالجريمة المزعومة؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:			
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا				
□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق				
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	15 (ج) هل كان هناك ما يوحي بأنه قد تم اللجوء إلى العنف و/أو استخدام التعذيب لإجبار المتهم على الاعتراف بالجريمة المزعومة؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:			
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا				
□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق				

عداد الدفاع	وتسهيلات كافية لإ	الحصول على مهلة	يث إلى محامي وحق	كمة المتمثل في الحد	16. الحق السابق للمحأ
المتهم الخامس	المتهم الوابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم
□ نعم □ لا □ لا ينطبق	16 (أ) هل كان هناك ما يوحي بأنه قد تم تعيين محامي المدعى عليه يوم النظر بدعوى الاستئناف؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:				
□ نعم □ لا □ لا ينطبق	16 (ب) هل أثار الدفاع مسألة الحصول على مهلة وتسهيلات كافية لأعداد الدفاع؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:				







د. الحقوق الواجب مراعاتها أثناء المحاكمة

17. الحق في حضور المحاكمة والحق في التمثيل القانويي							
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم		
🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	17 (أ) هل كان المتهم		
🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	حاضراً؟		
🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	17 (ب) هل تم تمثيل المتهم		
🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	🗖 لا	من قبل محامي؟		
ت نعم	ت نعم	ت نعم	□ نعم	□ نعم	17 (ج) هل قام أي من		
ت لا	ت لا	ت لا	□ لا	□ لا	المحامين بتمثيل أكثر من متهم؟		
ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	ت نعم 1 لا	ت نعم 1 لا	إذا كانت الإجابة نعم، هل كان هناك تضارب في مصالح اثنين أو أكثر من المتهمين الذين يمثلهم المحامي نفسه؟ التفاصيل:		

		راءة	18. افتراض الب		
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	18 (أ) هل مثّل المتهم أمام المحكمة بزي السجن؟
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	
□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	18 (ب) هل كان المتهم مقيد اليدين خلال جلسة المحاكمة؟
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	
□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	
□ نعم	□ نعم	🗖 نعم	□ نعم	□ نعم	18 (ج) هل أدلى القاضي بأية تصريحات تشير إلى إدانة المتهم قبل صدور الحكم؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء سرد التفاصيل:
□ لا	□ لا	🗖 لا	□ لا	□ لا	
□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	□ نعم	18 (د) هل كان هناك ما يشير إلى أن القاضي قد استخلص أن المتهم مذنب بسبب التزامه الصمت؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:
□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	□ لا	
□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	□ لا ينطبق	







19. عدم جواز المحاكمة مرتين على نفس الجوم									
المتهم الخامس	المتهم الوابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم				
□ نعم □ لا	□ نعم □ لا	ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	□ نعم □ لا	19 (أ) هل كان هناك ما يشير إلى أنه قد تمت محاكمة المتهم والحكم عليه سابقاً على الجرعة ذاتما؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء التوضيح:				

20. حظر تطبيق التشويعات الجنائية بأثر رجعي								
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم			
ت نعم 1 لا	ت نعم 1 لا	ם نعم ۵ لا	ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	20 (أ) هل كان القانون الذي تم بموجبه توجيه الاتمام للمدعى عليه ساري المفعول في التاريخ الذي يزعم أن الجريمة قد ارتكبت فيه؟			

	بر واضح	🗖 غير معروف/ غي		21. النطق بالحكم	l
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم
🗖 مذنب	21 (أ) ماذا كان حكم				
🗖 غير مذنب	المحكمة؟				
🗖 إعادة التحقيق					
🗖 التحقيق					
التمهيدي	التمهيدي	التمهيدي	التمهيدي	التمهيدي	
🗖 نعم	21 (ب) هل أشار القاضي				
77 🗖	7 🗖	⅓ □	⅓ □	⅓ □	إلى مادة القانون التي اتُّهُم
					المدعى عليه بموجبها؟
🗖 نعم	21 (ج) هل أشار القاضي				
7 🗖	7 🗖	ا لا	∀ □	∀ □	إلى الأدلة المقدمة؟
🗖 نعم	21 (د) إذا اعترف المتهم				
77 🗀	7 🗖	7 🗖	7 🗖	7 🗖	بالجريمة المزعومة في أي مرحلة
🗖 لا ينطبق	قبل المحاكمة أو أثناءها، فهل				
🗖 غير معروف/	اعتمد القاضي على الاعتراف				
غير واضح	كدليل؟				
					(إذا لم يقم المتهم بالاعتراف -
					اختر لا ينطبق)







	إضحة	اغير معروفة/ غير و	🗆 لا ينطبق 🗆	22. العقوبة	
المتهم الخامس	المتهم الوابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم
🗖 نعم 🗖 لا	🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	22 (أ) هل حكم على المتهم بالسجن؟ المدة: اسم السجن: قيد المراقبة:
🗖 نعم 🗖 لا	🗆 نعم 🗖 لا	نعملا	🗖 نعم 🗖 لا	نعملا	22 (ب) هل حكم على المتهم بدفع غرامة؟ المبلغ:
□ نعم □ لا	🗆 نعم 🗖 لا	ت نعم ت لا	🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	22 (ج) هل حكم على المتهم بدفع تعويض؟ القيمة:
🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	ت نعم ت لا	□ نعم □ لا	□ نعم □ لا	22 (د) هل كان هناك أي عقوبات بديلة؟ إذا كانت الإجابة نعم، الرجاء سرد التفاصيل:
ت نعم 1 لا	🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	ت نعم ت لا	🗖 نعم 🗖 لا	22 (ه) هل كانت العقوبة أشد من تلك التي كان بالإمكان فرضها وقت ارتكاب الجريمة؟







مرفق: المتهم الحدث

	23. العمر								
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم الحدث				
□ أقل من 14 □ 14–15 □ 16–17	23 (أ) العمر وقت ارتكاب الجريمة								
□ نعم □ لا □ لا ينطبق	23 (ب) إذا كان المتهم/ المتهمة الحدث تحت سن الـ 14 وقت ارتكاب الجريمة، فهل قام القاضي بتبرئته/تبرئتها على الفور؟								

	24. الاحتجاز السابق للمحاكمة								
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم الحدث				
□ أقل من 14 □ 14–15 □ 17–16 □ لا ينطبق	□ أقل من 14 □ 14–15 □ 17–16 □ لا ينطبق	□ أقل من 14 □ 14–15 □ 17–16 □ لا ينطبق	□ أقل من 14 □ 14–15 □ 17–16 □ لا ينطبق	□ أقل من 14 □ 14–15 □ 17–16 □ لا ينطبق	24 (أ) العمر وقت الاحتجاز السابق للمحاكمة				
□ نعم □ لا □ لا ينطبق	24 (ب) هل كان هناك ما يوحي بأنه لم يتم فصل الحدث عن البالغين؟ ملاحظات:								

			🗖 لا ينطبق	بات الاستئناف	25. جلس	
امس	المتهم الخا	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم الحدث
	🗖 نعم 🗖 لا	🗖 نعم 🗖 لا	□ نعم □ لا	□ نعم □ لا	🗖 نعم 🗖 لا	25 (أ) هل تم اتخاذ أي تدابير لحماية خصوصية الحدث خلال الجلسة؟ التفاصيل:
	🗖 نعم 🗖 لا	ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	ت نعم ت لا	🗖 نعم 🗖 لا	25 (ب) هل منح القاضي كل حدث فرصة للتعبير عن أراءه/ آراءها بحرية، إما بشكل شخصي أو من خلال ممثل مثل محامي أو ولي الأمر؟







	26. الحكم النهائي							
المتهم الخامس	المتهم الرابع	المتهم الثالث	المتهم الثاني	المتهم الأول	المتهم الحدث			
🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	26 (أ) هل حكم على المتهم			
7 🗖	7 🗖	7 🗖	7 🗖	7 🗖	بالسجن؟			
المدة:	المدة:	المدة:	المدة:	المدة:				
السجن:	السجن:	السجن:	السجن:	السجن:				
المدة:	المدة:	المدة:	المدة:	المدة:	قيد المراقبة:			
🗖 غرامة	🗖 غرامة	🗖 غرامة	🗖 غرامة	🗖 غرامة	26 (ب) هل حکم			
🗖 تعويض	🗖 تعويض	🗖 تعويض	🗖 تعويض	🗖 تعويض	على المتهم بدفع غرامة أو			
🗖 لا غرامة أو	🗖 لا غرامة أو	🗖 لا غرامة أو	🗖 لا غرامة أو	🗖 لا غرامة أو	تعويضات؟			
تعويض	تعويض	تعويض	تعويض	تعويض				
					القيمة:			
🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	🗖 نعم	26 (ج) هل كانت العقوبة			
77 🗀	7 🗖	7 🗖	7 🗖	7 🗖	أشد من تلك التي كان			
					بالإمكان فرضها وقت			
					ارتكاب الجريمة؟			

دليل رصد حقوق الإنسان © الأمم المتحدة







مصادر الصور: صور الغلاف الأمامي (مكررة في جميع أجزاء الدليل): صورة الأمم المتحدة/ اسكندر دبيي؛ صورة الأمم المتحدة/ مكتب مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غواتيمالا؛ صورة الأمم المتحدة/ ريك باجورنس؛ صورة الأمم المتحدة/ ماتيو إيلافانالتودوكا؛ صورة الأمم المتحدة/ مانويل الياس؛ صورة الأمم المتحدة/ مارتين بيريت؛ صورة الأمم المتحدة/ سيلفين ليشتي؛ صورة الأمم المتحدة/ فكتوريا هزو .

ليس في التسميات المستخدمة في هذا المنشور، ولا في طريقة عرض مادته ما يتضمن التعبير عن أي رأي كان للأمانة العامة للأمم المتحدة بشأن المركز القانوني لأي بلد أو إقليم أو مدينة أو منطقة، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين تخومها أو حدودها. جميع الحقوق محفوظة. يسمح باقتباس المواد الواردة في الإصدار المحدّث من الدليل دون استئذان شريطة الإشارة إلى المصدر. وينبغي إرسال طلبات الحصول على إذن لاستنساخ أو ترجمة النسخة المحدثة من الدليل بشكل كامل أو جزئي - سواء للبيع أو التوزيع غير التجاري - إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على العنوان التالي:

The Office of the United Nations High Commissioner for Human Rights Palais des Nations, 8–14 avenue de la Paix, CH–1211 Geneva 10, Switzerland email: OHCHR-Publications@un.org

سنكون ممتنين للغاية لتلقي نسخة من أي منشور يشير إلى الدليل كمصدر. الترجمة العربية للطبعة الإنجليزية لعام 2011 HR/P/PT/7/Rev.1 © 2023 الأمم المتحدة جميع الحقوق محفوظة في جميع أنحاء العالم

دليــل رصـــد حقوق الإنسان

يشكل هذا الفصل جزءاً من *العليل* المنقح حول رصد حقوق الإنسان. فبعد نجاح طبعته الأولى التي تم نشرها عام 2001، قامت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بتحديث الدليل وإعادة صياغته لعرض أحدث الممارسات الجيدة وأكثرها أهمية لإجراءات الرصد التي يضطلع بما موظفو حقوق الإنسان في إطار النهج الموضوع والمطبق من قبل المفوضية.

ويوفر اللكيل المنقح إرشادات عملية للمشاركين في رصد حقوق الإنسان، خاصة أولئك العاملين ضمن عمليات الأمم المتحدة الميدانية. ويتناول هذا المنشور بشكل شامل جميع مراحل دورة رصد حقوق الإنسان، ويضع المعايير المهنية من أجل القيام بأداء فعال في عملية الرصد. كما يلقي الضوء على الاستراتيجيات التي تزيد من مساهمة الرصد في حماية حقوق الإنسان.

وبينما يتوفر كل فصل من فصول الدليل على حدة، تم توضيح الروابط التي تربط كل فصل بالفصول الأخرى. لذلك يوصى بقراءة الدليل كاملاً من أجل الحصول على فهم شامل لرصد حقوق الإنسان.

كما تم تصميم هذه الأداة لتلائم الاحتياجات اليومية لموظفي الأمم المتحدة لحقوق الإنسان العاملين في الميدان. غير أن المنهجية التي يحددها على نفس القدر من الأهمية لغيرهم من الموظفين المكلفين بمهام رصد حقوق الإنسان. ولذلك يشجع بقوة استخدام الدليل وتطبيق ما جاء فيه على نطاق أوسع من قبل المنظمات الإقليمية والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والمنظمات غير الحكومية والهيئات الحكومية ذات الصلة وغيرها.



